

تجميع لأكثر
1000 من
فائدة علمية



بسم الله الرحمن الرحيم
أكثر من 1000 فائدة ؛ وجدته عنواناً في (موقع
فوائد) تدرج تحته روابط لتلك الفوائد ، فأحببت أن
أضم هذه الدرر في كتاب . وحقيقة أنني لما وجدتها
أدركت أنني وقعت على كنز عزيز يدرك ذلك من
تصفح هذه الورقات .
أخوكم في الله .

كتاب أكثر من 1000 فائدة
جمعت مادته من موقع فوائد
<http://www.fawayed.com/1/y.htm>

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد
وآله وصحبه أجمعين وبعد فهذه جملة من الفوائد
المأخوذة من كتب الأئمة الأعلام نسأل الله أن ينفع
بها وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح إنه خير
مسؤول :

المحتويات

1. فوائد من تفسير سورة النساء للإمام محمد
العثيمين قدس الله روحه .
2. فوائد من تفسير سورة الكهف للإمام محمد
العثيمين أعلى الله درجته .
3. فوائد من تفسير سورة البقرة للإمام محمد
العثيمين (ج 1) .
4. فوائد من تفسير سورة البقرة (ج 2)
5. فوائد من تفسير سورة البقرة (ج 3) .
6. مائتا فائدة من كتاب القول المفيد شرح
كتاب التوحيد لابن عثيمين
7. فوائد من شرح العقيدة الواسطية للإمام محمد
العثيمين (ج 1)

7. فوائد من شرح العقيدة الواسطية للإمام ابن عثيمين (ج 2)
8. فوائد من شرح رياض الصالحين للإمام ابن عثيمين .
10. فوائد من كتاب تصحيح الدعاء للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد .
11. مختارات من كتاب حراسة الفضيلة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زي .
12. مختارات من كتاب معجم المناهي اللفظية للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد
10. فوائد جلية وفرائد مفيدة عن الحج من تقريرات كل من الشيخين ابن باز وابن عثيمين .
14. فوائد عن الصيام من كلام الشيخين .
15. عن الزواج .
16. مختارات من كتاب سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي .
17. الحكم على حملة من الأحاديث .
18. فوائد عامة .
19. تماثيل باميان : شبهات وردود بقلم الأمير عبد العزيز بن سطاتم بن عبد العزيز
20. فوائد تحويدية .
21. ضبط كلمات .
22. أبيات شعرية مختارة .
23. عبرة من قصة المعتمد ويوسف بن تاشفين
1. 1. فوائد من تفسير سورة النساء للإمام محمد العثيمين قدس الله روحه .

بسم الله الرحمن الرحيم

فوائد من تفسير سورة النساء للشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله :
 في قوله تعالى : (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف)
 قال بعض أهل العلم : إن له الأقل من الأكل

بالمعروف أو من أجره مثله ، ولكن ظاهر الآية أنه يأكل
بالمعروف ولو زاد عن أجره المثل .

• الولي : هو الذي يتولى مال إنسان بغير إذن منه بل
بإذن من الشرع كولي اليتيم

• الناظر : الذي يتولى الوقف .

• الوصي : الذي يتولى لميت .

• الوكيل : الذي يتولى لحي .

• في قوله سبحانه : (للذكر مثل حظ الأنثيين) عبر
بالحظ لأن الحظ فضل وزيادة ، أما لو عبر بالنصف فهو
يشعر بالنقص .

• لو شرطت امرأة طلاق اختها فإن كانت عالمة
بالتحريم فإنها آثمة ولا يلزم الوفاء به وليس لها الفسخ
عند عدم الوفاء به ، وإن كانت جاهلة فإنه ليست آثمة ولا
يلزم الوفاء به ولها الفسخ .

• لفظ "النكاح" في القرآن إن أضيف إلى أجنبي فإنه
بمعنى العقد وإن أضيف إلى زوج فإنه بمعنى الوطاء ، ومنه
قوله تعالى (فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره) .

• في قوله تعالى : (ولا تؤتوا السفهاء) فيها
تفسيران : الأول أن المقصود بالأموال هي أموالكم ،

الثاني : أن المراد بذلك أموالهم وإنما أضافها إلينا من أجل
الولاية فكأننا نملكها ، الآية صالحة للوجهين .

• قال الله سبحانه : (وارزقوهم فيها) ولم يقل
(منها) إشارة أنه لا بد أن يكتسب الولي بأموال السفهاء

2. 2. فوائد من تفسير سورة الكهف للإمام محمد العثيمين أعلى الله درجته .

بسلطان بين : أي في الدليل أو في السطوة والمراد بها هنا الحجة .

ليعلموا أن وعد الله حق :

إما بالبعث ، أو بنصره الله لأولياءه والظاهر الثاني ابنوا عليهم بنيانا : أي حوطوا عليهم ليكونوا آثارا .

سيقولون ثلاثة :

إما بعضهم كذا وبعضهم كذا ، أو سيترددون .

عددهم سبعة وثامنهم كليهم لأن الله ذكر أن القولين الأولين رجم بالغيب . وسكت عن الثالث .

ربي أعلم بعدتهم : يعني إذا حصل نزاع ، ويرجع في ذلك لما بينه الله .

ما يعلمهم إلا قليل : أي قبل إخبار الله .

لا تماري فيهم : أي في حالهم وعدتهم و ، ظاهرا : أي لا يصل إلى القلب .

ولا تقولن لشيء : أن في شيء

ذكر المستقبل على سبيل الخبر لا يلزم قرنه بالمشيئة ، أم أراده الفعل جازما . ومنه إني فاعل ذلك غدا ، لم يقل إني سأفعله .

واذكر ربك : أي أمر ربك بأن تقولها : إي أن شاء الله . ليرتفع الإثم أما الحنث فيبقى عليه الكفارة لأنه غير متصل . والظاهر أنه ينفعه الاستثناء ما دام في المجلس .

ثلاثمائة سنين : لا يمكن أن نشهد على الله أن معناها شمسية وقمرية فهذا القول ضعيف ، لأن عدة الله عند الله بالأهله ،

(لتعلموا عدد السنين والحساب)

له غيب السموات : إي علمها أو ما غاب منهما

ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا : إي عن ذكره إيانا أو عن الذكر الذي أنزلنا وهو القرآن وهي شاملة للأمرين .

• وكان له ثمر : الظاهر أنه فوق ثمر الجنيتين .

• لكننا : أي لكن أنا ، لكننا هو : أي الشأن أي الشأن أن الله ربي

• عسى ربي أن يؤتين : عسى إما للدعاء أو للتوقع .

• هناك الولاية : بالكسر بمعنى الملك والنصرة ، وبالفتح يعني

• الباقيات الصالحات : هي الأعمال الصالحة من أقوال وأفعال

ومنها قول سبحان الله والحمد لله

- في قوله تعالى : وترى الجبال تحسبها جامدة : هذا في يوم القيامة .
- يقول شيخ الإسلام إن الملائكة أفضل من حيث البداية و صالحى البشر أفضل من حيث النهاية .
- ذكر ابن القيم في زاد المعاد أن عثمان رأى صبيا مليحا فقال دسموا نونته والنونة هي التي تخرج في الوه عندما يضحك الصبي كالنقرة ومعنى دسموا أي سودوا .
- التولة : شئ يعلقونه على الزوج يزعمون أنه يقرب الزوجة إلى زوجها والزوج إلى امرأته ، وهذا شرك لأنه ليس بسبب شرعى ولا قدرى للمحبة .
- الموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبته تعلقا كاملا مع الإعراض عن الاعتقاد في المسبب وهو الله نوع من الشرك .
- الأقرب أن يقال أنه لا ينبغي أن تعلق الآيات للاستشفاء بها
- وعن سعيد بن جبیر قال : من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة .
- من البدع ما يفعله بعض الجهلة من التمسح بالكعبة أو الركن اليماني أو الحجر الأسود طلبا للبركة .
- جاء في البخاري أن فتى موسى يوشع بن نون .
- لما جاوزا الصخرة تعبوا .
- نسيت الحوت أي أن اتفقده
- النصوص تدل على أن الخضر ليس برسول ولا نبي .
- الغلام نفس زكية لأنه يكتب له الحسنات لا السيئات . بغير نفس) في شريعتنا أن غير المكلف لا قصاص عليه .
- لو أن الجدار برز وانهد لانكشف الكنز وأخذه الناس .
- من بركه صلاح الآباء أن يحفظ الأبناء .
- ذو القرنين : الأرحج لأنه ملك المشرق والمغرب كما قال صلى الله عليه وسلم عن الشمس أن تطلع بين قرني شيطان .
- فيه قراءة : لا يكادون يفقهون بفتح الياء ، أي لا يفهمون ، وفي قراءة بضمها أي لا يحسنون أن يفهموا غيرهم .
- الردم أشد من السد .
- قوله تعالى : (أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دوني أولياء) أي يعبدونهم مثل الذي يعبد الملائكة والصالحين وربما البقر . والشمس ، أولياء يعني أربابا . أي أيظن من يفعل ذلك أنهم منصورون .
- نزلا : أي منزلا ، وضيافة .

- جنات الفردوس ، ليس كل المؤمنين في الفردوس بل في جنات الفردوس .
- هل هو من إضافة الصفة إلى موصوفها أو لأن الفردوس أعلى الجنات وباقي الجنات تحته ؟ الظاهر الثاني .

9. 3. فوائد من تفسير سورة البقرة للإمام محمد العثيمين (ج 1) .

1. أول ما نزل من القرآن على وجه الإطلاق قطعاً الآيات الخمس الأولى من سورة العلق ، ثم فتر الوحي مدة ثم نزلت الآيات الخمس الأولى من سورة المدثر .
2. ما اشتهر أن سبب نزول قوله تعالى : (ومنهم من عاهد الله) أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة طويلة ذكرها كثير من المفسرين وروجها كثير من الوعاظ ضعيف لا صحة له .
3. (لا ريب فيه) الريب هو الشك ؛ ولكن ليس مطلق الشك ؛ بل الشك المصحوب بقلق لقوة الداعي الموجب للشك ؛ أو لأن النفس لا تطمئن لهذا الشك .
4. وصف النبي صلى الله عليه وسلم الكلب الأسود بأنه شيطان ؛ وليس معنى هذا انه شيطان الجن ؛ بل معناه : الشيطان في جنسه ؛ لأن أعتى الكلاب وأشدّها قبها هي الكلاب السود . ويقال للرجل العاتي : هذا شيطان بني فلان - أي مريدهم ، وعاتيهم .
5. تَقِيَّةٌ (فائدة في التشكيل)
6. يرجح شيخ الإسلام ابن تيمية أن (المنتقم) لا يوصف به الله - سبحانه - على وجه الإطلاق - ولو مقرّونا بما يقابله -
7. (استوقد ناراً) أي طلب من غيره أن يوقد له .
8. (أضاءت ما حوله) ولم تذهب بعيداً لضعفها .
9. (ذهب الله بنورهم) وأبقى حرارة النار .
10. (فهم لا يرجعون) عن غيهم .
11. (كصيب) الكاف اسم بمعنى مثل ويجوز أن نقول : إن الكاف حرف تشبيه
12. فهؤلاء عندهم ظلمات في قلوبهم - فهي مملوءة ظلمة من الأصل ؛ أصابها صيب - وهو القرآن - فيه رعد ؛

والرعد وعيد شديد ؛ و فيه برق - وهو وعد القرآن ؛ إلا أنه بالنسبة لما فيه نور وهدى يكون كالبرق ؛ لأن البرق ينير الأرض .

13. فائدة لغوية : في (أصبع) عشر لغات وإليها أشار في قوله :

وهمز انملة ثلث وثالثه التسع في إصبع واختم بأصبع

14. من الفوائد أن البرق الشديد يخطف البصر ؛ ولهذا ينهى الإنسان أن ينظر إلى البرق حال كون السماء تبرق ؛ لئلا يخطف بصره .

15. ما نراه في عناوين بعض السور أنها مدنية إلا آية كذا ، أو مكة إلا آية كذا غير مسلم حتى يثبت ذلك بدليل صحيح صريح ؛ وإلا فالأصل أن السورة المدنية جميع آياتها مدنية ، وأن السور المكية جميع آياتها مكة إلا بدليل ثابت .

16. (لا إله إلا الله) توحيد القصد ، (محمد رسول الله) توحيد المتابعة .

17. (وادعوا شهداءكم) أي الذين تشهدون لهم بالألوهية ، وتعبدونهم كما تعبدون الله ، أدعوهم ليساعدوكم في الإتيان بمثله ؛ وهذا غاية ما يكون من التحدي ؛ أن يتحدى العابد والمعبود أن يأتوا بسورة مثله .

18. (وقودها الناس والحجارة) ؛ قال بعض العلماء ؛ إن المراد بها الحجارة المعبودة ، وقيل والحجارة الموقودة التي خلقها الله عز وجل لتوقد بها النار .

19. علق الشيخ عبد الرحمن بن سعدي على كتاب شفاء العليل لابن القيم عند قوله بغناء النار قال ؛ (إن هذا من باب لكل جواد كبوة ولكل صارم نبوة) .

20. لا بأس أن تهني بالعيد وبما يسر كأن تقول ؛ هتاك الله بالعيد .

21. (إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما

فوقها) ؛ (بعوضة) عطف بيان لـ (ما) أي مثلاً بعوضة .

22. (فما فوقها) أي فما دونها ؛ لأن الفوقية تكون للأدنى ، وللأعلى ، كما أن الوراء تكون للأمام ، وللخلف ، كما في قوله تعالى ؛ (وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا)

23. (فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلا) (ما) هنا اسم

استفهام مبتدأ ؛ و (ذا) اسم موصول بمعنى (الذي) خبر المبتدأ - أي ما الذي أراد الله بهذا مثلا ، كما قال ابن مالك ؛ ومثل ماذا بعد ما استفهام أو من إذا لم تلغ في الكلام

24. (أولئك هم الخاسرون) : جملة اسمية مؤكدة بضمير الفصل (هم) لأن ضمير الفصل له ثلاث فوائد ؛ الأولى التوكيد ؛ الثانية ؛ الحصر ؛ الثالثة ؛ إزالة اللبس بين الصفة والخبر . ولذا سمي ضمير فصل - لفصله بين الوصف والخبر ؛ وضمير الفصل ليس له محل من الإعراب .
25. الموت يطلق على ما لا روح فيه - وإن لم تسبقه حياة - ؛ يعني : لا يشترط للوصف بالموت تقدم حياة ؛ لقوله تعالى : (كنتم أمواتا فأحياكم) ؛ أما ظن بعض الناس أنه لا يقال (ميت) إلا لمن سبقت حياته ؛ فهذا ليس بصحيح ؛ بل إن الله تعالى أطلق وصف الموت على الجمادات ؛ قال تعالى في الأصنام : (أموات غير أحياء)
26. (ثم استوى إلى السماء) أي علا إلى السماء ؛ هذا ما فسرها به ابن جرير - رحمه الله ؛ وقيل : أي قصد ؛ وهذا ما اختاره ابن كثير فمن نظر إلى أن هذا الفعل عدي بـ (إلى) قال : إن (استوى) هنا ضمن معنى قصد ، ومن نظر إلى أن الاستواء لا يكون إلا في علو جعل (إلى) بمعنى على ؛ لكن هذا ضعيف ؛ لأن الله تعالى لم يستو على السماء أبدا ؛ وإنما استوى على العرش ؛ فالصواب ما ذهب إليه ابن كثير رحمه الله وهو أن الاستواء هنا بمعنى القصد التام والإرادة الجازمة .
27. (إني جاعل في الأرض خليفة) ؛ خليفة يخلق الله ؛ أو يخلق من سبقه ؛ أو يخلق بعضهم بعضا يتناسلون - على أقوال لكن قول الملائكة (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) يرجح أنهم خليفة لمن سبقهم ، وأنه كان على الأرض مخلوقات قبل ذلك تسفك الدماء
28. (وعلم آدم الأسماء كلها) ؛ هل هذه الأسماء أسماء لمسميات حاضرة ؛ أو لكل الأسماء ؛ للعلماء في ذلك قولان ؛ والأظهر أنها أسماء لمسميات حاضرة بدليل قوله تعالى : (ثم عرضهم على الملائكة)
29. (أنبئوني) الظاهر أنه تحد ؛ بدليل قوله تعالى (إن كنتم صادقين) أن لديكم علما بالأشياء فأنبئوني بأسماء هؤلاء ؛ لأن الملائكة قالت فيما سبق : أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) فقال تعالى : (إني أعلم ما لا تعلمون) ، ثم امتحنهم الله بهذا
30. (إني أعلم غيب السماوات والأرض) الغيب نوعان ؛ نسبي ؛ و عام ؛ فأما النسبي فهو ما غاب عن بعض الخلق دون بعض ؛ وأما العام فهو ما غاب عن الخلق عموما .

31. استدل بعض العلماء لكفر تارك الصلاة بأن إبليس كفر بترك سجدة واحدة أمر بها .

32. (اسكن أنت وزوجك الجنة) : (أنت) توكيد للفاعل ؛ وليست هي الفاعل ؛ لأن (اسكن) فعل أمر ؛ وفعل الأمر لا يمكن أن يظهر فيه الفاعل ؛ لأنه مستتر وجوبا ؛ وعلى هذا فـ (أنت) الضمير المنفصل توكيد للضمير المستتر .

33. (الجنة) ظاهر الكتاب والسنة أنها جنة الخلد ، وليست سواها ؛ لأن (أل) للعهد الذهني .

34. فإن قيل : كيف يكون القول الصحيح أنها جنة الخلد مع أن من دخلها لا يخرج منها ؟ فالجواب : أن من دخل جنة الخلد لا يخرج منها ؛ بعد البعث ؛ وفي هذا يقول ابن القيم : فحي على جنات عدن فإنها منازلك الأولى وفيها المخيم

35. الشيطان قد يأتي الإنسان ، فيوسوس له ، فيصغر المعصية في عينه ؛ ثم إن كانت كبيرة لم يتمكن من تصغيرها ؛ مناه أن يتوب منها ، فيسهل عليه الإقدام ؛ ولذلك احذر عدوك أن يغرك .

36. من الفوائد أن قول الله تعالى يكون شرعيا ، ويكون قدريا ؛ فقوله تعالى : (يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها) هذا شرعي ؛ وقوله تعالى : (وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو) الظاهر أنه كوني ؛ لأنه سبحانه وتعالى يعلم أنه لو عاد الأمر إليهما لما هبطا ؛ وباحتمل أن يكون قولا شرعا ؛ لكن الأقرب عندي أنه قول كوني - والله أعلم .

37. اعلم أن لله تعالى على عبده توبتين ؛ التوبة الأولى قبل توبة العبد ؛ وهي التوفيق للتوبة ؛ والتوبة الثانية بعد توبة العبد ؛ وهي قبول التوبة ؛ وكلاهما في القرآن ؛ قال الله - تبارك وتعالى : (وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا إلا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا) فقوله تعالى : (ثم تاب عليهم) أي وفقهم للتوبة ، وقوله تعالى (ليتوبوا) أي يقوموا بالتوبة إلى الله ؛ وأما توبة القبول ففي قوله تعالى : (وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات)

38. (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)

39. (كفروا) أي بالأمر ؛ (وكذبوا) أي بالخبر ؛ فعندهم جحود ، واستكبار ؛ وهذان هما الأساسان للكفر .

40. (إسرائيل) معناه - على ما قيل - عبد الله

41. سكن اليهود المدينة ترقبا للنبي صلى الله عليه وسلم الذي علموا أنه سيكون مهاجرة المدينة ليؤمنوا به ؛ لكن لما جاءهم ما عرفوا كفروا به .

42. لو كان عدد العدو أكثر من مثلي المسلمين فلا يلزمهم أن يصابروهم ، ويجوز أن يفروا .

43. هل الكافر مخاطب بفروع الإسلام ؟ فيه تفصيل ؛ إن أردت بالمخاطبة أنه مأمور أن يفعلها فلا ؛ لأنه لا بد أن يسلم أولا ، ثم يفعلها ثانيا ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل : (فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله)

إذا هم لا يخاطبون بالفعل - يعني لا يقال : افعلوا - ؛ فلا نقول للكافر : تعال صل ؛ بل نأمره أولا بالإسلام ؛ وإن أردت بالمخاطبة أنهم يعاقبون عليها إذا ماتوا على الكفر فهذا صحيح ؛ ولهذا يقال للمجرمين : (ما سلككم في سقر ، قالوا لم نك من المصلين ...) ووجه الدلالة من الآية أنه لولا أنهم كانوا مخاطبين بالفروع لكان قولهم : (لم نك من المصلين) عبثا لا فائدة منه ، ولا تأثير له .

44. من فوائد الآية : أن من اشترى بآيات الله ثمنا قليلا ففيه شبه من اليهود ؛ مثل الذين يقرؤون العلم الشرعي من أجل الدنيا ؛ وحينئذ يشكل على كثير من الطلبة من يدخل الجامعات لنيل الشهادة ؛ هل يكون ممن اشترى بآيات الله ثمنا قليلا ؟ والجواب : أن ذلك بحسب النية ؛ إذا كان الإنسان لا يريد الشهادة إلا ليتوظف ، فهذا اشترى بآيات الله ثمنا قليلا ؛ وأما إذا كان يريد أن يصل إلى المرتبة التي ينالها بالشهادة من أجل أن يتبوا مكانا ينفع به المسلمين فهذا لم يشتر بآيات الله ثمنا قليلا .

45. (ولا تلبسوا الحق بالباطل) ؛ من لبس الحق بالباطل : أولئك القوم الذين يوردون الشبهات إما على القرآن ، أو على أحكام القرآن ، ثم يزيلون الإشكال - مع أن إيراد الشبه إذا لم تكن قريبة لا ينبغي - ولو أزيلت هذه الشبهة ؛ فإن الشيطان إذا أوقع الشبهة بالقلب فقد تستقر - وإن ذكر ما يزيلها -

46. تفصيل جيد عن كتمان العلم (المجلد الأول 154)
47. استدل بعض العلماء لوجوب صلاة الجماعة بقوله تعالى (واركعوا مع الراكعين) ؛ لكن في هذا الاستدلال شيء ؛ لأنه لا يلزم من المعية المصاحبة في الفعل ؛ ولهذا قيل لمريم (واركعي مع الراكعين) ؛ والنساء ليس عليهن جماعة .

48. (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) قال أهل التفسير : إن الواحد منهم يأمر أقاربه باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويقول : إنه حق ؛ لكن تمنعه رئاسته ، وجاهه أن يؤمن به ؛ ومن أمثله ذلك الغلام اليهودي وأبوه .
49. (أفلا تعقلون) العقل نوعان : عقل هو مناط التكليف وهو إدراك الأشياء ، وفهماها ؛ وهو الذي يتكلم عليه الفقهاء في العبادات ، والمعاملات ، وغيرها ؛ وعقل الرشد - وهو أن يحسن الإنسان التصرف - وسمي إحسان التصرف عقلا ؛ لأن الإنسان عَقَلَ تصرفه فيما ينفعه .
50. قال بعض السلف : إما أن تصبر صبر الكرام ؛ أو تسلو سلو البهائم .

51. لنفرض أن إنسانا من طلبة العلم همّ أن يحفظ بلوغ المرام ، وشرع فيه ، واستمر حتى حفظ نصفه ؛ لكن لحقه الملل ، فعجز وترك ، فالمدة التي مضت خسارة عليه إلا ما يبقى في ذاكرته مما حفظ فقط ؛ لكن لو استمر ، وأكمل حصل المقصود ؛ وعلى هذا فقس .

52. 53. روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا حزبه أمر صلى ؛ ويؤيد ذلك **اشتغاله لله** في العريش يوم بدر بالصلاة ، ومناشدة ربه بالنصر .

53. قال النبي صلى الله عليه وسلم : (جعلت قرّة عيني في الصلاة)

54. قصة عبور سعد رضي الله عنه لنهر دجلة (ص 170)

55. (يذبّحون أبناءكم) : في سورة الأعراف (يقتلون) وهو بمعنى (يذبّحون) ؛ ويحتمل أن يكون مغيرا له ؛

فيحمل على أنهم يقتلون بعضا بغير الذبح ، ويذبّحون بعضا

56. (يستحيون نساءكم) أي يستبقون نساءكم ؛ لأنه إذا ذهب الرجال وبقيت النساء ذل الشعب ، وانكسرت شوكته .

57. قيل إن التقتيل كان بعد بعثة موسى ؛ لأن فرعون لما جاءه موسى بالبينات قال (اقتلوا أبناء الذين آمنوا معه

واستحيوا نساءهم) ، وقال في سورة الأعراف : (سنقتل أبناءهم ونستحيي نساءهم وإنا فوقهم قاهرون) .

وذكر بعض المؤرخين أن هذا التقتيل كان قبل بعثة

موسى أو قبل ولادته ؛ لأن الكهنة ذكروا لفرعون أنه

سيولد لبني إسرائيل ولد يكون هلاكك على يده ؛ فجعل

يقتلهم ؛ وعضدوا هذا القول بما أوحى الله تعالى إلى أم

موسى : (أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني) ؛ لكن هذا الآية ليست صريحة فيما

ذكروا ؛ لأنها قد تخاف عليه إما من هذا الفعل العام الذي

يقتل به الأبناء ، أو بسبب آخر ، وآية الأعراف : (قالوا
أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا) لا دليل فيها
صراحة على أن التقتيل كان قبل ولادة موسى عليه السلام
؛ لأن الإيذاء لا يدل على القتل ، لأن فرعون لم يقتل ؛
سنقتل أبناءهم ، ونستحيي نساءهم إلا بعد أن أرسل إليه
موسى عليه السلام ، ولهذا قال موسى عليه السلام لقومه
بعد ذلك : (استعينوا بالله واصبروا إن الأرض لله يورثها
من يشاء من عباده) .

58. (ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بعبادي فاضرب لهم
طريقا في البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى) ذكر بعض
المفسرين أنه كانت في هذه الفرق فتحات ينظر بعضهم
إلى بعض حتى لا ينزعجوا .

59. (وإذ أتينا موسى الكتاب والفرقان) : عطفه هنا من
باب عطف الصفة على الموصوف ؛ والعطف يقتضي
المغايرة ؛ والمغايرة يكتفي فيها بأدنى شيء ؛ قد تكون
المغايرة بين ذاتين (خلق السموات والأرض) ؛ وقد تكون
بين صفتين (سبح اسم ربك الأعلى ، الذي خلق فسوى ،
والذي قدر فهدى ، والذي أخرج المرعى) ؛ وقد تكون بين
ذات وصفة (الكتاب والفرقان) .

60. ما يوجد في بعض كتب الوعظ من القصص عن بعض
الزهاد ، والعباد ، ونحوهم نقول لكاتبها ، وقارئها : خير
لكم أن تبدوا للناس كتاب الله عز وجل ، وما صح عن
رسوله صلى الله عليه وسلم ، وتبسطوا ذلك ، وتشرحوه ،
وتفسروه بما ينبغي أن يفهم حتى يكون ذلك نافعا للخلق ؛
لأنه لا طريق للهداية إلى الله إلا ما جاء من عند الله عز
وجل .

61. من الفوائد أن الإيتاء المضاف إلى الله سبحانه وتعالى
يكون كونيا ، ويكون شرعيا ؛ مثال الكوني قوله تعالى :
(وأتينا من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة) ومثال
الشرعي قوله تعالى : (وأتينا موسى الكتاب)

62. (فاقتلوا أنفسكم) أي ليقتل بعضكم بعضا ، وليس
المعنى أن كل رجل يقتل نفسه بالإجماع ، واختلف
المفسرون : هل هذا القتل وقع في ظلمة ، أو وقع جهارا
بدون ظلمة ؟ فقيل : إنهم لما أمروا بذلك قالوا : لا
نستطيع أن يقتل بعضنا بعضا وهو ينظر إليه ؛ فألقى الله
تعالى عليهم ظلمة ، وقيل كان جهرا ، وأن هذا أبلغ في
الدلالة على صدق توبتهم ، وأنهم لما رأى موسى صلى الله
عليه وسلم أنهم سينتهون ابتهل إلى الله سبحانه أن يرفع

عنهم الإصر ؛ فأمرُوا بالكف ؛ وقيل ؛ بل سقطت أسلحتهم من أيديهم .

63. (وإذ قلتم لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون) اختلف العلماء متى كان هذا ، على قولين :

- القول الأول : أن موسى صلى الله عليه وسلم اختار من قومه سبعين رجلاً لميقات الله ، وذهب بهم ؛ ولما صار يكلم الله ، ويكلمه الله قالوا : (لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة) ؛ فعلى هذا القول يكون صعقهم حينما كان موسى خارجاً لميقات الله .
- القول الثاني : أنه لما رجع موسى من ميقات الله ، وأنزل الله عليه التوراة ، وجاء بها قالوا : (ليست من الله ؛ لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة) والسياق يؤيد الثاني ؛ لأنه تعالى قال : (وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان) ، ثم ذكر قصة العجل ، وهذه كانت بعد مجيء موسى بالتوراة ، ثم بعد ذلك قال : (وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة)

3. 4. فوائد من تفسير سورة البقرة (ج 2)

مختارات من تفسير الشيخ محمد العثيمين رحمه الله الجزء الثاني :

1. قوله تعالى : (أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين) يحتمل ثلاث معاني :
الأول : ما كان ينبغي لهؤلاء أن يدخلوها إلا خائفين فضلاً عن أن يمنعوا عباد الله ؛ لانهم كافرون بالله عز وجل ؛ فليس لهم حق أن يدخلوا المساجد إلا خائفين .
الثاني : أن هذا الخبر بمعنى النهي ؛ يعني : لا تدعوهم يدخلوها- إذا ظهرتم عليهم- إلا خائفين .
الثالث : أنها بشارة من الله عز وجل أن هؤلاء الذين منعوا المساجد - ومنهم المشركون الذين منعوا النبي صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام - ستكون الدولة عليهم ، ولا يدخلوها إلا وهم ترجف قلوبهم .
2. أخذ بعض العلماء من هذه الآية : تحريم تحجر المكان في المسجد ولا شك أن التحجر حرام ؛ وأما إذا كان الإنسان في المسجد فلا حرج أن يضع ما يحجز به المكان بشرط ألا يتخطى الرقاب عند الوصول إليه ، أو

- تصل إليه الصفوف ؛ فيبقى في مكانه ؛ لأنه حينئذ يكون قد شغل مكانين .
3. (ولله المشرق والمغرب) أي مشرق كل شارق ، ومغرب كل غارب ، ويحتمل أن المراد ؛ له كل شيء ؛ لأن ذكر المشرق والمغرب يعني الإحاطة والشمول .
4. (فثم وجه الله) : اختلف فيه المفسرون من السلف والخلف ، فقال بعضهم : المراد به وجه الله الحقيقي ، وقال بعضهم : المراد به الجهة ؛ (فثم وجه الله) يعني في المكان الذي اتجهتم إليه جهة الله عز وجل ؛ وذلك لأن الله محيط بكل شيء ؛ ولكن الراجح أن المراد به الوجه الحقيقي ؛ لأن ذلك هو الأصل ؛ وليس هناك ما يمنعه ؛ وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى قِبَل وجه المصلي
5. (كل له قانتون) : القنوت يطلق على معنيين ؛ معنى عام وخاص ؛ (المعنى الخاص) هو قنوت العبادة ، والطاعة ، والمعنى العام : هو قنوت الذل العام ؛ وهذا شامل لكل من في السموات والأرض ...
6. من فوائد (ولئن اتبعت أهواءهم) : أن ما عليه اليهود و النصارى ليس ديناً بل هوى
7. (الذين آتيناهم الكتاب) : المراد بهم ؛ إما هذه الأمة ، أو هي وغيرها ؛ وهذا هو الأرجح ؛ و(الكتاب) المراد به الجنس ؛ فيشمل القرآن ، والكتب المنزلة الأخرى .
8. (قال ومن ذريتي) (من) يحتمل أنها لبيان الجنس ؛ ويحتمل أنها للتبويض .
9. (مثابة) أي مرجع ؛ يثوب الناس إليه ويرجعون من كل أقطار الدنيا سواء تابوا إليه بأبدانهم أو بقلوبهم .
10. (وعهدنا) (العهد) الوصية بما هو هام .
11. (قال ومن كفر) القائل هو الله سبحانه وتعالى ؛ فأجاب الله تعالى دعاءه ؛ يعني ؛ وأرزق من كفر أيضاً فهي معطوفة على قوله تعالى (من آمن) ؛ ولكنه تعالى قال في الكافر ؛ (فأمتعه قليلاً)
12. (ويعلمهم الكتاب والحكمة) (الحكمة) : قيل ؛ هي السنة ؛ لقوله تعالى ؛ (وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة) ويحتمل أن يكون المراد بها معرفة أسرار الشريعة المطهرة
13. (إلا من سفه نفسه) أي أوقعها في سفه .
14. من الفوائد ؛ أن المخالفين للرسول سفهاء ؛ لقوله تعالى ؛ (ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه) وقوله تعالى عن المنافقين (ألا إنهم هم

- (السفهاء) وقوله تعالى : (سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها)
15. (الصنو) الغصنان أصلهما واحد .
16. تطلق (الأمة) في القرآن على عدة معان ؛
المعنى الأول : الطائفة كما في قوله تعالى (تلك أمة قد خلت) ، المعنى الثاني : الحقبة من الزمن (وادكر بعد أمة) ؛ المعنى الثالث : الإمام (إن إبراهيم كان أمة) ؛ المعنى الرابع : الطريق والملة (إنا وجدنا آباءنا على أمة)
17. (وقالوا كونوا هودا أو نصارى) (هود) جمع هائد
18. الحنيف : المائل عما سوى التوحيد .
19. الإيمان : التصديق المستلزم للقبول والإذعان .
20. (الأسباب) قيل : إنهم أولاد يعقوب ، وقيل : هم الأنبياء الذين بعثوا في أسباط بني إسرائيل .
21. (صبغة الله) دين الله ؛ وسمي الدين صبغة لظهور أثره على العامل به .
22. (أم تقولون إن إبراهيم ...) (أم) للإضراب ؛ وهو إضراب انتقال ؛ وليس إضراب إبطال .
23. (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) الكاف هنا اسم بمعنى (مثل) في محل نصب على المفعولية المطلقة .
24. (وإن كانت لكبيرة) (إن) مخففة من الثقيلة ؛ واسمها ضمير الشأن ؛ والتقدير : وإنها لكبيرة .
25. (وما كان الله ليضيع إيمانكم) : اللام يسمونها لام الجحود و(الجحود) يعني النفي ، وضابط هذه اللام أن تقع بعد كون منفي .
26. المراد بـ (إيمانكم) صلاتهم إلى بيت المقدس .
27. غالب من ابتلي بالمال طغى من وجه ، وشح من وجه آخر ؛ ثم اعتدى في تمول المال ؛ فضل في تموله ، والتصرف فيه ، وتصريفه .
28. امتحن الله الصحابة بأن حرم الصيد على المحرم ، ثم أرسله عليهم وهم محرمون حتى تناله أيديهم ، وربما حرمهم .
29. (المسجد الحرام) سمي (حراما) ؛ لأنه يمنع فيه من أشياء لا تمنع في غيره ، ولأنه محترم معظم .
30. (إذ) للماضي ، و(إذا) للمستقبل ، (إذا) للحاضر .

31. الظاهر - والله أعلم - أن الكعبة قبلة لكل الانبياء ؛ لقوله تعالى : (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين) ؛ وهكذا قال شيخ الإسلام : إن المسجد الحرام قبلة لكل الانبياء ؛ لكن أتباعهم من اليهود ، والنصارى هم الذي بدلوا هذه القبلة .
32. (وما بعضهم بتابع قبلة بعض) ؛ فقبلة اليهود إلى بيت المقدس - إلى الصخرة ؛ وقبلة النصارى إلى المشرق - يتجهون نحو الشمس .
33. من الفوائد : بيان أن العلم حقيقة هو علم الشريعة ؛ لقوله تعالى : (من بعد ما جاءك من العلم) ؛ أتى بـ (أل) المفيدة للكمال ؛ ولاشك أن العلم الكامل الذي هو محل الحمد والثناء هو العلم بالشريعة ؛ ولذلك نقول : إن عصر النبوة هو عصر العلم ؛ وليس عصرنا الآن هو عصر العلم الذي يمدح على الإطلاق ؛ لكن ما كان منه نافعا في الدين فإنه يمدح عليه لهذا .
34. (ولكل وجهة هو موليها) ؛ الوجهة ، والجهة ، والوجه ، معناها متقارب ؛ أي لكل واحد من الناس جهة يتولاها ؛ وهذا شامل للجهة الحسية والمعنوية ؛ مثال الجهة الحسية : اختلاف الناس إلى أين يتجهون في صلاتهم ؛ ومثال المعنوية : اختلاف الناس في الملل والنحل وما أشبه ذلك . وليس المراد بهذه الجملة إقرار أهل الكفر على كفرهم ؛ وإنما المراد - والله أعلم - تسلية المؤمنين ، وتشبيتهم على ما هم عليه من الحق ؛ لأن لكل أحد وجهة ولاة الله إياها حسب ما تقتضيه حكمته
35. (ولكل وجهة) يشمل الوجهة القدرية ؛ فمن الناس من يهديه الله تعالى فيكون اتجاهه إلى الحق ؛ ومن الناس من يخذل ويكون اتجاهه إلى الباطل ، والوجهة الشرعية : اختلاف الشرائع بين الناس ؛ فلا تظن أن اختلاف الشريعة الإسلامية عن غيرها معناه أنها ليست حقا ؛ فإن الحق من الله .
36. هناك كلمة يقولها بعض الناس فيقول : (إن الله على ما يشاء قدير) ؛ وهذا لا ينبغي ؛ أولا : لأنه خلاف إطلاق النص ؛ فالنص مطلق . ثانيا : لأنه قد يفهم منه تخصيص القدرة بما يشاء الله دون ما لم يشأ ؛ والله قادر على ما يشاء ، وعلى ما لا يشاء .

ثالثا : أنه قد يفهم منه مذهب المعتزلة القدرية الذين قالوا : إن الله عز وجل لا يشاء أفعال العبد ؛ فهو غير قادر عليها .

ولهذا ينبغي أن نطلق ما أطلقه الله لنفسه ، فنقول : إن الله على كل شئ قدير ؛ أما إذا جاءت القدرة مضافة إلى فعل معين فلا بأس أن تقيد بالمشيئة ، كما في قوله تعالى : (وهو على جمعهم إذا يشاء قدير) ؛ فإن (يشاء) عائدة على (الجمع) ؛ لا على (القدرة) .
37. وجه كون فعل العبد مخلوقا لله : أن الإنسان مخلوق لله ؛ وفعله كائن بأمرين : بعزيمة صادقة ؛ وقدرة ؛ والله عز وجل هو الذي خلق العزيمة الصادقة والقدرة ؛ فالإنسان بصفاته ، وأجزائه ، وجميع ما فيه كله مخلوق لله عز وجل .

38. (الخشية) (والخوف) متقاربان ؛ إلا أن أهل العلم يقولون : إن الفرق أن (الخشية) لا تكون إلا عن علم ؛ لقوله تعالى : (إنما يخشى الله من عباده العلماء) بخلاف (الخوف) فقد يخاف الإنسان من المخوف وهو لا يعلم عن حاله ؛ والفرق الثاني : أن (الخشية) تكون لعظم المخشي ؛ و (الخوف) لضعف الخائف . والفرق الأول أوضح .

39. الغالب أن (نعمة) بكسر النون في نعمة الخير ، و (النعمة) بالفتح : التنعم من غير شكر ، كما قال تعالى : (ونعمة كانوا فيها فاكهين) ، وقال تعالى : (وذرني والمكذبين أولى النعمة) .
40. إن أهل قباء أتاهم الخبر وهم يصلون صلاة الفجر وكانوا متجهين إلى بيت المقدس ، فاستداروا إلى الكعبة .

41. (ويعلمهم الكتاب والحكمة) : (الحكمة) هي أسرار الشريعة ، وحسن التصرف بوضع كل شئ في موضعه اللائق به بعد أن كانوا في الجاهلية يتصرفون تصرفا أهوج من عبادة الأصنام وقتل الأولاد والبغي على العباد .

42. القرآن - والحمد لله - مبین لفظه ، ومعناه ؛ ليس فيه شئ يشتهه على الناس إلا اشتباها نسبيا بحيث يشتهه على شخص دون الآخر ، أو في حال دون الأخرى ؛ قال تعالى : (إن علينا جمعه وقرآنه ، فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ، ثم إن علينا بيانه)

43. قوله تعالى (فاذكروني) فيها قراءة بفتح الياء ؛ وقراءة بإسكانها ؛ لأن يا المتكلم من حيث اللغة العربية

- يجوز إسكانها ، وفتحها ، وحذفها تخفيفا ؛ لكنها في القرآن تتوقف على السماع .
44. (ولا تكفرون) (لا) ناهية ؛ والنون هنا نون الوقاية ، وليست نون الإعراب ؛ ومثله قوله تعالى (فلا يستعجلون) ، ولهذا كانت مكسورة فيهما .
45. ذكر الله يكون بالقلب ، وباللسان ، وبالجوارح
46. بعض طلبة العلم تذهب مجالسهم كمجالس العامة لا ينتفع الناس بها ؛ وهذا لا شك أنه حرمان - وإن كانوا لا ياثمون إن لم يأتوا بما يوجب الإثم ؛ فالذي ينبغي لطالب العلم - حتى وإن لم يسأل - أن يورد هو سؤالا لأجل أن يفتح الباب للحاضرين ؛ فيسألوا
47. من الفوائد : بيان الآثار الحميدة للصلاة ، وأن من آثارها الحميدة أنها تعين العبد في أموره .
48. (ونقص من الأموال) ؛ (المال) هو كل ما يتموله الإنسان من نقود ، ومتاع ، وحيوان .
49. في الحديث : (من رضي فله الرضا ؛ ومن سخط فله السخط) .
50. ذكر العلماء أن للإنسان عند المصيبة أربعة مقامات : الصبر ، والرضا ، والشكر ، والسخط (وفصلها الشيخ)
51. (اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي) بقطع الهمزة .
52. يقال للصفاء : جبل أبي قبيس ؛ وللمروة : قيعقان .
53. (من شعائر الله) (الشعائر) جمع شعيرة ؛ وهي التي تكون علما في الدين ؛ يعني : من معالم الدين الظاهرة ؛ لأن العبادات منها خفية ؛ بين الإنسان وبين ربه ؛ ومنها أشياء عَلم ظاهر بَيِّن - وهي الشعائر .
54. (من تطوع خيرا) أي ازداد خيرا في الطاعة ؛ ويشمل الواجب ، والمستحب ؛ وتخصيص التطوع بالمستحب اصطلاح فقهي ؛ أما في الشرع فإن يشمل الواجب ، والمستحب .
55. (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) وذلك أن ناسا من الأنصار كانوا قيل أن يسملوا يهلون لمناة الطاغية المذكورة في القرآن ؛ وهي في المشلل - مكان قرب مكة - فكانوا يتخرجون من الطواف بالصفاء والمروة وقد أهلوا لمناة ؛ فلما جاء الإسلام سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله سبحانه وتعالى الآية

وفيه سبب آخر لتحرج الناس من الطواف بهما :
وهو أنهم كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية ، فكانوا
يطوفون بهما كما كانوا يطوفون بالبيت أيضا ، فذكر
الله عز وجل الطواف بالبيت ، ولم يذكر الطواف
بالصفا والمروة ؛ فقالوا : لو كان ذلك جائزا لذكره الله
عز وجل ، فهذا دليل على أنه ليس بمشروع ؛ لأنه من
أعمال الجاهلية ؛ فلا تطوف ؛ فأنزل الله هذه الآية .
وفيه سبب ثالث ؛ وهو أنه يقال : إنه كان فيهما
صنمان : إساف ، ونائلة ؛ وقيل : إنهما كانا رجلا وامرأة
زنيا في جوف الكعبة ؛ فسمحهما الله سبحانه وتعالى
بحجارة ؛ فكان من جهل العرب أن قالوا : (هذان مسخا
حجارة ؛ إذا لا بد أن هناك سرا ، وسببا ، فاخرجوا بهما
عن الكعبة ، واجعلوهما على الجبلين - الصفا والمروة -
نطوف بهما ونتمسح بهما ، وقد كان ، وعلى هذا يقول
أبو طالب :
وحيث ينيخ الأشعريون ركابهم بمفضى السيول من
أساف ونائل
وأظهر الأسباب الثلاثة السبب الأول ؛ على أنه لا مانع
من تعدد الأسباب .
56. (من بعد ما بيناه للناس في الكتاب) المراد به
جميع الكتب .
57. من سئل علما فكتمه أجم بلجام من نار إلا أن
يكون السائل متعنتا ، أو يريد الإيقاع بالمسؤول ، أو
ضرب آراء العلماء بعضها ببعض ، أو يترتب على إجابته
مفسدة ، فلا يجاب حينئذ ؛ وليس هذا من كتم العلم ؛
بل هو مراعاة المصالح ، ودرء المفاسد .
58. دفع الفتوى - وهو أن يحول المستفتي إلى غيره
، فيقول : أسأل فلانا ، أو أسأل العلماء - اختلف فيه
أهل العلم : هل يجوز ، أو لا يجوز ؟ والصحيح أنه لا
يجوز ، إلا عند الاشتباه فيجب ؛ أما إن كان الأمر واضحا
فإنه لا يجوز ؛
59. (وأنا التواب) : صيغة مبالغة ونسبة .
60. جبريل مكلف بما فيه حياة القلوب ، وإسرافيل
مكلف بما فيه حياة الأبدان . وميكائيل مكلف بما فيه
حياة النبات .
61. (ولا هم ينظرون) أي لا يمهلون ؛ بل يؤخذون
بالعقاب ؛ من حين ما يموتون وهم في العذاب ، و
يحتمل أن المراد لا ينظرون بالعين ؛ فلا ينظرون نظر
رحمة ، وعناية بهم ؛

62. (حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها) فمن يوم يجيئونها تفتح ؛ أما أهل الجنة فإذا جاءوها لم تفتح فور مجيئهم ، كما قال تعالى : (حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها) أي لا يدخلونها إلا بالشفاعة ، وبعد أن يقتص من بعضهم لبعض .

63. (ألم نجعل الأرض كفاتا أحيانا وأمواتا) ؛ ما ظنك لو جعل الله هذه الأرض شفاقة كالزجاج ، فدفن فيها الأموات ينظر الأحياء إلى الأموات فلا تكون كفاتا لهم ! وما ظنك لو جعل الله هذه الأرض صلبة كالحديد ، أو أشد فلا يسهل علينا أن تكون كفاتا لأمواتنا ، ولا لنا أيضا في حياتنا !

64. (يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل) : على وجه خفي لا يشعر الناس به ؛ يزداد شيئا فشيئا ، وينقص شيئا فشيئا ليست الشمس تطلع فجأة من مدار السرطان ، وفي اليوم التالي مباشرة من مدار الجدي ! ولكن تنتقل بينهما شيئا فشيئا حتى يحصل الالتئام ، والتوازن ، وعدم الكوارث ؛ فلو انتقلت فجأة من مدار السرطان إلى مدار الجدي لهلك الناس

65. (الفلك) هي السفينة ؛ وتطلق على المفرد ، كما في هذه الآية ، على الجمع ، كما في قوله تعالى : (حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم) .

66. (بما ينفع الناس) : الباء هنا للمصاحبة أي مصحوبة بما ينفع الناس من الأرزاق ، والبضائع ، والأنفس ، وغيرها .

67. من حكمة الله عز وجل أنه قدر في الأرض أقواتها يعني جعل قدر هنا ، وقدرنا هنا ...

68. (وتصريف الرياح) أي تنويعها من حيث الاتجاه ، والشدة والمنافع

69. (وانزلنا الرياح لواقع) قال المفسرون : تلقح في السحاب

70. عض المشركين يصرح فيقول : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى .

71. لمحبة من العبادة ؛ بل هي أساس العبادة ؛ لأن أساس العبادة مبني على الحب ، والتعظيم ؛ فبالحب يفعل المأمور ؛ وبالتعظيم يجتنب المحظور . هذا إذا اجتمعا ؛ وإن انفرد أحدهما استلزم الآخر .

72. قال للكافر تبكيئا ، وتوبيخا ، وتنديما ، وتلويما ، (ذق) ؛ ويُذكَر بحاله في الدنيا فيقال له : (إنك أنت العزيز الكريم) .

73. (وتقطت بهم الأسباب) جمع سبب ؛ وهو ما يتوصل به إلى غيره ؛ والمراد هنا كل سبب يؤملون به الانتفاع من هؤلاء المتبوعين .

74. أتى (لو) في اللغة العربية على ثلاثة أوجه : مصدرية (وودوا لو تكفرون) ، وشرطية (ولو شاء الله ما اقتتلوا) ، وللمتني (لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم) .

75. (كذلك) : الكاف : اسم بمعنى (مثل) ؛ وهي مفعول مطلق عامله الفعل بعده .

76. (يريهم) من : أرى يُرى ؛ فزيادة الهمزة جعلتها تنصب ثلاثة مفاعيل ؛ الأول : الضمير ، والثاني : (أعمالهم) ؛ والثالث : (حسرات) .

77. كر كثير من المؤلفين في أصول التفسير أن الغالب في السور المدنية أن يكون الخطاب فيها بـ (يا أيها الذين آمنوا) ؛ لكنها ليست قاعدة ؛ ولكنها ضابط يخرج منه بعض المسائل ؛ لأن من السور المدنية فيها (يا أيها الذين آمنوا) ، كسورة النساء ، وسورة الحجرات .

78. نما يأمركم بالسوء) وهو كل ما يسوء من المعاصي الصغيرة ؛ أي السيئات ؛ و (الفحشاء) أي المعاصي الكبيرة

79. (أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) : المراد بالعقل هنا عقل الرشد ؛ لا عقل الإدراك .

80. (بما لا يسمع إلا دعاء ونداء) أي البهائم لا تفهم إلا الصوت دعاء ، ونداء ، و (الدعاء) إذا كان يدعو شيئا بعينه باسمه ؛ و (النداء) يكون للعموم ؛ هناك بهائم يسميها الإنسان باسمها بحيث إذا ناداها أقبلت ؛ والنداء العام لجميع البهائم ؛ فتقبل الإبل جميعا ، هؤلاء الكفار مثلهم - في كونهم يتبعون آباءهم بدون أن يفهموا

هذه الحال التي عليها آباؤهم - كمثل هذا الناعق بالماشية .

81. م

من الأدلة على بطلان القومية تبرأ إبراهيم من أبيه ، وقوله تعالى لنوح (إنه ليس من أهلك)

82. ا

لشكر شرعا : القيام بطاعة المنعم .

83. م

من فوائد قوله : (مما رزقناكم) أن ما يحصل عليه المرء من مأكول فإنه من رزق الله ؛ وليس للإنسان فيه إلا السبب فقط .

84.)

غير باع) أي طالب لأكل الميتة من غير ضرورة (ولا عاد) أي متجاوز لقدرة الضرورة ؛ هذا هو الراجح في تفسيرهما ، وقال بعض أهل العلم إن (الباغي) هو الخارج عن الإمام ؛ و(العادي) هو العاصي بسفره .

85. ا

من حل الميتة للمضطر يحتمل حالين : الأولى: أن نقول : إن الله على كل شيء قدير ؛ فالذي جعلها خبيثة بالموت بعد أن كانت طيبة حال الحياة قدر على أن يجعلها عند الضرورة طيبة ، مثل ما كانت الحمير طيبة تؤكل حال حلها ، ثم أصبحت بعد تحريمها خبيثة ا .

الحال الثانية : انها ما زالت على كونها خبيثة ؛ لكنه عند الضرورة إليها يباح هذا الخبيث للضرورة ؛ وتكون الضرورة واقية من مضررتها ؛ وهذا الحال أقرب ؛ لأنه لو كان عند الضرورة يزول خبيثها لكانت طيبة تحل للمضطر ، وغيره

86. (اشترروا

الضلالة بالهدى) : الباء هنا للعوض ؛ ويقول الفقهاء : إن ما دخلت عليه الباء هو الثمن ؛ سواء كان بنقد ، أم عينا ؛ وقال آخرون : الثمن هو النقد مطلقا ؛ والصحيح الأول .

87. (إنا

أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ، واستغفر الله إن الله كان عفورا رحيفا) استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن الذنوب تحول بين الإنسان **وبين العلم** ، ثم قال تعالى :

(واستغفر الله) فدل هذا على أن الاستغفار من أسباب فتح العلم - وهو ظاهر -

88. (آتى)

المال) (المال) كل عين مباحة النفع سواء كان هذا المال نقدا ، أو ثيابا ، أو طعاما ، أو أي شيء .

89. سميت

زكاة لأنها تنمي الخلق ، وتنمي المال ، وتنمي الثواب الإيمان

باليوم الآخر يستلزم الاستعداد له بالعمل الصالح ؛ فالذي يقول : إنه مؤمن باليوم الآخر ، ولكن لا يستعد له فدعواه ناقصة .

91. (منكر)

ونكير) قال الألباني في الحديث الوارد في صحيح الترمذي : إنه حسن ، وفي السلسلة الصحيحة : إسناده جيد . (من المحشي)

92.

صحف موسى اختلف العلماء أهي التوراة أو غيرها .

93. ورد

في حديث صححه ابن حبان أن عدة الرسل ثلاثمائة وبضعة عشر رسولا ؛ وأن عدة الانبياء مائة وأربعة وعشرون ألفا (فيه حاشية على هذا الكلام)

94. لما سمع

أبو طلحة هذه الآية (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) تصدق ببستانه ، لا لأنه ببستانه فقط ، ولكن لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يأتي إليه ، ويشرب فيه من ماء طيب ، وكان قريبا المسجد .

95. من

الفوائد أن إعطاء ذوي القربى أولى من إعطاء اليتامى والمساكين ، لأن الله بدأ بهم ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تقديم صلة الرحم على العتق .

96.

(والموفون بعهدهم) العهد عهدان : عهد مع الله عز وجل ؛ وعهد مع الخلق . فالعهد الذي مع الله بينه بقوله : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم) ، وقوله تعالى : (ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأمنتهم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لأكفرن عنكم سيئاتكم) الآية ،

فالعهد الذي عهد الله به إلينا أن نؤمن به ربا ، فنرضى بشريعته ؛ بل بأحكامه الكونية ، والشرعية .
أما العهد الذي بيننا وبين الناس فأنواعه كثيرة جدا غير محصورة ؛ منها العقود مثل عقد البيع ، وعقد النكاح ؛ لأنك إذا عقدت مع إنسان التزمت بما يقتضيه ذلك العقد ؛ إذا فكل عقد فهو عهد ؛ ومن العهود بين الخلق ؛ ما يجري بين المسلمين وبين الكفار .
97 .

أعلى
أنواع الصبر : الصبر على طاعة الله ؛ لأن فيها تحملا ، ونوعا من التعب بفعل الطاعة ؛ ثم الصبر عن المعصية ؛ لأن فيه تحملا ، وكفا عن المعصية ؛ والكف أهون من الفعل ؛ ثم الصبر على أقدار الله المؤلمة ، لأنه على شئ لا اختيار للعبد فيه .

98 .
إذا كان الكافر يقاتلنا بنفسه بأن يكون هذا الرجل المعين مقاتلا ، أو يقاتلنا حكما ، مثل أن يكون من دولة تقاتل المسلمين فإنه لا يجوز بره ، ولا إعطاؤه المال ؛ لأنه مستعد حكما للقتال .

99 .
(كتب)
عليكم القصاص في القتلى (القصاص) يشمل إزهاق النفس ، وما دونها ؛ قال الله تعالى في سورة المائدة :
(والجروح قصاص)

100 .
(فمن)
عفي له من أخيه شئ فاتباع بمعروف (: على العافي اتباع بالمعروف عند قبض الدية ، بحيث لا يتبع عفوه منا ، ولا أذى .

101 .
(وأداء)
إليه بإحسان) : أي يكون الأداء بإحسان وافيا بدون مماثلة .

102 .
ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أن بني إسرائيل فرض عليهم القصاص فرضا .

103 .
العفو
المندوب إليه ما كان فيه إصلاح ؛ لقوله تعالى : (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) مثل أن يكون القاتل معروفا بالصلاح ؛ ولكن بدرت منه هذه الباردة النادرة ؛ ونعلم ، أو يغلب على ظننا أننا إذا عفونا استقام ، وصلحت حاله ، فالعفو أفضل لا سيما إذا كان له ذرية ضعفاء ونحو ذلك ، وإذا علمنا أن القاتل معروف بالشر ،

والفساد ، وإن عفونا عنه لا يزيده إلا فسادا ، وإفسادا
فترك العفو عنه أولى ؛ بل قد يجب ترك العفو عنه .
104 . (كتب)

عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية) ؛
إنما لم يؤنث الفعل لكون نائب الفاعل مؤنثا تأنيثا
مجازيا ؛ وللفصل بينه وبين عامله .
105 . أكثر

العلماء على أن هذا الحكم الذي دلت عليه الآية منسوخ ؛
ولكن الراجح أنه ليس بمنسوخ ؛ لإمكان التخصيص ؛
فيقال : إن قوله تعالى : (للوالدين والأقربين)
مخصوص بما إذا كانوا غير وارثين .
106 . من

الفوائد أن الوصية الواجبة إنما تكون فيمن خلف مالا
كثيرا ؛ لقوله تعالى : (إن ترك خيرا) ؛ فأما من ترك
مالا قليلا فالأفضل أن لا يوصي .

107 . قال

الشافعي وغيره من السلف : ناظروا القدرية بالعلم ؛
فإن أقروا به خصموا ؛ وإن أنكروه كفرُوا ؛ فإما إذا
قالوا : إن الله لا يعلم فكفرهم ووضح لتكذيبهم القرآن
؛ وإما إذا قالوا : إنه يعلم لكن لا يقدرها ، ولا يخلقها ،
قيل لهم : هل وقعت على وفق معلومه ، أو على خلاف
معلومه ؟ سيقولون : على وفق معلومه ؛ وإذا كان على
وفق معلومه لزم أن تكون مرادة له ؛ وإلا لما وقعت .
108 . من

الفوائد : أن من خاف جورا أو معصية من موص فإنه
يصلح ؛ وهذا يشمل ما إذا كان قبل موت الموصي ، أو
بعده ؛ مثاله قبل موت الموصي : أن يستشهد الموصي
، أو يستكتب شخصا لوصيته ، فيجد فيها جورا ، أو
معصية ، فيصلح ذلك ؛ ومثاله بعد موته : أن يطلع على
وصية له تتضمن ما ذكر فتصلح ؛ مثال ذلك أن يوصي
لوارث ، فيطلع على ذلك بعد موته ، فتصلح الوصية إما
باستحلال الوارث الرشيد ، وإما بإلغائها إذا لم يمكن .
109 . من

فوائد الآية : أنه قد يعبر بنفي الإثم ، أو نفي الجناح
دفعاً عن توهمه ؛ وعليه فلا ينافي المشروعية ، كما في
قوله تعالى : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن
حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) .
110 . (كما)

كتب على الذين من قبلكم) من الأمم السابقة يعم

اليهود ، والنصارى ، ومن قبلهم ؛ كلهم كتب عليهم الصيام ؛ ولكنه لا يلزم أن يكون كصيامنا في الوقت والمدة وهذا التشبيه فيه فائدتان : الأولى : التسلية لهذه الأمة حتى لا يقال : كلفنا بهذا العمل الشاق دون غيرنا ، الثانية : استكمال هذه الأمة للفضائل التي سبقت إليها الأمم السابقة .

111. من

العجائب في زمننا هذا أن من الناس من يصبر على الصيام ، ويعظمه ؛ ولكن لا يصبر على الصلاة .
112. الحكمة

في التعبير بقوله : (أو على سفر) - والله أعلم - أن المسافر قد يقيم في بلد أثناء سفره عدة أيام ، ويباح له الفطر ؛ لأنه على سفر .

113. (وعلى

الذين يطيقونه) أي يستطيعونه ، وقال بعض أهل العلم : (يطيقونه) أي يطوِّقونه ؛ أي يتكلفونه ، ويبلغ الطاقة منهم حتى يصبح شاقا عليهم ؛ لكن ما ثبت في الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع يدل على ضعفه ؛ (أنه أول ما كتب الصيام كان الإنسان مخير أن يصوم ؛ أو يفطر ويفتدي ...) ؛ وكذلك ظاهر الآية يدل على ضعفه ؛ لان قوله بآخرها : (وأن تصوموا خير لكم) يدل على أنهم يستطيعون الصيام .

114. (فمن

تطوع خيرا) منصوب على أنه مفعول مطلق ؛ والتقدير : فمن تطوع تطوعا خيرا .

115. (شهر

رمضان) الشهر هو مدة ما بين الهلالين ؛ وسمي بذلك لاشتهاره ؛ ولهذا اختلف العلماء هل الهلال ما هل في الأفق - وإن لم ير ؛ أم الهلال ما رئي واشتهر ؛ والصواب الثاني ، وأن مجرد طلوعه في الأفق لا يترتب عليه حكم شرعي - حتى يرى ، ويتبين ، ويشهد إلا أن يكون هناك مانع من غيم ، أو نحوه .

116. (أنزل

فيه القرآن) الصحيح أن (أل) هنا للجنس وليست للعموم ؛ وأن معنى : (أنزل فيه القرآن) أي ابتدئ فيه إنزاله ، كقوله تعالى : (إنا أنزلناه في ليلة مباركة) .

117. من

الفوائد أن الله تعالى أنزل القرآن في هذا الشهر ؛ وقد سبق في التفسير هل هو ابتداء إنزاله ؛ أو أنه نزل

كاملا ؛ والظاهر أن المراد ابتداء إنزاله ؛ لان الله يتكلم بالقرآن حين إنزاله ؛ وقد أنزله الله جل وعلا مفردا ؛ فيلزم من ذلك أن لا يكون القرآن كله نزل في هذا الشهر .

118. (فلست)

جيبوا لي) عداها باللام ؛ لأنه ضمن معنى الانقياد - أي فلينقادوا لي ؛ وإلا لكانت (أجاب) تتعدى بنفسها .

119. وكل

أناس سوف تدخل بينهم دويهة تصفر منها الأنامل (لعلهم)

يرشدون) ؛ (لعل) للتعليل ؛ وكلما جاءت (لعل) في كتاب الله فإنها للتعليل ؛ إذ أن الترجي لا يكون إلا

فيمن احتاج .

121. من

الفوائد : أن الصيام مظنة إجابة الدعاء ؛ لان الله سبحانه وتعالى ذكر هذه الآية في أثناء آيات الصيام .

122. من

الفوائد أن الله تعالى يجيب دعوة الداع إذا دعاه ؛ ولا يلزم من ذلك أن يجيب مسأله ؛ لأنه تعالى قد يؤخر إجابته المسألة ليزداد الداعي تضرعا ، أو يدخر له يوم القيامة ؛ أو يدفع عنه من السوء ما هو أعظم فائدة للداعي .

123. (علم)

الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم) : أي تاب عليكم بنسخ الحكم الأول الذي فيه مشقة ؛ والنسخ إلى الأسهل توبة كما في قوله تعالى في سورة المزمل :

(علم أن لن تحصوه فتاب عليكم)

124. من

الفوائد : أن النسخ إلى الأخف نوع من التوبة إلا أن يراد بقوله تعالى : (تاب عليكم وعفا عنكم) ما حصل من

اختيانهم أنفسهم .

125. (تلك)

؛ (تي) اسم إشارة ؛ واللام للبعد ، والكاف حرب

خطاب .

126. (حدود)

الله) ؛ اعلم أن حدود الله نوعان :

حدود تمنع من كان خارجها من الدخول فيها ؛ وهذه هي المحرمات ؛ ويقال فيها : (فلا تقربوها)

-حدود تمنع من كان فيها من الخروج منها ؛ وهذه هي الواجبات ؛ ويقال فيها : (فلا تعتدوها)
127. (وكلوا)

واشربوا حتي يتبين) أخذ بعض اهل العلم من هذا استحباب السحور ، وتأخيرته ؛ وهذا الاستنباط له غور ؛ لأنه يقول : إنما أبيض الأكل والشرب ليلة الصيام رفقا بالمكلف ؛ وكلما تأخر إلى قرب طلوع الفجر كان أرفق به ؛ فما دام نسخ التحريم من أجل الرفق بالمكلف فإنه يقتضي أن يكون عند طلوع الفجر أفضل منه قبل ذلك ؛ لأنه أرفق ؛ وهذا استنباط جيد تعضده الأحاديث .
128. بركة

السحور ؛
أولا ؛ لكونه معينا على طاعة الله .
ثانيا ؛ لأنه امثال لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثالثا ؛ لأنه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم .
رابعا ؛ لأنه يغني عن عدة أكالات ، وشرابات في النهار .
خامسا ؛ لأنه فصل بين صيامنا وصيام أهل الكتاب .
129. من

الفوائد جواز الأكل ، والشرب ، والجماع مع الشك في طلوع الفجر ؛ لقوله تعالى : (حتى يتبين) ؛ فإن تبين أن أكله ، وشربه ، وجماعه ، كان بعد طلوع الفجر فلا شئ عليه .

130. من
الفوائد : بيان خطأ بعض جهال المؤذنين الذين يؤذنون قبل الفجر احتياطا - على زعمهم - ؛ لأن الله تعالى أباح الأكل والشرب ، والجماع ، حتى يتبين الفجر ؛ وهو أيضا مخالف للاحتياط ؛ لأنه يستلزم أن يمتنع الناس مما أحل الله لهم من الأكل ، والشرب ، والجماع ، وأن يقدم الناس صلاة الفجر قبل طلوع الفجر ؛ وأيضا فإنه يفتح بابا للمتهاون ، ثم اعلم أن الاحتياط الحقيقي إنما هو في اتباع ما جاء في الكتاب ، والسنة - لا في التزام التصديق والتشديد - .

131. (وتدلوا)
بها إلى الحكام) أي تتوصلوا بها إلى الحكام لتجعلوا الحكام وسيلة لأكلها بأن تجحد الحق عليك وليس به بينة ؛ ثم تخاصمه عند القاضي ، فيقول القاضي للمدعي عليك ؛ هات بينة ؛ وإذا لم يكن للمدعي بينة توجهت

عليك اليمين ؛ فإذا حلفت برئت ؛ فهنا توصلت إلى جحد
مال غيرك بالمحاكمة ؛ هذا أحد القولين في الآية ؛
والقول الثاني ؛ أن المعنى ؛ توصلوها إليهم بالرشوة
ليحكموا لكم ؛ وكلا القولين صحيح .

132. (يسألو

نك عن الأهله قل هي مواقيت للناس) جمع ميقات -
من الوقت - ؛ أي يوقتون بها أعمالهم التي تحتاج إلى
توقيت بالأشهر .

133. (وليس

البر بأن أتوا البيوت من ظهورها) (البر) هو الخير
الكثير .

134. (وقاتلو

ا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) أي في
المقاتلة ؛ والاعتداء في المقاتلة يشمل الاعتداء في
حق الله مثل أن نقاتلهم في وقت لا يحل القتال فيه ،
وأما في حق المقاتلين فمثل أن نمثل بهم .

135. الأمر

بقتال الكفار مقيد بغايتين ؛ غاية عدمية (حتى لا تكون
فتنة) والفتنة الشرك ، والصد عن سبيل الله ، والغاية
الثانية إيجابية ؛ (ويكون الدين لله) بمعنى ؛ أن يكون
الدين غالبا ظاهرا لا يعلو إلا الإسلام فقط .

136. (ولا

تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) ؛ تشمل الهلاك الحسي أن
يعرض نفسه للمخاطر ، والهلاك المعنوي مثل أن يدع
الجهاد .

137. (وأحسد

نوا إن الله يحب المحسنين) ... لو لم يكن من فضل
الإحسان إلا هذا لكان كافيا للمؤمن أن يقوم بالإحسان .
138. (ففدية

(أي فعلية فدية يفدي بها نفسه من العذاب .

139. (من

صيام أو صدقة أو نسك) الصدقة إطعام ستة مساكين
لكن مسكين نصف صاع .

140. (وسبع

ة إذا رجعت) أي إذا رجعت من الحج بإكمال نسكه ، أو
إذا رجعت إلى أهليكم .

141. (لمن

لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) ؛ (أهله) قيل

المراد به نفسه ؛ وقيل سكنه الذي يسكن إليه من زوجة ، وأب ، وأم ، وأولاد، وما أشبه ذلك ؛ فيكون المعنى ؛ لمن لم يكن سكنه حاضري المسجد الحرام ؛ وهذا أصح .
142. الأقرب

أن معنى (حاضري المسجد الحرام) هو أهل الحرم -
يعني : من كانوا داخل حدود الحرم - .
143. هل

لحاضر المسجد الحرام التمتع ؟
الجواب : نعم ؛ لأن حاضر المسجد الحرام قد تدخل عليه أشهر الحج وهو خارج مكة ، ثم يرجع إلى أهله في مكة في أشهر الحج ، فيحرم بعمره يتمتع بها إلى الحج .
144. مما يدل

لعدم التهاون بالتوكيل في الرمي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن لسودة بنت زمعة في أن توكل ، وكذلك لو كان جائزا لأذن للرعاة أن يوكلوا .
145. أطلق

الله الإحصار ولم يقيده (فإن أحصرتم) فالفعل بني للمفعول فلم يذكر الفاعل .
146. من

الفوائد أن من تعذر أو تعسر عليه الهدى من المحصرين فلا شئ عليه ، وليس بصحيح قياسه على هدى التمتع .
147. من

الفوائد أنه لا يحرم حلق شعر غير الرأس ، ولا تلحق الأظافر به (ثم بسط الشيخ القول في ذلك)
148. أن محل

الإطعام أو النسك في مكان فعل المحذور ؛ لأن الفورية تقتضي ذلك ؛ أما الصيام فالظاهر ما قاله العلماء من كونه في كل مكان ؛ لكن الفورية فيه أفضل .
149. من لم

يجد الهدى أو ثمنه فإنه يصوم ثلاثة أيام في الحج ؛ أولها من حين الإحرام بالعمرة ؛ وآخرها آخر أيام التشريق ؛ لكن لا يصوم يوم العيد .
150. يجوز

التتابع والتفريق بين الأيام الثلاثة ، والأيام السبعة ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أطلق ، ولم يشترط التتابع ؛ ولو كان التتابع واجبا لذكره الله .
151. تنبيه :

كثير من الناس كلما رأوا مخالفة من شخص في

الإحرام قالوا : (عليك دم) ؛ لو قال : حككت رأسي فسقطت منه شعرة بدون اختيار ولا قصد قالوا عليك دم ؛ وهذا غلط ؛

أولا : لأنه خلاف ما أمر الله به ؛ والله أوجب واحدة من ثلاث : صيام أو صدقة أو نسك فالزامهم بواحدة معينة فيها تضيق عليهم .

ثانيا : إن الدم في أوقات النحر غالبه يضيع هدرًا لا ينتفع به .

ثالثا : أن فيه إخفاء لحكم الله عز وجل ؛ لان الناس إذا كانوا لا يفدون إلا بالدم ، كأنه ليس فيه فدية إلا هذا ؛ وليس فيه إطعام ، أو صيام .

152. (فمن فرض فيهن الحج) يرجع الضمير إلى بعضهن ؛ لأنه لا يمكن أن يفرض الحج بعد طلوع الفجر يوم النحر .

153. (ولا جدال في الحج) يشمل الجدل فيه ، وفي أحكامه ، والمنازعات بين الناس في معاملاتهم .

154. الجدل إذا كان لإثبات الحق ، أو لإبطال الباطل فإنه واجب .

155. (وتزودوا) أي اتخذوا زادا لغذا أجسامكم ، وغذا قلوبكم - وهذا أفضل النوعين - .

156. من فوائد الآية أن أشهر الحج ثلاثة لقوله تعالى أشهر ؛ وهي جمع قلة ؛ والأصل في الجمع أن يكون ثلاثة فأكثر ؛ هذا المعروف في اللغة العربية ؛ ولا يطلق الجمع على اثنين ، أو اثنين وبعض الثالث إلا بقريته ؛ وهنا لا قرينة تدل على ذلك ؛ لأنهم إن جعلوا أعمال الحج في الشهرين وعشرة الأيام يرد عليه أن الحج لا يبدأ فعلا إلا في اليوم الثامن من ذي الحج وينتهي في الثالث عشر ؛ وليس في العاشر ؛ فلذلك كان القول الراجح أنه ثلاثة أشهر كاملة ؛ وهو مذهب مالك ؛ وفائدته أنه لا يجوز تأخير أعمال الحج إلى ما بعد شهر ذي الحجة إلا لعذر .

157. ظاهر الآية الكريمة أنه إذا أحرم بالحج قبل أشهره لا ينعقد ، وهو مذهب الشافعي ، والظاهر أيضا أنه لا ينعقد ، ولا ينقلب عمرة .

158. الكفار
قد يكونون عقلاء عقول إدراك لكنهم ليسوا عقلاء عقل
رشد .

159. التعبير
بـ (أفضمتم) يصور لك هذا المشهد كأن الناس أودية
تندفع .

160. سمي
عرفات لعدة مناسبات:
قيل : لأن الناس يعترفون هناك بذنوبهم .
وقيل : لأن الناس يتعارفون بينهم .
قيل : لأن جبريل لما علم آدم المناسك ، ووصل إلى هذا
قال : عرفت .
قيل : لأن آدم لما أهبط إلى الأرض هو وزوجته تعارفا
في هذا المكان
قيل لأنها مرتفعة على غيرها . وعندي - والله أعلم - أن
هذا القول أقرب ، وكذلك الأول .

161. من
الحكم للوقوف في عرفة أن يجمع الحاج في نسكه بين
الحل والحرم .

162. (واذكر
وه كما هداكم) الكاف للتعليل أي اذكروه لهدايتكم ،
ويحتمل أن تكون الكاف للتشبيه أي اذكروه على الصفة
التي هداكم إليها

163. (وإن)
كنتم من قبله لمن الضالين) ؛ (إن) مخففة من
الثقيلة ؛ فهي للتوكيد بدليل وجود اللام الفارقة ؛
والتقدير : وإنكم كنتم من قبله لمن الضالين ؛ واسم
(إن) ضمير الشأن محذوف ؛ وهو مناسب للسياق ؛
وبعض النحويين يقدر ضمير الشأن دائما بضمير مفرد
مذكر غائب فيكون التقدير : وإنه - أي الشأن -
والصواب القول الأول .

164. من
الفوائد أنه ينبغي للإنسان في حال بيعه ، وشراؤه أن
يكون مترقبا لفضل الله لا معتمدا على قوته ، وكسبه ؛
لقوله تعالى : (أن تبتغوا فضلا من ربكم)
165. (مناسك)

(كم) : (النسك) بمعنى العبادة ؛ ولكن كثر استعماله
في الحج وفي الذبح .

166. (وما له
في الآخرة من خلاق) (من خلاق) مبتدأ ؛ وخبره الجار
والمجرور .

167. (ربنا)
أتنا في الدنيا حسنة) حسنة الدنيا كل ما يستحسنه
الإنسان منها ، مثل الصحة وسعة الرزق ، وكثرة البنين

.....
168. (أولئك)
لهم نصيب مما كسبوا) : قال بعض العلماء إن الإشارة
تعود إلى مورد التقسيم كله ، ويكون كل له نصيب مما
كسب ؛ كقوله تعالى : (ولكل درجات مما عملوا) ؛
وقال آخرون : بل الإشارة تعود إلى التقسيم الثاني ؛
لقوله تعالى (من يشفع شفاعه حسنة يكن له نصيب
منها) ، وأرى أن الثاني أظهر .

169. (والله)
سريع الحساب) السرعة هنا قد تكون سرعة الزمن ؛
بمعنى أن حساب الله قريب ؛ وقد يكون المراد سرعة
محاسبة الله للخلق ؛ والثاني أبلغ .

170. (واذكرو
الله في أيام معدودات) الذكر هنا يشمل كل ما
يتقرب به إلى الله عز وجل من قول أو فعل ؛ فيشمل
التكبير ، والنحر ، ورمي الجمار ؛ بل والصلاة المفروضة
، والتطوع .

171. (لمن)
اتقى) : الظاهر أنها قيد للأمرين جميعاً للتعجل والتأخر
، بحيث يحمل الإنسان تقوى الله عز وجل على التعجل
أو التأخر

172. (ومن)
الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا) ؛ (من) هنا
للتبعية ؛ وهي بمعنى بعض الناس ؛ ولهذا أعربها بعض
النحويين على أنها مبتدأ .

173. ما من
إنسان في الغالب أعطي الجدل إلا حرم بركة العلم ؛
لأن غالب من أوتي الجدل يريد بذلك نصرة قوله فقط .
174. (أخذته)

العزة بالإثم) أي حملته على الإثم .

10. 5. فوائد من تفسير سورة البقرة (ج 3) .

فوائد الجزء الثالث :

1. 1. (ادخلوا في السلم كافة) (كافة) اسم فاعل يطلق على من يكف غيره ؛ فتكون التاء فيه للمبالغة ؛ مثل راوية ومنه قوله تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس) أي كافة لهم عما يضرهم لتخرجهم من الظلمات إلى النور . وتأتي (كافة) بمعنى جميع ، مثل (عامة) ، كقوله صلى الله عليه وسلم (كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة) .
2. 2. كل معصية فهي من خطوات الشيطان ومنها الأخذ بالشمال والإعطاء بالشمال .
3. 3. (نظر) إذا عدت بـ (إلى) فهي للنظر بالعين ؛ وإن لم تعد فهي بمعنى الانتظار .
4. 4. (ويوم تشقق السماء بالغمام) السماء تشقق - لا تشق - كأنها تنبعث من كل جانب
5. 5. (سل بني إسرائيل) بنو إسرائيل هو بني يعقوب عليه السلام ؛ والمراد من ينتمي إليه ؛ لا أبناء صلبه خاصة .
6. 6. (والله يرزق من يشاء بغير حساب) أي بغير محاسبة ؛ فهم يأخذون الأجر يوم القيامة مجانا ؛ لأن العوض قد سبق ؛ ويحتمل إن المعنى : بغير تقدير
7. 7. (كان الناس أمة واحدة) أي قبل أن تبعث الرسل كانوا طائفة واحدة على دين واحد ؛ وهذا الدين الواحد هو دين الإسلام ؛ لأن آدم نبي موحى إليه بشريعة يتعبد بها ، واتبعه أبناؤه على ذلك .
8. 8. ما تسمى به دعاة النصرانية بكونهم مبشرين فهم بذلك كاذبون ؛ إلا أن يراد أنهم مبشرون بالعذاب الأليم ، كما قال الله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) وأحق وصف يوصف به هؤلاء الدعاة أن يوصفوا بالمضللين ، أو المنصرين ؛ وما نظير ذلك إلا نظير من اغتر بتسمية النصراني بالمسيحيين ؛ لأن لازم ذلك أنك أقررت أنهم يتبعون المسيح عليه السلام .
9. 9. كلما قوي إيمان العبد كان أقرب إلى إصابة الحق لقوله تعالى (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه)
10. 10. إن إذن الله نوعان ؛ شرعي ؛ وسبق بيانهما في قوله تعالى ؛ (فإنه نزله على قلبك بإذن الله)
11. 11. (أم حسبتم) (أم) من حروف العطف ؛ وهي هنا منقطعة بمعنى (بل) يقدر بعده همزة الاستفهام ؛ أي بل أحسبتم .
12. 12. (ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) أي صفة ما وقع لهم ؛ و (المثل) يكون بمعنى الصفة .
13. 13. (زلزلوا) هنا ليست زلزلة الأرض ؛ لكنها زلزلة القلوب بالمخاوف ، والقلق ، والفتن العظيمة ، والشبهات ، والشهوات .
14. 14. (متى نصر الله) الاستفهام فيها للاستعجال أي - استعجال النصر - ؛ وليس للشك

15. 15. (يسئلونك ماذا ينفقون) (ما) اسم استفهام مبتدأ ؛
و (ذا) اسم موصول خبره .
16. 16. ابن الأخ أقرب من العم .
17. 17. (وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم) (عسى)
تأتي لأربعة معان : للرجاء ؛ والإشفاق ؛ والتوقع ؛ والتعليل ؛
والظاهر أنها هنا للتوقع ، أو للترجية - لا الترجي - ؛ فإن الله عز
وجل لا يترجى ؛ لكن الترجية بمعنى أنه يريد من المخاطب أن يرجو
هذا .
18. 18. (وصد عن سبيل الله) يجوز أن تكون من الفعل اللازم
أي صدهم أنفسهم عن سبيل الله - ؛ - ويجوز أن تكون من المتعدي
- أي صدهم غيرهم عن سبيل الله
19. 19. (وكفر به والمسجد الحرام) بالجر : يحتمل أن تكون
معطوفة على الضمير في قوله تعالى : (به) ؛ ويحتمل أن تكون
معطوفة على قوله تعالى : (عن سبيل الله)
20. 20. الذي يظهر لي أن القتال في الأشهر الحرم باق على
تحريمه ؛ ويجاب عن أدلة القائلين بالنسخ بأن الآيات العامة كغيرها
من النصوص العامة التي تخصص ؛ فهي مخصصة بقوله تعالى :
(قل قتال فيه كبير) ؛ وأما قتال الرسول صلى الله عليه وسلم
أجيب عنه بأنه ليس قتال ابتداء ؛ وإنما هو قتال مدافعة .
21. 21. قال شيخ الإسلام في بعض كلام له : إن الكبيرة كل ما
رتب عليه عقوبة خاصة سواء كانت لعنة أو غضبا ، أو حدا في الدنيا ؛
أو نفي إيمان ، أو تبرؤا منه أو غير ذلك وهذا الضابط أقرب
الضوابط في تعريف الكبيرة ؛ ولكن مع هذا لا نقول : إن الكبائر
سواء ..
22. 22. اختار شيخ الإسلام أن الكافر لا يرث لكن يرثه أقاربه
المسلمون ؛ ولكن الصحيح أنه لا توارث ؛ لعموم قوله صلى الله
عليه وسلم (لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم)
23. 23. يقال : في كذا ؛ ولكذا ، وبكذا ؛ تقول مثلا : جاهدت لله
؛ وجاهدت بالله ، وجاهدت في الله ؛ فـ " لله " : اللام لبيان القصد ؛
فتدل على الإخلاص ؛ وـ " بالله " الباء للاستعانة ؛ فتدل على أنك
جاهدت مستعينا بالله ؛ وـ " في الله " : " في " للطرفية ؛ فتدل على
أن ذلك الجهاد على وفق شرع الله .
24. 24. كثير من الناس يأتون إلى مواضع الفتن وهو يرون
أنهم لن يفتنوا ؛ ولكن لا يزال بهم الأمر حتى يقعوا في فتنة ؛
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الدجال : " من سمع به
فليأمن به فإن الرجل يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فلا يزال به لما
معه من الشبه حتى يتبعه "
25. 25. أنزل الله في الخمر أربع آيات : آية تبيحه - وهي قوله
تعالى : " ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرا ورزقا
حسنا " - ؛ وآية تعرض بالتحريم " قل فيهما أثم كبير " ؛ وآية تمنعه
في وقت دون آخر (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) وآية تمنعه
مطلقا (فاجتنبوه)
26. 26. خطأ قول " إن دين الإسلام دين مساواة " ، بل عدل

27. 27. قوله تعالى : " وقدموا لأنفسكم " يعني الطاعات ، وما
 ينفعنا عند الله عز وجل ؛ وإنما قال ذلك بعد ذكر إتيان النساء حتى
 لا ننتشغل بهؤلاء النساء عن تقديم ما ينفعنا يوم القيامة ؛ ومن
 التقديم للنفس أن يبتغي الإنسان بإتيان أهله تحصين فرجه ،
 وحصين فرج امرأته ؛ وطلب الولد الصالح ، وما أشبه ذلك مما
 يقارن الجماع من الأعمال الصالحة بالنية .
 28. 28. وائت الذي هو خير .
 29. 29. لو امتنع المولى عن الفيئة والطلاق فيجبر على أحدهما إذا طالبت
 الزوجة بذلك ؛ لأنه حق لها ؛ فإن أبى فللحاكم أن يطلق ، أو يفسخ النكاح ؛
 والفسخ أولى لئلا تحسب عليه طلقة .

4. 6. مائتا فائدة من كتاب القول المفيد شرح كتاب التوحيد لابن عثيمين

- فوائد من كتاب القول المفيد على كتاب التوحيد للشيخ
 محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله تعالى :
 أولا : من المجلد الأول :
 1.1. " وعامرهن غيري " : أي ساكنهن .
 2.2. ظاهر حديث " طوقه " أن الأرضين طباق
 كالسموات .
 3.3. ثناء الله على أحد من خلقه يقصد فيه : محبة هذا
 الذي أثني الله عليه خيرا ، وأن تقتدي به في الصفات .
 4.4. إذا كان إبراهيم عليه الصلاة والسلام يخاف على
 نفسه الشرك وهو خليل الرحمن وإمام الحنفاء فما بالك بنا
 نحن إذن ، فلا تأمن الشرك ، ولا تأمن النفاق إذ لا يأمن
 النفاق إلا منافق ، ولا يخاف النفاق إلا مؤمن .
 5.5. في البخاري أن ابن مليكة قال : أدركت ثلاثين من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على
 نفسه .
 6.6. الصنم ما جعل على صورة إنسان أو غيره ، أما
 الوثن فعلى أي شكل كان .
 7.7. الحديث ما أضيف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ،
 والخبر ما أضيف إليه وإلى غيره ، والأثر ما أضيف إلى غير
 الرسول صلى الله عليه وسلم .
 8.8. الأدميون فضلوا على كثير ممن خلق .
 9.9. علماء الضلال علماء الدول .
 10. 10. " سبحان " : مفعول مطلق عامله محذوف
 تقديره أسبح .
 11. 11. بعث الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم
 معاذا إلى صنعاء وما حولها ، وأبا موسى إلى عدن .

12. 12. اللواء قيل : إنه الراية ، وقيل : ما لوي أعلاه ، أو لوي كله ؛ فيكون الفرق بينهما أن الراية مغلولة ، واللواء يطوى .
13. 13. " حمر النعم " بتسكين الميم وهي الإبل الحمراء ، أما بالضم فتكون جمع حمار .
14. 14. " التفسير " : الكشف ، ومنه قول : فسرت ثوبي .
15. 15. " الحبر " بفتح الحاء وكسرهما .
16. 16. إن اعتقد أن لبس الحلقة سبب وليس مؤثرا بنفسه فهو مشرك شركا أصغر .
17. 17. " لا ودع الله له " : أي لا تركه في دعة وسكون ، وقيل : لا ترك الله له خيرا ؛ حتى يعامل بنقيض قصده .
18. 18. " الودع " أحجار تخرج في البحر يعلقونها .
19. 19. " التولة " يعلقونها على الزوج يزعمون أنه يقرب الزوجة إلى زوجها .
20. 20. الدبلة من التولة إن اعتقد أنها صلة بين المرأة وزوجها .
21. 21. خطأ من يمسح الركن ويمسح به وجه الطفل .
22. 22. من البدع التمسح بالكعبة طلبا للبركة .
23. 23. تعلق الموظف بمرتبته تعلقا كاملا مع الإعراض عن الاعتقاد في المسبب نوع من الشرك .
24. 24. إذا طلبت من أحد الغوث اعتقد أنه مجرد سبب تصحيحا لتوحيدك .
25. 25. بأس الشيطان أن يعبد في جزيرة العرب لا يدل على عدم الوقوع .
26. 26. " من أوى محدثا " يشمل المبتدعة والمجرمين .
27. 27. نص شيخ الإسلام أن حصول التشبه لا يشترك فيه القصد .
28. 28. " الطاعة " : موافقة الأمر ، وإذا قيل " طاعة ، ومعصية " فالطاعة لفعل الأوامر ، والمعصية لفعل النواهي .
29. 29. يميل شيخ الإسلام إلى أن عقد النذر حرام ، وهو قول وجيه .
30. 30. الدسوقي بمصر ، وابن عربي في سوريا .
31. 31. " العشيرة " قبيلة الرجل من الجد الرابع فما دون .

32. 32. " قريش " هو فهر بن النصر بن مالك أحد أجداد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .
33. 33. القنوت في النوازل مشروع في كل الصلوات ، والظاهر أنه في النوازل التي تكون من غير الله مثل إيذاء المسلمين والتضييق عليهم ، أما ما كان من فعل الله فإنه يشرع له ما جاءت به السنة مثل : الكسوف فيشرع له صلاة الكسوف ، والزلازل شرع لها صلاة الكسوف كما فعل ابن عباس ، رضي الله عنهما ، والجذب يشرع له الاستسقاء وهكذا ، وما علمت لساعتي هذه أن القنوت شرع لأمر نزل من الله ، بل يدعى له بالأدعية الواردة الخاصة .
34. 34. في المذهب أن الذي يقنت الإمام الأعظم ، وقيل أئمة المساجد ، والصحيح : يقنت كل مصل .
35. 35. " فُزِعَ عن قلوبهم " : لم يقل " فزعت قلوبهم " ، إذ " عن " تفيد المجاوزة والمعنى جاوز الفزع قلوبهم أي أزيل .
36. 36. " توحيد الألوهية " باعتبار إضافته إلى الله سبحانه . وهو " توحيد العبادة " لكن باعتبار إضافته إلى الخلق .
37. 37. " الآية " - أي التي تكتب بعد نص الآية - تقرأ بالنصب إما على أنها مفعول لفعل محذوف تقديره أكمل الآية ، أو أنها منصوبة بنزع الخافض أي إلى آخر الآية .
38. 38. " المساكين " : هم الذين عدموا المال فأسكنهم الفقر .
39. 39. " المختال " في هيئته ، " الفخور " في قوله .
40. 40. " عهد الله " : ما عهد به إلى عباده وهو عبادته سبحانه وتعالى والقيام بأمره ، كما قال عز وجل : ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل .
41. 41. نهي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن إخبارهم لئلا يعتمدوا على البشرى وهم لا يفهمون معناها ، لأن تحقيق التوحيد يستلزم اجتناب المعاصي .
42. 42. قال بعض السلف : كل معصية فهي نوع من الشرك .
43. 43. عرف ابن القيم الطاغوت بأنه كل ما تجاوز العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع .
44. 44. قال بعض السلف : إني لأود أن أتقرب إلى الله بطاعة لا يعلمها إلا هو .
45. 45. " أولئك لهم الأمن " عامة في الدنيا والآخرة .

46. 46. أن لا إله إلا الله ، النطق بـ أن مشددة خطأ لأن المشددة لا يحذف اسمها ، والمخففة يمكن حذفه .
47. 47. مريم ليست إختا لموسى وهارون .
48. 48. " وروح منه " : " من " للابتداء لا للتبويض .
المجلد الثاني :
49. 49. " ديب " أي أثر ديب النمل وليس فعل النمل .
50. 50. حروف القسم : الباء ، التاء ، الواو .
51. 51. معنى اليمين الغموس عند الحنابلة : أن يحلف كاذبا ، والصحيح : ليقطع بها مال .
52. 52. عزيز رجل صالح .
53. 53. سمي المسيح بمعنى ماسح لأنه لا يمسح ذا عاهة إلا برئ .
54. 54. " الدهري " بضم الدال على الصحيح عند النسبة .
55. 55. يسمى " الحديث القدسي " أو " الإلهي " أو " الرباني " ، والصحيح أنه من كلام الله معنى .
56. 56. " أقلب الليل والنهار " : ذواتهما وما يحدث فيهما .
57. 57. في قوله تعالى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم ... ، الراجح أن الأوصاف لموصوفين متعددن حسب الأحوال .
58. 58. أما من وضع قوانين تشريعية مع علمه بحكم الله ، وبمخالفة هذه القوانين لحكم الله ، فهذا قد بدل الشريعة بهذه القوانين فهو كافر ؛ لأنه لم يرغب بهذا القانون عن شريعة الله إلا وهو يعتقد أنه خير للعباد والبلاد من شريعة الله ولكن قد يكون الواضع له معذورا مثل أن يغرب به كأن يقال إن هذا لا يخالف الإسلام ، أو هذا من المصالح المرسلة ، أو هذا مما رده الإسلام إلى الناس
59. 59. الصواب أنه ليس هناك دليل يسمى بالمصالح المرسلة .
60. 60. الناس لا يحسون بالتغيير لأن الامور تأتي رويدا رويدا .
61. 61. ... وكل حكم يخالف حكم الله فهو جهل وجهالة .
- فإن كان مع العلم بالشرع فهو جهالة ، وإن كان مع خفاء الشرع فهو جهل . والجهالة هي العمل بالخطأ سفها لا جهلا ؛ قال تعالى: "إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء

- بجهالة ثم يتوبون من قريب " ، وأما من يعمل السوء بجهل
فلا ذنب عليه لكن عليه أن يتعلم .
62. 62. حديث " حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " معناه صحيح .
63. 63. أبو اليهود " يهودا " وبعد التعريب صارت بالدال .
64. 64. " الرشوة " مثلثة الراء (أي تضم وتفتح وتكسر)
65. 65. " الاسم " من السمو ، والسمة .
66. 66. ليس في القرآن شئ متشابه على جميع الناس من حيث المعنى .
67. 67. " ولا غول " جمع غولة .
68. 68. التطير من الشرك الأصغر .
69. 69. التوكل : صدق الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفْع المضار مع الثقة بالله ، فلا يكفي صدق الاعتماد بل لا بد من الثقة بالله .
70. 70. " لا طير إلا طيرك " : الطيور كلها ملكك فهي لا تفعل شيئاً وإنما هي مسخرة ، ويحتمل أن المراد بالطير هنا ما يتشاءم منه .
71. 71. من وقع في قلبه التطير ولم ترده الطيرة فإن ذلك لا يضر .
72. 72. في حديث : إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك .
73. 73. " التنجيم " ، وهو تعلم علم النجوم أو اعتقاد تأثير النجوم وينقسم إلى : علم التأثير ، وعلم التسيير .
- وعلم التأثير ينقسم إلى ثلاثة أقسام ... الثاني : أن يجعلها سبباً يدعي به علم الغيب فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أن سيكون كذا وكذا ، فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلة لادعاء علم الغيب ودعوى علم الغيب كفر ...
74. 74. المحرم : ما نهى عليه على سبيل الإلزام بالترك ، الكراهة : ما نهى عنه على لا على سبيل الإلزام بالترك .
75. 75. العمل في نصوص الوعيد إمرارها كما جاءت لأنها أبلغ في الزجر ، وهناك أقوال منها : أنه يختم له بسوء الخاتمة .
76. 76. " أربع في أمتي من أمر الجاهلية " الفائدة من قول أربع ليس الحصر بل حصر العلوم لتثبت في الحفظ .

77. 77. في الجاهلية يقتل أحدهم ابنته لكي لا يعير بها ، ويقتل أولاده من ذكور وإناث خشية الفقر .
78. 78. النياحة : رفع الصوت بالبكاء على الميت على سبيل النوح .
79. 79. الندب : تعداد محاسن الميت .
80. 80. ذكر أن ابن عقيل رحمه الله وهو من علمائنا الحنابلة خرج في جنازة ابنه عقيل وكان أكبر أولاده وطالب علم ، فلما كانوا في المقبرة صرخ رجل وقال : (يا أيها العزيز إن له أبا شيخا كبيرا فخذ أحدا مكانه إنا نراك من المحسنين) فقال رحمه الله : إن القرآن إنما نزل لتسكين الأحران ، وليس لتهييج الأحران .
81. 81. السربال : الثوب السابغ كالدرع ، القطران : معروف ويسمى الزفت ، وقيل النحاس المذاب .
82. 82. كبائر الذنوب لا تكفر بمجرد العمل الصالح .
83. 83. " الحديدية " بالتخفيف والتشديد ، وتسمى الآن الشميسي .
84. 84. أقسام نسبة المطر إلى النوء
- عددها الشيخ في الكتاب .
85. 85. الصحيح أن " لا " في " لا أقسم " للتنبيه .
86. 86. لا يمسه إلا المطهرون : إي اللوح المحفوظ .
87. 87. مدهنون : المدهن الخائف من غيره الذي يحاييه .
88. 88. " وتجعلون رزقكم " أي شكر رزقكم على قول أكثر المفسرين ، والصحيح : تجعلون شكركم تكديبا .
89. 89. شانئك : مبغضك ، وكذلك من أبغض شريعته فهو مقطوع لا خير فيه .
90. 90. لكن إذا وجدنا حديثا يخالف الأحاديث الأخرى الصحيحة أو مخالفا لقول أهل العلم وجمهور الأمة فالواجب الثبت والتأني في الأمر ؛ لأن اتباع الشذوذ يؤدي إلى الشذوذ
91. 91. قال الإمام أحمد : إذا رأيت النصراني أغمض عيني كراهة أن أرى بعيني عدو الله .
92. 92. يجب تخلص هذه البلاد من الكفار .
93. 93. يخوف أوليائه : تقديره : يخوفكم أوليائه ، أي أن المفعول الأول محذوف .
94. 94. اعلم أن الإقدام على قول كلمة الحق ليس يدني من الاجل ولا الجبن يبعد .

95. 95. " وأقام الصلاة " الإقامة نوعان واجبة ،
ومستحبة . فالواجبة هي التي يقتصر فيها على فعل
الواجب من الشروط والأركان والواجبات . والمستحبة هي
التي يزيد فيها على فعل ما يجب فيأتي بالواجب والمستحب

96. 96. " النبي " منبى ، ومنبىء ، منبى من قبل الله
سبحانه ، ومنبىء لعباد الله .

97. 97. لما انصرف أبو سفيان من أحد أراد أن يرجع
إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليقتضي عليهم
بزعمه ، فلقى ركبا فقال لهم : إلى أين تذهبون ؟ قالوا :
نذهب إلى المدينة ، فقال : بلغوا محمدا وأصحابه أنا
راجعون إليهم فقاضون عليهم فجاء الركب إلى المدينة
فبلغوهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن
معه : حسبنا الله ونعم الوكيل ، وخرجوا في نحو سبعين
راكبا حتى بلغوا حمراء الأسد ، فكان أن أبى سفيان تراجع
عن رأيه وانصرف إلى مكة وهذا من كفاية الله لرسوله
وللمؤمنين حيث اعتمدوا عليه .

98. 98. كان السلف يسألون ليعملوا .

99. 99. الشرك الأصغر أكبر من الكبائر .

100. 100. السحر قسمان : الأول شرك : وهو

بالشياطين ، الثاني عدوان وهو بالادوية والعقاقير .

101. 101. " ولقد علموا لمن اشتراه " أي تعلمه .

102. 102. يقتل الساحر ولا يستتاب لأنه حد .

103. 103. **الزحف : كل منهما يخاف الآخر .**

104. 104. من تخصيص السنة بالكتاب : " الآن خفف الله

عنكم " خصص حديث اجتنبوا السبع الموبقات ، وقوله عز

وجل " يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات " خصص أحد

شروط صلح الحديبية .

105. 105. قذف المحصنات : هن الحرائر على الصحيح ،

وقيل العفيفات عن الزنى .

106. 106. " ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا " قيل إن مبنى

الرد على الفسق فإذا زال وهو المانع من قبول الشهادة

زال ما يترتب عليه . وينبغي في مثل هذا أي يقال إنه يرجع

إلى نظر الحاكم

107. 107. هل يستتاب المرتد ؟ - يرجع إلى اجتهاد

الإمام .

108. 108. كل من له نصيب في الآخرة فمآله إلى الجنة .

109. 109. " للذين يعملون السوء بجهالة " المراد بالجهالة ضد الرشيد وهو السفه ، لا ضد العلم .
110. 110. النوع أخص من الجنس ، وقد يكون الجنس نوعا باعتبار ما فوقه .
111. 111. علم النجوم : الأول : تأثير ، الثاني : تسيير .
112. 112. أقسام النظرة إلى النجوم ذكرها الشيخ في الكتاب .
113. 113. أصل التطير التشاؤم لكن إضيفت إلى الطير لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير .
114. 114. ألا هل انبئكم ما العضة .
115. 115. من البيان سحر : هل هو على سبيل الذم أم المدح أو لبيان الواقع ثم ينظر إلى أثره ؟ الجواب : الأخير فالبيان من حيث هو بيان ، لا يمدح عليه ولا يذم ، ولكن ينظر إلى أثره ، والمقصود منه
116. 116. التعب لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعب بما تعرف حكمته .
117. 117. قالوا : لا عبرة بتصحيح الحاكم ، ولا بتوثيق ابن حبان ، ولا بوضع ابن الجوزي ، ولا بإجماع ابن المنذر .
118. 118. تقسيم شيخ الإسلام استخدام الإنس للجن .
119. 119. أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ .
120. 120. نظم ابن سعدي في بناء الجامع الكبير في عنيزة .
- جد بالرضا واعط المنى من ساعد في ذا البنا
تارخه حين انتهى قول المنيب اغفر لنا
والشهر في شوال يا رب تقبل سعينا
فقوله : " اغفر لنا " لو عدناها صارت 1362
121. 121. رجل به طب : هذا من التفاؤل .
122. 122. " طائركم معكم " : مصاحب لكم فيما يحصل لكم ، فإنه منكم ومن أعمالكم .
123. 123. ينبغي أن تقف على قوله " ذكرتم " في قوله " إن ذكرتم بل أنتم قوم مسرفون " .
124. 124. روي أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه مجذوم ؛ فأخذ بيده وقال : " كل من الطعام " - الذي كان يأكل منه الرسول صلى الله عليه وسلم - لقوة توكله صلى الله عليه وسلم . فهذا التوكل مقاوم للسبب المعدي .
125. 125. الأنواء هي : منازل القمر وهي ثمان وعشرون منزلة ، كل منزلة لها نجم تدور بمدار السنة .

126. 126. في عصرنا الحاضر يعلق المطر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي وهذا وإن كان قد يكون سببا حقيقيا ؛ ولكن لا يفتح هذا الأمر للناس ، بل الواجب أن يقال : هذا من رحمة الله فتعلق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعلقه بربه . فذهبت أنواء الجاهلية ، وجاءتنا المنخفضات الجوية .
127. 127. الصبر واجب والرضى مستحب .
128. 128. " فمن كان يرجو لقاء ربه " أي الملاقاة الخاصة .
129. 129. الطعن في الأنساب : نفيها ، والعيب فيها .
130. 130. انتكس : انتكست عليه الأمور .
131. 131. أنواع الرياء
132. 132. تحريم الحلال أشد من تحليل الحرام .
- المجلد الثالث
133. 133. قاضي قضاة البلدة الفلانية يجوز مع أنه لا ينبغي .
134. 134. التسمي بشيخ الإسلام لا يمكن أن يصح إذ أن أبا بكر أحق بهذا الوصف ، لكن إذا قصد أنه جدد في الإسلام فلا بأس .
135. 135. " حجة الله " : لا حجة لله على عباده إلا الرسل .
136. 136. " آية الله " في الغالب فيه مبالغة .
137. 137. " لن يخلقوا ذبابا " على سبيل المبالغة فلا مفهوم له قلة أو كثرة .
138. 138. المالك هو الذي له التصرف بشئ معين كمالك السيارة ، والملك : من ملك السلطة لكن قد يفعل ويكون ملك مالكا ، وقد لا يفعل ويكون ملكا وليس بمالك .
139. 139. معنى إحصاء أسماء الله : أولا : الإحاطة بها لفظا ، ثانيا : فهمها معنى ، ثالثا : التعبد بمقتضاها وله وجهان ، الأول : أن تدعو بها ، الثاني : أن تتعرض في عبادتك لما تقتضيه هذه الأسماء .
140. 140. الكنية قد تكون لمصاحبة الشئ كأبي هريرة ، أو مجرد علم كأبي بكر ، أو للذم كأبي جهل ، أو للمدح كأبي الحكم أو للولد .
141. 141. إن الإنسان يلزمه الرضى بالقضاء ولا يلزمه الرضى بالمقضي .
142. 142. جواز التمثيل (أي التمثيليات) - بضوابط -

143. 143. بطلان القصة المنسوبة لآدم وحواء في جعل الشركاء لله .
144. 144. " خلقكم من نفس واحدة " أي آدم ، أو من جنس واحد كما في قوله تعالى : (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم) . أي من جنسهم .
145. 145. " فمرت به " : تجاوزت الحمل من غير تعب ولا إعياء .
146. 146. إبليس : فعيل ، قيل من أبلس إذا يئس ، لأنه يئس من رحمة الله تعالى .
147. 147. " الحسنى " مؤنث الأحسن .
148. 148. العمل يطلق على القول والفعل
149. 149. أقسام الإلحاد في آيات الله ذكرها الشيخ في الكتاب .
150. 150. خطأ إطلاق السيدة على المرأة ، قال سبحانه : " وألفيا سيدها لدى الباب " ، وقال عز وجل : " الرجال قوامون على النساء " ، وقال الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم : " إن النساء عوان عندكم " ، وقال في الرجل " راع ومسؤول عن رعيته " .
151. 151. معنى السلام عليكم : "السلام " اسم السلام عليكم أي بركه الاسم ، السلامة من الله .
152. 152. **علة النهي عن لفظة " إن شئت " في الدعاء .**
153. 153. هل يجزم الداعي بالإجابة ؟
- ج إذا كان الأمر عائدا إلى قدرة الله فهذا يجب أن تجزم بأن الله قادر على ذلك قال تعالى: (ادعوني أستجب لكم) . أما من حيث دعائك أنت باعتبار ما عندك من الموانع ، أو عدم توافر الأسباب فإنك قد تتردد ، ومع ذلك ينبغي أن تحسن الظن بالله ، لأن الله - عز جل - قال : (ادعوني أستجب لكم) فالذي وفقك لدعائك أولا ، سيمن عليك آخرا لا سيما إذا أتى الإنسان بأسباب الإجابة ، وتجنب الموانع .
154. 154. الأورق : الأشهب الذي بين البياض والسواد .
155. 155. تقسيم الحكم في قول عبدي ، وريك .
156. 156. في لفظ في الحديث " ربثها " ، وآخر " ربها "
157. 157. لا بأس بقول مولاي .
158. 158. في الدعوة للعرس بالبطاقات إن علم أو غلب على ظنه أنه مقصود فلها حكم المشافهة .

159. 159. المكافأة على الهدية فيها فائدتان : الأولى :
التشجيع على فعل المعروف ، الثانية : كسر الذل الذي
يحصل .
160. 160. معنى أن الله خلق آدم على صورته.....
يراجع الكتاب .
161. 161. من الأدب عدم السؤال بوجه الله إلا غاية
المطلوب ، مع أن الحديث ضعفه بعض أهل العلم .
162. 162. لا بأس باستعمال " لو " في التمني أو الخبر
المحض .
163. 163. " المؤمن القوي " : في إيمانه وما يقتضيه
إيمانه ، لا في البدن .
164. 164. " ولا تعجز " أي بعد الشروع في العمل .
165. 165. قصة الكسائي و النملة .
166. 166. " قدر الله " خبر لمبتدأ محذوف .
167. 167. توجيه ابن القيم لاحتجاج موسى و آدم .
168. 168. الظن : الاحتمال الراجح وقد يطلق على
اليقين .
169. 169. " عليهم دائرة السوء " أي أن السوء محيط
بهم .
170. 170. أكثر الناس يظنون بالله ظن السوء ، وفتش
عن نفسك .
171. 171. لا إخالك .
172. 172. ذكر شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية أن
أهل السنة وسط بين فرق المبتدعة في خمسة أصول .
173. 173. " ولا حبة في ظلمات الأرض " تشمل ما تحت
البحار .
174. 174. من فوائد الإيمان بالقدر منع إعجاب المرء
بعمله .
175. 175. ليس كل معلوم لله - سبحانه - مكتوبا .
176. 176. قال بعض الزنادقة :
- يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار
تناقض ما لنا إلا السكوت له ونستجير بمولانا من النار
لكنه أجيب في الرد عليه ردا مفحما فليل فيه :
قل للمعري عار أيما عار جهل الفتى وهو من ثوب
التقى عاري
يد بخمس مئين عسجد وديت لكنها قطعت في ربع
دينا

- حماية النفس أغلاها ، وأرخصها حماية المال فافهم حكمة
الباري
177. 177. دلالة أن للإيمان طعما .
178. 178. جرب نفسك لتحصيل حلاوة الإيمان .
179. 179. أهمية تلقين الأولاد الأحكام بأدلتها.
180. 180. أهمية تربية الأولاد على محبة الرسول صلى
الله عليه وعلى آله وسلم .
181. 181. دليل في البخاري أن القلم ليس أول
المخلوقات ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (كان الله
ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات
والأرض وكتب في الذكر كل شئ) . وهذا واضح في الترتيب
، ولهذا كان الصواب بلا شك أن القلم بعد خلق العرش .
182. 182. سمي حديثا قدسيا لقداسته .
183. 183. الحديث القدسي معناه من الله ولفظه من
الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم .
184. 184. جواز إطلاق الخلق على غير الله ؛ أي خلق
فلان كذا .
185. 185. الذرة واحدة الذر ، وهي النمل الصغير .
186. 186. التصوير الفوتغرافي .
187. 187. وجوه الإشراف في القبر: الأول كبر الأعلام ، النصاب أو
النصاب
188. 188. تصوير الرأس وحده عندي فيه تردد .
189. 189. حفظ الأيمان له ثلاثة معاني صحيحة : الأول لا
تكثروا الحلف بالله ، الثاني : إذا حلفتم فلا تحنثوا ، الثالث :
إذا حلفتم فحنثتم فلا تتركوا الكفارة .
190. 190. الحلف الكاذب ممحقة للكسب إتلافا حسيا
ومعنويا .
191. 191. " لا يزكيهم " معنى التزكية التوثيق والتعديل
.
192. 192. الخيرية في القرن الأول خيرية عامة علىجميع
الناس وليس على هذه الأمة فقط .
193. 193. كأي تنوين وأنت إضافة فأين تراني لا تحل
جواني
194. 194. استقر أمر القدرية على إثبات العلم والتقدير
وعلى نفي المشيئة والخلق .
195. 195. يكثر فيهم السمن أي يعتنون بأسباب السمن ،
أما السمن الذي لا اختيار للإنسان فيه فلا يذم عليه .
196. 196. " وقد جعلتم الله عليكم كفيلا " لأن الإنسان
إذا عاهد غيره قال أعاهدك بالله أي أنه جعل عليه كفيلا .

197. 197. الجيش ما زاد على الأربعمائة ، والسرية ما دون ذلك .
198. 198. أوصاه : الوصية : الإخبار بشئ على سبيل الاهتمام .
199. 199. " اغزوا باسم الله " : يحتمل مستعينين بالله ، ويحتمل افتتاح الغزو باسم الله .
200. 200. معنى " عن يد " أي لا يرسل بها خادما .
201. 201. وهم صاغرون : أي بغير أبهة وجعل بعض العلماء إطالة وقوفهم .
202. 202. " أخفر " غدر ، " خفر " أجار .
203. 203. الأصح أنهم ينزلون على حكم الله ورسوله ، والنهي خاص في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقط ؛ لأنه العهد الذي يمكن أن يتغير فيه الحكم ، إذ من الجائز بعد مضي هذا الجيش أن يغير الله هذا الحكم ، إما بعد انقطاع الوحي فنزلهم على حكم الله واجتهادنا في إصابة حكم الله يعتبر صوابا . وإن حصل الاحتراز بأن يقول : ننزلكم على ما نفهم من حكم الله ورسوله فهو أولى . واخترنا هذه العبارة لأنه قد يتغير الاجتهاد ، ويأتي أمير آخر فيحارب هؤلاء أو غيرهم ثم يتغير الحكم ، فيقول الكفار إن أحكام المسلمين متناقضة .
204. 204. الصحيح أخذ الجزية من عموم الكفار .
205. 205. أنكر شيخ الإسلام وابن القيم تقسم الدين إلى أصول وفروع .
206. 206. يجوز القسم على الله من باب قوة الرجاء وحسن الظن بالله بدليل قصة الربيع ، وحديث " رب أشعث أغبر " .
207. 207. " من ذا الذي " (ذا) ملغاة .
208. 208. من منع الزكاة تؤخذ وشطر ماله ، وهل شطر ماله جميعا أم ما منع فيه الزكاة ؟ راجع لاجتهاد الإمام .
209. 209. " وأحببت عملا " يحتمل كل العمل ، أو العمل الذي كنت تفتخر به .
210. 210. الشرك : سير النعل الذي بين الإبهام والأصابع .
211. 211. " ويحك " : منصوبة بعامل محذوف تقديره ألزمك الله ويحك ، وهي وويل وويش متقاربة المعنى .
212. 212. خبر " يا خير من دفنت في القاع أعظمه " باطل .

11. 7. فوائد من شرح العقيدة الواسطية للإمام محمد العثيمين (ج 1)

- توحيد الربوبية :
- هو أفراد الله سبحانه وتعالى في أمور ثلاثة : في الخلق ، والملك ، والتدبير
- يسمى توحيد الألوهية بهذا الاسم باعتبار إضافته إلى الله ، ويسمى بـ (توحيد العبادة) باعتبار إضافته إلى العابد .
- العبادة مبنية على أمرين عظيمين هما المحبة والتعظيم
- فبالمحبة تكون الرغبة ، وبالتعظيم تكون الرهبة والخوف .
- العبادة : التذلل لله عز وجل حبا وتعظيما بفعل أوامره واجتناب نواهيه . وكل من ذل لله عز " ولله العزة ولرسوله " لو لم يكن من فضل العلم إلا هذه المنقبة : قال تعالى : " شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم " .
- " اعتقاد " : حكم الذهن الجازم فإن طابق الواقع فصحيح ، وإن خالف الواقع ففاسد
- " أهل السنة " أضافهم إلى السنة ؛ لأنهم متمسكون بها ، والجماعة لأنهم مجتمعون عليها .
- أهل السنة قد يحصل بينهم خلاف حتى في أمور العقيدة مثل : هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه بعينه ؟ وهل عذاب القبر على البدن والروح ؟ لكنها مسائل تعد فرعية بالنسبة للأصول وليست من الأصول ثم هم مع ذلك إذا اختلفوا ؛ لا يضل بعضهم بعضا بخلاف أهل البدع .
- اسرافيل : موكل بنفخ الصور ، وهو أيضا أحد حملة العرش .
- ميكائيل : موكل بالقطر والنبات .
- أطلت السماء : الأيطيط : صرير الرجل .
- بعضهم يقول : إن صحف إبراهيم وموسى هي التوراة ، وبعضهم يقول : غيرها .
- عبر المؤلف بالتحريف دون التأويل مع أن كثيرا ممن يتكلمون في هذا الباب يعبرون بنفي التأويل ، لكن ما عبر به المؤلف أولى لوجوه أربعة - وذكرها - .
- قالت عائشة رضي الله عنها : (يتأول القرآن) أي يعمل به .
- قوله تعالى : " الرحمن على العرش استوى " ظاهر اللفظ أن الله تعالى استوى على العرش : استقر عليه ، وعلا عليه
- فإن قلت ما الفرق بين التعطيل والتحريف ؟ قلنا : التحريف في الدليل ، والتعطيل في المدلول فمثلا
- يقول شيخ الإسلام : (التفويض من شر أقوال أهل البدع والإلحاد) وصدق رحمه الله . إذا تأملته ؛ وجدته تكديبا للقرآن ، وتجهيلا للرسول صلى الله عليه وسلم ، واستطالة للفلاسفة .
- طريقة الخلف ما قاله القائل :
- لعمرى لقد طفت المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعالم

فلم أر إلا واضعا كف حائر على ذقن أو قارعا سن نادم
قال المحشي : هذان البيتان ذكرهما عبد الكريم الشهرستاني
في كتابه " نهاية الإقدام في علم الكلام " ولم يبين قائلهما .

• إذا آمنت بأنه سميع ؛ فإنك سوف تحترز عن كل قول يغضب
الله ؛ لأنك تعلم أنه يسمعك ، فتخشى عقابه ؛ فكل قول يكون فيه
معصية لله عز وجل ؛ فسوف تتحاشاه ؛ لأنك تؤمن بأنه سميع ،
وإذا لم يحدث لك هذا الإيمان هذا الشيء ؛ فاعلم أن إيمانك بأن
الله سميع إيمان ناقص بلا شك .

• وثمرة الإيمان بأن الله بصير أن لا تفعل شيئا يغضب الله ؛ لأنك
تعلم أنك لو تنظر نظرة محرمة لا يفهم الناس أنها نظرة محرمة ؛
فإن الله تعالى يرى هذه النظرة ، ويعلم ما في قلبك **استح**
من الله كما تستحي من أقرب الناس إليك وأشدهم تعظيما منك

.....

• تنقسم الصفات الذاتية إلى : صفات معنوية ، وذاتية خبرية
وهي التي مسماهها أبعاد لنا وأجزاء ؛ كاليد والوجه والعين فهذه
يسمونها العلماء : ذاتية خبرية ، ذاتية ؛ لأنها لا تنفصل ولم يزل الله
ولا يزال متصفا بها . خبرية ؛ لأنها متلقاه بالخبر ؛ فالعقل لا يدل
على ذلك ، لولا أن الله أخبرنا بها .

• الله سبحانه يبعث الرسل بالآيات لا بالمعجزات ، ولهذا كان
التعبير الآيات أحسن من التعبير بالمعجزات لأن الآيات يعبر بها
في الكتاب والسنة ، ولأن المعجزات قد تقع من ساحر ومشعوذ ،
ولأن (آيات) أدل على المعنى المقصود

• الإلحاد في آيات الكونية أن ينسبها إلى غير الله استقلالاً ،
أو مشاركة ، أو إعانة .

• والإلحاد في آيات الله الشرعية إما بتكذيبها أو تحريفها أو
مخالفتها .

• الإبل حرام على اليهود لقوله تعالى : " وعلى الذين هادوا
حرمنا كل ذي ظفر "

• " الصراط " يقال للطريق الواسع المستقيم .

• الصديقون : جمع صديق ، وأحسن ما يفسر به الصديق قوله
تعالى : " والذي جاء بالصدق وصدق به " وقال تعالى : " والذين
آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون " ، فمن حقق الإيمان -
ولا يتم تحقيق الإيمان إلا بالصدق والتصديق - فهو صديق .

• والصديقية مرتبة تكون للرجال والنساء .

• أما الشهداء فقيل هم الذين قتلوا في سبيل الله ، وقيل هو
العلماء لقوله تعالى : " شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا
العلم " ، ولو قال قائل : إن الآية عامة لمن قتلوا في سبيل الله
تعالى وللعلماء فصحيح .

• سورة الإخلاص : سميت بذلك قيل لأنها تتضمن الإخلاص لله
عز وجل ، وأن من آمن بها فهو مخلص ، فتكون مخلصاً لقارئها
أي أن الإنسان إذا قرأها مؤمناً بها ؛ فقد أخلص لله عز وجل .

وقيل : لأنها مخلصه - بفتح اللام - لأن الله تعالى أخلصها لنفسه
، فلم يذكر فيها شيئاً من الأحكام ولا شيئاً من الأخبار
..... والوجهان صحيحان .

- قال العلماء : وجه كون سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن :
- أن مباحث القرآن خبر عن الله ، وخبر عن المخلوقات ، وأحكام
- سبب نزول سورة الإخلاص : أن المشركين قالوا للرسول
- صلى الله عليه وسلم : صف لنا ربك ؟ فأنزل الله هذه السورة .
- " الله الصمد " : أتى بها بجملة معرفة في طرفيها ؛ لإفادة
- الحصر ؛ أي : الله وحده الصمد .
- " الصمد " : هو الكامل ؛ في علمه ، في قدرته ، في حكمته ، ،
- في عزته ، في سؤدده ، في كل صفاته ، وقيل : " الصمد " الذي
- لا جوف له ؛ يعني : لا أمعاء ولا بطن ، ولهذا قيل : الملائكة صمد ؛
- لأنهم ليس لهم أجواف ولا ينافي المعنى الأول ، لأنه يدل
- على غناء بنفسه عن جميع خلقه ، وقيل " الصمد " بمعنى
- المفعول ؛ أي المصمود إليه
- ليهنك العلم .
- القيوم : القائم بنفسه والقائم على غيره
- هذان الاسمان - الحي القيوم - هما الاسم الأعظم
- يعلم ما بين أيديهم - أي المستقبل - وما خلفهم أي
- الماضي
- حديث (أن السماوات السبع والأرضين السبع بالنسبة للكرسي
- كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض) رواه ابن أبي شيبة في كتاب
- " العرش " والبيهقي في " الأسماء والصفات " وصححه الألباني .
- الفرق بين الصفة المشبهة واسم الفاعل أن اسم الفاعل
- طارئ حادث يمكن زواله ، والصفة المشبهة لازمة لا ينفك عنها
- الموصوف .
- تضمنت آية الكرسي ستا وعشرين صفة منها خمس صفات
- تضمنتها هذه الاسماء
- طوقه من سبع أرضين : أي يأتي يوم القيامة وهذه القطعة
- التي اقتطعها مطوقة عليه من سبع أرضين
- هل الأسماء : (الأول والآخر والظاهر والباطن) متلازمة ؟
- أو يجوز فصل بعضها عن بعض ؟
- الظاهر أن المتقابل منها متلازم .
- التوكل على غير الله لا يخلو من ثلاثة أقسام :
- أولا : أن يتوكل توكل اعتماد وتعبد ؛ فهذا شرك أكبر
- ثانيا : أن يتوكل بشئ من الاعتماد لكن فيه إيمان بأنه سبب وأن
- الأمر إلى الله ؛ كتوكل كثير من الناس على الملوك والأمراء في
- تحصيل معاشهم ؛ فهذا نوع من الشرك الأصغر .
- ثالثا : أن يتوكل على شخص على أنه نائب عنه ، وأن هذا المتوكل
- فوقه ؛ كتوكل الإنسان على الوكيل في بيع وشراء ونحوهما مما
- تدخله النيابة ؛ فهذا جائز ، ولا ينافي التوكل على الله .
- من الفوائد المسلكية من الإيمان بعلم الله وحكمته الطمأنينة
- التامة لما حكم به من أحكام كونية وشرعية ؛ لصدور ذلك عن علم
- وحكمة ، فيزول عنه القلق النفسي ، وينشرح صدره .
- (العليم) بظواهر الأمور ، (الخبير) بالبوطن .
- (يعلم ما يلج في الأرض) : مثل المطر والحب يبذر في الأرض
- والموتى والدود والنمل وغيرها . (وما يخرج منها) كالماء

- والزرع وما أشبه ذلك. (وما ينزل من السماء) مثل المطر والوحي والملائكة وأمر الله عز وجل ، (وما يعرج فيها) كالأعمال الصالحة والملائكة والأرواح والدعاء .
- (مفاتيح الغيب) قيل : إنها جمع مفتاح بكسر الميم وفتح التاء : المفتاح . وقيل جمع (مفتاح) بفتح الميم وكسر التاء ، وهي الخزائن ، وقيل : مبادئه
- يقال إن النصوص لا تأتي بمحال ، وإنما تأتي بمحار ؛ أي بما يحير العقول .
- " السميع " : له معنيان أحدهما بمعنى المجيب . والثاني بمعنى السامع الصوت وينقسم الثاني إلى : ما يراد به عموم إدراك سمع الله عز وجل . الثاني : سمع يراد به النصر والتأييد . الثالث : سمع يراد به الوعيد والتهديد (و أورد الأدلة) .
- قال الله سبحانه : (مثل الجنة التي وعد المتقون) أي : صفة الجنة .
- (ما شاء الله) تقديرها : هذا ما شاء الله . أو ما شاء الله كان .
- قوله تعالى : " إن الله يحب المحسنين " محبة الله مرتبة عالية عظيمة ووالله إن محبة الله لتشتري بالدنيا كلها .
- إذا أحبك الله عز وجل أحبك الملائكة في السماء ، ثم يوضع لك القبول في الأرض .
- " الودود " مأخوذ من الود ، وهو خالص المحبة ، وهي بمعنى : واد ، وبمعنى : مودود ؛ لأنه عز وجل محب ومحبوب .
- الخلة لا نعلم أنها ثبتت لأحد من البشر ؛ إلا لاثنين ، هما إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً "
- " ويحب المتطهرين " إذا غسلت ثوبك من النجاسة تحس بأن الله أحبك ؛ لأن الله يحب المتطهرين ، إذا توضأت تحس بأن الله أحبك ؛ لأنك تطهرت ، إذا اغتسلت تحس أن الله أحبك ؛ لأن الله يحب المتطهرين .
- ولهذا تجد المؤمن أحسن حالا من الكافر ، حتى في أمور الدنيا ؛ لأن الله يقول : " من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة " .
- وإني وأن أوعدته أو وعدته لمخلف إبعادي ومنجز مواعيدي يتعلق بالقاتل عمدا ثلاثة حقوق : حق الله ، وترفعه التوبة ، حق أولياء المقتول ؛ فيسقط إذا سلم الإنسان نفسه لهم ، وأما حق المقتول فلا سبيل إلى التخلص منه في الدنيا على أن الذي يظهر لي أنه إذا تاب توبة نصوحا فإن الله بفضله يتحمل عن القاتل لأن التوبة الخالصة لا تبقى شيئا .
- " ينظرون " إذا تعدت بـ (إلى) يكون معناها النظر . أما إذا تعدت بنفسها ؛ فهي بمعنى : ينتظرون .
- " يأتيهم الله في ظلل " " في " هنا بمعنى (مع) ؛ فهي للمصاحبة ، وليست للظرفية قطعا ؛ فالله سبحانه واسع عليم ، ولا يحيط به شيء من مخلوقاته .

- في " ظلل " أي مع الظلل ؛ فإن الله عند نزوله حل و علا
- للفصل بين عباده " تشقق السماء بالغمام " غمام أبيض ؛ ظلل
- عظيمة ؛ لمحئ الله تبارك وتعالى .
- (كلا إذا دكت الأرض دكا دكا) حتى تكون الأرض كالأديم .
- قال بعض السلف : ينبغي إذا قرأت " كل من عليها فان " أن
- تصلها بقوله : ويبقى وجه ربك " حتى يتبين نقص المخلوق
- وكمال الخالق ، وذلك للتقابل .
- في الحديث " حجاب النور ، لو كشفه ؛ لأحرقت سبحات وجهه
- ما انتهى إليه بصره من خلقه " " سبحات وجهه " يعنى : بهاءه
- وعظمته وجلاله ونوره ، " ما انتهى إليه بصره من خلقه " وبصره
- ينتهي إلى كل شئ .
- " ذو الجلال والإكرام " " الإكرام " مصدر من أكرم ، صالح
- للمكرم بكسر الراء والمكرم بفتح الراء ، فالله سبحانه مكرم ،
- وإكرامه تعالى القيام بطاعته ، ومكرم لمن يستحق الإكرام .
- قال أهل العلم : خلق الله آدم بيده ، وكتب التوراة بيده ،
- وغرس جنة عدن بيده .
- " غلت أيديهم " أي منعت عن الانفاق ، ولهذا كان اليهود
- أشد الناس جمعا للمال ومنعا للعطاء .
- علامة الباء التي للسببية أن يصح أن يليها كلمة " سبب "
- " مما عملت أيدينا " كأنه قال : مما عملنا ؛ لأن المراد باليد
- ذات الله التي لها يد ، والمراد بـ " يدي " اليدان دون الذات .
- وقوله تعالى : " والسماء بنيناها بأيد " الأيدي هنا بمعنى القوة
- ؛ فهي مصدر أد يئيد ؛ بمعنى : قوى ، وليس المراد بالأيد صفة
- الله ، ولهذا ما أضافها الله إلى نفسه ، ما قال : بأيدينا ، بل قال :
- بأيد أي بقوة .
- ونظير ذلك قوله تعالى : " يوم يكشف عن ساق " فإن لعلماء
- السلف في قوله " عن ساق " قولين الشدة ،ساق الله عز
- وجل .
- " لا يدان لأحد بقتالهم " المعنى : لا قوة بقتالهم ، وهم
- يأجوج و مأجوج .
- الرؤية المضافة إلى الله لها معنيان : المعنى الأول : العلم ؛
- ومنه قوله تعالى عن يوم القيامة : " إنهم يرونه بعيدا نراه
- قريبا "
- الثاني : رؤية المبصرات ؛ يعني أدراكها بالبصر .
- " الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين " أي أن الله
- تعالى يراه حين يقوم للصلاة وحده وحين يتقلب في الصلاة مع
- الساجدين في صلاة الجماعة .
- " وهو شديد المحال " أي الأخذ بالعقوبة ، وقيل : إن
- المحال بمعنى المكر .
- ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين " نزلت في عيسى بن
- مريم عليه الصلاة والسلام ، مكر به اليهود ليقتلوه ، ولكن كان
- الله تعالى أعظم منهم مكرًا ، رفعه الله ، وألقى شبهه على
- أحدهم ، على الذي تولى كبره وأراد أن يقتله ، فلما دخل عليه هذا
- الذي يريد القتل ، وإذا عيسى قد رفع فدخل الناس ، فقالوا : أنت

- عيسى قال : لست عيسى فقالوا : أنت هو... لأن الله تعالى
ألقي عليه شبهه ، فقتل هذا الرجل الذي كان يريد أن يقتل
عيسى بن مريم ، فكان مكره عائداً عليه " ومكروا ومكر الله والله
خير الماكرين " .
- " كذلك كدنا ليوسف " يعني عملنا عملاً حصل به مقصوده
دون أن يشعر به أحد .
- الفرق بين العفو والصفح : أن الإنسان قد يعفو ولا يصفح ، بل
يذكر هذا العدوان وهذه الإساءة ، لكنه لا يأخذ بالذنب ؛ فالصفح
أبلغ من مجرد العفو .
- مسطح بن أثاثه .
- " تبارك " قال العلماء : معناها : تعالى وتعظيم إن وصف بها
الله ؛ كقوله : " فتبارك الله أحسن الخالقين " وإن وصف بها
الاسم كان معناها : أن البركة تكون باسم الله ؛ أي أن اسم الله
إذا صاحب شيئاً ؛ صارت فيه البركة .
- اصطبر أبلغ من (اصبر) ؛ لأنها تدل على معاناة ؛ فالمعنى :
اصبر وان شق عليك ذلك ، واثبت ثبات القرين لقرينه في القتال .
- قال العلماء : إن أريد مجرد الفعل ؛ تعدت بنفسها : " وتسبحوه
" أي تقولوا سبحان الله . وإذا أريد بيان القصد والإخلاص ؛ تعدت
باللام ، " يسبح لله " أي سبحوا إخلاصاً لله واستحقاقاً .
- " العرش " ذلك السقف المحيط بالمخلوقات .
- معنى الاستواء عند السلف العلو والاستقرار .
- وقد ورد عن السلف في تفسير أربعة معاني : الأول : علا .
الثاني : ارتفع . الثالث : صعد . الرابع : استقر .
- لكن (علا) ، و (ارتفع) و (صعد) معناها واحد ، وأما
(استقر) ؛ فهو يختلف عنها .
- ودليلهم في ذلك : أنها في جميع مواردنا في اللغة العربية
لم تأت إلا لهذا المعنى إذا كانت متعدية بـ (على)
- هذا لا يعني أن العرش يقله أبداً ؛ فالعرش لا يقله ، والسماء
لا تقله .
- " رفع السموات بغير عمد " فيه خلاف بين المفسرين ؛ فمنهم
من قال : إن جملة " ترونها " صفة " عمد " ؛ أي : بغير عمد مرئية
لكم ، ولها عمد غير مرئية . ومنهم من قال : إن جملة " ترونها "
جملة مستأنفة ؛ معناها : ترونها كذلك بغير عمد . وهذا الأخير
أقرب
- " إني متوفيك " ذكر العلماء فيها ثلاثة أقوال : الأول بمعنى
قابضك ، الثاني : منيمك ، الثالث : وفاة موت .
- والقول بأن " متوفيك " بمعنى مميتك بعيد ؛ لأن عيسى عليه
السلام لم يموت ، وسينزل في آخر الزمان ؛ قال الله تعالى : "
وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته "
أهل القبلة : بالإجماع من أهل البدع وأهل السنة .
- أأمنتكم من في السماء : قال العلماء : إما أن نجعل السماء
بمعنى العلو ، والسماء بمعنى العلو وارد في اللغة بل في القرآن

- أو نجعل " في " بمعنى " على " ونجعل السماء هي السقف المحفوظ المرفوع ؛ يعني : الأجرام السماوية ، وتأتي " في " بمعنى " على " في اللغة العربية ، بل في القرآن الكريم
- أفضل أنواع الصبر : الصبر على طاعة الله ، ثم عن معصية الله لأن فيهما اختيارا : إن شاء الإنسان فعل المأمور ، وإن شاء لم يفعل ، وإن شاء ترك المحرم وإن شاء ما تركه ، ثم على أقدار الله ؛ لأن أقدار الله واقعة شئت أم أبيت ؛ فإما إن تصبر صبر الكرام وإما أن تسلو سلو البهائم .
- " إلا له الخلق والأمر " : القرآن من الأمر قال تعالى : " وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا "
- قال تعالى : " لو أنزلنا هذا القرآن على جبل " في هذا دليل على أن للجبل إحساسا ؛ لأنه يخشع ويتصدع ، والأمر كذلك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم في أحد : " هذا أحد يحبنا ونحبه "
- وبهذا الحديث نعرف الرد على المثبتين للمجاز في القرآن الكريم ، والذين يرفعون دائما علمهم مستدلين بهذه الآية : " فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه "
- أليس الله تعالى يقول : " تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شئ إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم " . هل تسبح بلا إرادة ؟ ! يقول : " تسبح له " اللام للتخصيص ؛ إذا هي مخلصه ، وهل يتصور إخلاص بلا إرادة ؟ !
- قوله تعالى : " قل نزله روح القدس " هو جبريل ، ووصفه بذلك لطهارته من الخيانة عليه الصلاة والسلام ، ولهذا قال في آية أخرى : " إنه لقول رسول كريم ، ذي قوة عند ذي العرش مكين ، مطاع ثم أمين " .
- " لسان الذي يلحدون إليه أعجمي " الأعجمي : هو الذي لا يفصح بالكلام ، وإن كان عربيا ، والعجمي بدون همزة هو : المنسوب إلى العجم ، وإن كان يتكلم بالعربية .
- " الأرائك " : جمع أريكة وهو السرير الجميل المغطى بما يشبه الناموسية .
- نظر أهل الجنة ليس كنظر أهل الدنيا ، هناك ينظر الإنسان في ملكه في الجنة مسيرة ألفي عام ، ينظر أقصاه كما ينظر أدناه ، من كمال النعيم ؛ لأن الإنسان لو كان نظره كنظره في الدنيا ما استمتع بنعيم الجنة ؛ لأنه ينظر إلى مدى قريب ، فيخفى عليه شئ كثير منه .
- أصل الدين ميسر ، وإذا وجد الحرج تيسر ثانية ، وإذا لم يمكن القيام به أبدا سقط ؛ فلا واجب مع العجز ، ولا حرام مع الضرورة .

المجلد الثاني من كتاب العقيدة الواسطية

- قولنا " السنة المصدر الثاني في التشريع " يعني في العدد ، وليس في الترتيب ؛ فإن منزلتها إذا صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم كمنزلة القرآن .

- القول الصحيح أن القرآن ينسخ بالسنة إذا صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن ذلك جائز عقلا وشرعا ، ولكن ليس له مثال مستقيم .
- ليس للعشاء وقت ضرورة ، ولهذا لو طهرت الحائض في منتصف الليل الأخير ؛ لم يجب عليها صلاة العشاء ولا صلاة المغرب .
- في الحديث " ينزل ربنا إلى سماء الدنيا كل ليلة ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول " متفق عليه
- في صحيح مسلم قال صلى الله عليه وسلم : " ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة ، فيقول : ما أراد هؤلاء ؟ " .
- مما يستفاد من حديث النزول من الناحية المسلكية أنه ينبغي للإنسان أن يغتنم هذا الجزء من الليل ، فيسأل الله عز وجل ويدعوه ويستغفره .
- قال صلى الله عليه وسلم : " يضحك الله إلى رجلين ؛ يقتل أحدهما الآخر ؛ كلاهما يدخل الجنة " . متفق عليه .
- قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ! أو يضحك ربنا ؟ قال : " نعم " قال : لن نعدم من رب يضحك خيرا " .
- قال صلى الله عليه وسلم : " عجب ربنا من قنوط عباده وقرب غيرهم ؛ ينظر إليكم أزليين قنطين ، فيظل يضحك ؛ يعلم أن فرجكم قريب " حديث حسن .
- " رب العزة " هنا " رب " بمعنى صاحب ، وليست بمعنى خالق ؛ لأن العزة صفة من صفات الله ، وصفات الله تعالى غير مخلوقة ؛
- " سعديك " يعني : إسعادا بعد إسعاد ؛ فأنا ألبى قولك وأسألك أن تسعدني وتعينني .
- في حديث رقية المريضة : " ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك ، أمرك في السماء والأرض ؛ كما رحمتك في السماء ؛ اجعل رحمتك في الأرض ، اغفر لنا حوبنا وخطايانا ، أنت رب الطيبين ، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ " حديث حسن رواه أبو داود وغيره .
- " قوله " فيبرأ : بفتح الهمزة منصوبا ؛ لأنه جواب الدعاء : أنزل رحمة فيبرأ . أما إذا قرئ بالضم مرفوعا ؛ فإنه مستأنف ، ولا يتبع الحديث ، بل يوقف عند قوله : " الوجع " ، وتكون " فيبرأ " جملة خبرية تفيد أن الإنسان إذا قرأ بهذه الرقية ؛ فإن المريض يبرأ ، ولكن الوجه الأول أحسن بالنصب .
- " ألا تأمنوني " فيها إشكال لغوي ، وهو حذف نون الفعل بدون ناصب ولا جازم !
- والجواب عن هذا ؛ أنه إذا اتصلت نون الوقاية بفعل من الأفعال الخمسة ؛ جاز حذف نون الرفع .
- حديث في مسلم : اللهم رب السماوات السبع والأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء أعوذ بك من شر نفسي ، ومن شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها
- النفس نفسان :

- 0 نفس مطمئنة طيبة تأمر بالخير .
- 0 ونفس شريرة أمارة بالسوء .
- 0 والنفس اللوامة ؛ هل هي ثالثة ، أو وصف للثنتين
السابقتين ؟ فيه خلاف والراجح أن اللوامة وصف للنفسين
معا .
- القديم ليس من أسماء الحسنى ، ولا يجوز أن يسمى به ،
لكن يجوز أن يخبر به عنه .
- من الأسماء : الأول ، والآخر .
- ومن الصفات : الأولية والآخرة .
- قال النبي صلى الله عليه وسلم : اكلفوا من العمل ما
تطبقون ؛ فإن الله لا يمل حتى تملوا .
- قوله : " لا تضامون في رؤيته " وفي لفظ : " لا تضامون "
وفي لفظ " لا تضارون "
- العصر أفضل من الفجر ؛ لأنها الصلاة الوسطى التي خصها الله
بالأمر بالمحافظة عليها بعد التعميم ، والفجر أفضل من العصر
من وجه ؛ لأنها الصلاة المشهودة
- من وسطية أمة محمد صلى الله عليه وسلم :
- النصارى يدينون لله عز وجل بعدم الطهارة ؛ بمعنى أنهم لا
يتطهرون من الخبث ؛ يبول الواحد منهم ، ويصيب البول ثيابه ،
ويقوم ، ويصلي في الكنيسة !! واليهود بالعكس ؛ إذا أصابتهم
النجاسة ؛ فإنهم يقرضونها من الثوب ؛ فلا يطهرها الماء عندهم ؛
حتى إنهم يتعدون عن الحائض لا يؤاكلونها ولا يجتمعون بها . أما
هذه الأمة ؛ فهم وسط
- في القصاص ؛ القصاص فرض على اليهود ، والتسامح عن
القصاص فرض على النصارى ، أما هذه الأمة ؛ فهي مخيرة بين
القصاص والدية والعفو مجانا .
- المرجئة سموا بذلك ؛ إما من الرجاء ؛ لتغليبهم أدلة الرجاء على
أدلة الوعيد ، وإما من الإرجاء ؛ بمعنى : التأخير ؛ لتأخيرهم
الأعمال عن مسمى الإيمان .
- من أقيح أصول الرافضة ؛ الإمامة التي تتضمن عصمة الإمام ،
وأنه لا يقول خطأ ، وأن مقام الإمامة أرفع من مقام النبوة ؛ لأن
الإمام يتلقى عن الله مباشرة ، والنبي بواسطة جبريل ، ولا
يخطئ الإمام عندهم أبدا ، بل غلاتهم يدعون أن الإمام يخلق ؛
يقول للشئ كن فيكون .
- معية الله سبحانه معية حقيقية ، ومن مقتضى المعية العامة
العلم والسمع والبصر والقدرة والسلطان وغير ذلك ، ومن
مقتضى الخاصة النصر والتأييد .
- هل يصح أن نقول : الله معنا بذاته ؟
- الجواب : هذا اللفظ يجب أن يبعد عنه ؛ لأنه يوهم معنى فاسدا
يحتاج به من يقول بالحلول ، ولا حاجة إليه ؛ لأن الأصل أن كل شئ
أضافه الله إلى نفسه ؛ فهو له نفسه ؛ ألا ترى إلى قوله تعالى : "
وجاء ربك " هل يحتاج أن نقول جاء بذاته ؟ ! وإلى قوله صلى الله
عليه وسلم : " ينزل ربنا إلى السماء الدنيا " هل يحتاج أن نقول :

ينزل بذاته ؟ ! إننا لا نحتاج إلى ذلك ؛ اللهم إلا في مجادلة من يدعي أنه جاء أمره أو ينزل أمره ؛ لرد تحريفه .

12. 8. فوائد من شرح العقيدة الواسطية للإمام ابن عثيمين (ج 2)

- مختارات من الجزء الثاني لشرح العقيدة الواسطية للشيخ ابن عثيمين رحمه الله
- " الكرسي " كما يروي عن ابن عباس : موضع القدمين .
- من أدلة أن القرآن غير مخلوق قوله تعالى : " ألا له الخلق والأمر " القرآن من الأمر لقوله تعالى : " وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا "
- الذين قالوا إن القرآن حكاية هم الكلابية ، والذين قالوا : إنه عبارة : هم الأشعرية . والمعتزلة والجهمية يقولون : إن الكلام ليس معنى يقوم بذات الله ، بل هو شئ من مخلوقات ...
- قال صلى الله عليه وسلم : " ترونه كما ترون الشمس صحوا ليس دونها سحب " .
- عرصات : جمع عرصة ، وهي المكان الواسع الفسيح الذي ليس فيه بناء .
- المؤمنون يرون الله في عرصات يوم القيامة قبل أن يدخلوا الجنة ؛ كما قال الله تعالى عن المكذبين بيوم الدين : " كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون " ، ويرونه كذلك بعد دخول الجنة .
- أما الكافرون فلا يرون ربهم مطلقا وقيل : يرونه ؛ لكن رؤية غضب وعقوبة ، ولكن ظاهر الأدلة يدل على أنهم لا يرون
- أما المنافقون ؛ فإنهم يرون الله عز وجل في عرصات القيامة ، ثم يحتجب عنهم ، ولا يرونه بعد ذلك .
- الصديقون لا يسئلون في القبر لأن مرتبة الصديقين أعلى من مرتبة الشهداء ؛ فإذا كان الشهداء لا يسئلون ؛ فالصديقون من باب أولى ، ولأن الصديق على وصفه مصدق وصادق . وذهب بعض العلماء إلى أنهم يسألون ؛ لعموم الأدلة ، والله أعلم .

- الناس ثلاث أقسام في فتنة القبر : مؤمنون خلص ومنافقون ، وهذان القسمان يفتنون ، والثالث كفار خلص ؛ ففي فتنهم خلاف ، وقد رجح ابن القيم في كتاب الروح أنهم يفتنون .
- وهل تسأل الأمم السابقة ؟ ذهب بعض العلماء - وهو الصحيح - إلى أنهم يسألون ؛ لأنه إذا كانت هذه الأمة - وهي أشرف الأمم - تسأل ؛ فمن دونها من باب أولى .
- أنكر بعض العلماء هذين الاسمين (منكر ونكير) وذهب آخرون إلى أن الحديث حجة وأن هذه التسمية ليس لانهما منكران من حيث ذواتهما ، ولكنهما منكران من حيث إن الميت لا يعرفهما
- الأطيوط : صرير الرجل
- قوله تعالى : " في الحياة الدنيا و في الآخرة " يحتمل أنها متعلقة بـ " يثبت " يعني : أن الله يثبت المؤمنين في الدنيا و في الآخرة . و يحتمل أنها متعلقة بالثابت ؛ فتكون وصفا للقول ؛ يعني : أن هذا القول ثابت في الدنيا و في الآخرة .
- قوله " يضرب فيصيح " أي صياحا مسموعا ؛ يسمعه كل شئ يكون حوله مما يسمع صوته ، وليس كل شئ في أقطار الدنيا يسمعه ، وأحيانا يتأثر به ما يسمعه ؛ كما مر النبي صلى الله عليه وسلم بأقبر للمشركين على بقلته ؛ فحادث به ، حتى كادت تلقيه ؛ لأنها سمعت أصواتهم يعذبون .
- عن صيحة القبر ؛ يقول النبي صلى الله عليه وسلم : فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين . أخرجه البخاري بهذا اللفظ ، المراد بالثقلين : الأنس والجن .
- أمر مشاهد : يسمع المحتضر يرحب بالقادمين عليه من الملائكة ، ويقول : مرحبا ! وأحيانا يقول : مرحبا ؛ اجلس هنا ! كما ذكره ابن القيم في كتاب الروح وأحيانا يحس بأن هذا الرجل أصيب بشئ مخيف ، فيتغير وجهه عند الموت إذا نزلت عليه ملائكة العذاب والعياذ بالله .
- إذا قال قائل : نحن نرى الميت الكافر إذا حفرنا قبره بعد يوم أو يومين ؛ نرى أن أضلاعه لم تختلف وتداخل من الضيق ؟!
- فالجواب كما سبق : أن هذا من عالم الغيب ، ومن الجائر أن تكون مختلفة ؛ فإذا كشف عنها ؛ أعادها الله ، ورد كل شئ إلى مكانه ؛ امتحانا للعباد ؛ لأنها لو بقيت مختلفة

ونحن قد دفناه وأضلعه مستقيمة ؛ صار الإيمان بذلك
إيمان شهادة .

•• يأمر إسرافيل فينفخ في الصور ، فيصعق من في
السموات ومن في الأرض ؛ إلا من شاء الله ، ثم ينفخ فيه
مرة أخرى فتتطاير الأرواح من الصور إلى أجسادنا ،
وتحل فيها .

•• ينظر الإنسان إلى ملكه مسيرة ألف عام إلى أقصاه ؛
كما ينظر إلى أدناه ؛ كما روي ذلك عن النبي صلى الله
عليه وسلم .

•• عند التأمل نجد أن أكثر النصوص تدل على أن الذي
يوزن هو العمل ، ويخص بعض الناس فتوزن صحائف
أعماله ، أو يوزن هو نفسه .

•• المراد بخفة الموازين : رجحان السيئات على
الحسنات ، أو فقدان الحسنات بالكلية ، إن قلنا بأن
الكفار توزن أعمالهم ؛ كما هو ظاهر هذه الآية الكريمة
وأمثالها ، وهو أحد القولين لأهل العلم . والقول الثاني :
أن الكفار لا توزن أعمالهم ؛ لقوله تعالى : (فلا نقيم
لهم يوم القيامة وزنا) .

•• تفصيل ما يترتب على الهم بالحسنة والسيئة .

•• في قول المؤلف رحمه الله : " محاسبة من توزن
حسناته وسيئاته الخ " ، إشارة إلى أن المراد
بالمحاسبة المنغية عنهم هي محاسبة الموازنة بين
الحسنات والسيئات ، وأما محاسبة التقرير والتقرير
فثابتة كما يدل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه

•• العَرَصات : جمع عرصة ، وهي المكان المتسع بين
البنيان ، والمراد به هنا مواقف القيامة .

•• قوله صلى الله عليه وسلم : " ومنبري على حوضي "
يحتمل أنه في هذا المكان ، لكن لا نشاهده ؛ لأنه غيبي ،
ويحتمل أن المنبر يوضع يوم القيامة على الحوض .

•• أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الصراط
دخض مزلة (بكسر الزاي)

•• كركاب الأبل

•• ومنهم من يزحف زحفا ؛ أي : يمشي على مقعدته

•• اختلف العلماء في هذه القنطرة ؛ هل هي طرف
الجسر الذي على متن جهنم أو هي جسر مستقل ؟

والصواب في هذا أن نقول : الله أعلم ، وليس يعيننا شأنها لكن الذي يعيننا أن الناس يوقفون عليها .
 • قال صلى الله عليه وسلم : " نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، ونحن أول من يدخل الجنة " وقال صلى الله عليه وسلم : نحن الآخرون السابقون يوم القيامة " .
 • وهذا يشمل كل مواقف القيامة ، وانظر : " حادي الأرواح "

• اعتذر نوح عليه السلام عن الشفاعة بأنه كانت له دعوة دعاها على قومه .
 • " ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه علي أحد قبلي "

• الكذبات الثلاث التي ذكرها إبراهيم عليه السلام فسرت بما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ قال : لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات ؛ اثنتين منهن في ذات الله : قوله : " إني سقيم " وقوله " بل فعله كبيرهم هذا " وذكر قوله عن امرأته سارة : إنها أختي . وفي صحيح مسلم في حديث الشفاعة السابق أن الثالثة قوله في الكوكب " هذا ربي " ولم يذكر قصة سارة . لكن ابن حجر قال في الفتح : الذي يظهر أنها وهم من بعض الرواة " وعلل ذلك .

• أعمام الرسول صلى الله عليه وسلم عشرة أدرك الإسلام منهم أربعة أسلم اثنان وبقي اثنان على الكفر .
 • كان من حكمة الله عز وجل أن بقي أبو طالب على كفره ؛ لأنه لولا كفره ؛ ما حصل هذا الدفاع عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، بل كان يؤذى الرسول عليه الصلاة والسلام

• إذا قيل " القضاء " وحده أو " القدر " وحده فإنه يشمل كل واحد الآخر ، إما إذا ذكر " القضاء " وحده فهو ما قضى به الله سبحانه وتعالى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير ، وعلى هذا يكون التقدير سابقاً .

• وإذا ذكر " القدر " وحده فهو ما قدره الله تعالى في الأزل أن يكون في خلقه .

• ذكر الشيخ - ابن عثيمين - سبع فوائد للإيمان بالقدر ملخصها :

من تمام الإيمان	0	0
من تمام الإيمان بالربوبية	0	0
أن الإنسان يعرف قدر نفسه .	0	0

هوان المصائب على العبد	0	0
إضافة النعم إلى مسديها .	0	0
أن الإنسان يعرف به حكمة الله عز	0	0

وجل

• هل القرآن الكريم هو المكتوب في اللوح المحفوظ بهذه الآيات والحروف أو أن الكتابة في اللوح ذكره وأنه سينزل على محمد صلى الله عليه وسلم وأنه سيكون

نورا

• " من قبل أن نبرأها " الضمير في " نبرأها " يحتمل أن يعود على المصيبة ، ويحتمل أن يعود على الأنفس ، و يحتمل أن يعود على الأرض ، والكل صحيح ؛ فالمصيبة قد كتبت قبل أن يخلقها الله عز وجل ، وقبل أن يخلق النفس المصابة ، وقبل أن يخلق الأرض .

• التقدير ينكره غلاة القدرية قديما ، ويقولون : إن الله لا يعلم أفعال العبد إلا بعد وجودها ، وأنها لم تكتب ، ويقولون : إن الأمر أنف ؛ أي مستأنف ، لكن متأخروهم أقروا بالعلم والكتابة ، وأنكروا المشيئة والخلق ، وهذا بالنسبة لأفعال المخلوقين . أما بالنسبة لأفعال الله ؛ فلا أحد ينكر أن الله عالم بها قبل وقوعها .

• فمثلا الإيمان محبوب لله ، والكفر مكروه له ، فأوقع الكفر وهو مكروه له لمصالح عظيمة ؛ لأنه لولا وجود الكفر ما عرف الإيمان ، ولولا وجود الكفر ما عرف الإنسان قدر نعمة الله عليه بالإيمان ، ولولا وجود الكفر ما قام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن الناس كلهم يكونون على المعروف ، ولولا وجود الكفر ما قام الجهاد ، ولولا وجود الكفر لكان خلق النار عبثا ؛ لأن النار مثوى الكافرين ، ولولا وجود الكفر ؛ لكان الناس أمة واحدة ، ولم يعرفوا معروفا ولم ينكروا منكرا ، وهذا لا شك أنه مخل بالمجتمع الإنساني ، ولولا وجود الكفر ما عرفت ولاية الله ؛ لأن من ولاية الله أن تبغض أعداء الله وأن تحب أولياء الله .

• سمي النبي صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الأمة ؛ لأن المجوس يقولون : إن للحوادث خالقين ؛ خالقا للخير ، وخالقا للشر ؛ فخالق الخير هو النور ، وخالق الشر هو الظلمة ؛ فالقدرية يشبهون هؤلاء المجوس من وجه ؛ لأنهم يقولون : إن الحوادث نوعان ؛ حوادث من فعل الله ؛ فهذه خلق الله ؛ وحوادث من فعل

العباد ؛ فهذه للعباد استقلالا ، وليس لله تعالى فيها خلق

- أسباب زيادة الإيمان أربعة :
- الأول : معرفة الله تعالى بأسمائه وصفاته
- الثاني : النظر في آيات الله الكونية والشرعية .
- الثالث : كثرة الطاعات .
- الرابع : ترك المعصية .
- الوعيدية : الخوارج والمعتزلة ، وسموا وعيدية ؛ لأنهم يقولون بأحكام الوعيد دون أحكام الوعد .
- قال تعالى : " لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى " المراد بالفتح على الصحيح صلح الحديبية ودليله قصة خالد مع عبد الرحمن بن عوف وقيل المراد فتح مكة وهو قول كثير من المفسرين أو أكثرهم .
- ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته بعد انتهاء الحرب في بدر بثلاثة أيام ووقف على قتلى المشركين
- من المبشرين بالجنة أمهات المؤمنين لأنهن في درجة الرسول صلى الله عليه وسلم .
- في صحيح البخاري أن محمد بن الحنفية قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أبو بكر . قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر . وخشيت أن يقول : عثمان ؛ قلت : ثم أنت ؟ قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين .
- جاء في الأثر : كما تكونون يولى عليكم .
- يوم غدیر خم هو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة . وهذا الغدير ينسب إلى رجل يسمى (خم) وهو في الطريق الذي بين مكة والمدينة ، قريب من الجحفة
- " أيضاً " مصدر آض يئيض ؛ أي رجع ، وهو مصدر لفعل محذوف والمعنى : عودا على ما سبق .
- " كنانة " هو الأب الرابع عشر لرسول الله صلى الله عليه وسلم .
- " قريش " هو الأب الحادي عشر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فهر بن مالك ، وقيل : الأب الثالث عشر وهو النضر بن كنانة .

- أبناء الرسول صلى الله عليه وسلم اثنان : القاسم
- ثم عبد الله ويقال له الطيب والظاهر .
- " الناموس " : أي صاحب السر .
- أول من آمن من الرجال ورقة بن نوفل .
- سمووا روافض لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عندما سألوه عن أبي بكر وعمر ، فأثنى عليهما وقال : هما وزيراً جدي .
- الواجب علينا تجاه هذه الأمر - ما جرى بين الصحابة - أن نسكت عما جرى بين الصحابة ، وأن لا نطالع الأخبار أو التاريخ في هذه الأمور ؛ إلا المراجعة للضرورة .
- كان آخر الصحابة موتاً أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي سنة مائة من الهجرة ، وقيل مائة وعشر .
- من الكرامات : الرجل الذي أحيا الله تعالى له فرسه ، وهو صلة بن أشيم ، بعد أن ماتت ، حتى وصل إلى أهله ، فلما وصل إلى أهله قال لابنه : ألق السرج عن الفرس ؛ فإنها عرية ! فلما ألقى السرج سقطت ميتة (صفوة الصفوة ، والزهد ، إلا أنهما ذكرا ذهاب بغلته وليس موتها) .
- من الكرامات ما ذكره المؤرخون عن أبي مسلم الخولاني ، وقصة العلاء بن الحضرمي .
- الكرامات تكون تأييداً أو تثبيتاً أو إعانة للشخص أو نصراً للحق ، ولهذا كانت الكرامات في التابعين أكثر منها في الصحابة ؛ لأن الصحابة عندهم من التثبيت والتأييد والنصر ما يستغنون به عن الكرامات
- الكرامة تنقسم إلى قسمين : قسم يتعلق بالعلوم والمكاشفات ، وقسم آخر يتعلق بالقدرة والتأثيرات
- من العلوم ما ذكر عن أبي بكر أن الله أطلعه على ما بطن زوجته أعلمه أنه أنثى ، ومن المكاشفات قصة عمر مع سارية بن زنيم .
- رمية الغرض يعني : بعيد ما بينهما
- ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم على سبيل العادة ؛ هل يشرع لنا التأسى به ؟
- الجواب : نعم ؛ ينبغي لنا أن نتأسى به ، لكن بجنسه لا بنوعه .
- وهذه المسألة قل من يتفطن لها من الناس ؛ يظنون أن التأسى به فيما هو على سبيل العادة بالنوع ، ثم ينفون التأسى به في ذلك . ونحن نقول : نتأسى به ، لكن

باعتبار الجنس ؛ بمعنى أن نعمل ما تقتضيه العادة التي كان عليها الناس ؛ إلا أن يمنع من ذلك مانع شرعي .

• " النواجد " أقصى الأضراس

• أمر عمر أبي بن كعب وتميما الداري أن يقوموا للناس بإحدى عشرة ركعة

• قال بعض العلماء : لا إجماع موجود ؛ إلا على ما فيه نص ، وحينئذ ؛ يستغنى بالنص عن الإجماع

• جمهور الأمة أن الإجماع دليل مستقل

• من أعظم أئمة المسلمين العلماء ، والنصيحة لعلماء المسلمين هي نشر محاسنهم ، والكف عن مساوئهم ، والحرص على إصابتهم الصواب ؛ بحيث يرشدهم إذا أخطؤوا ، ويبين لهم الخطأ على وجه لا يخذش كرامتهم ، ولا يحط من قدرهم ؛ لأن تخطئة العلماء على وجه يحط من قدرهم ضرر على عموم الإسلام ؛ لأن العامة إذا رأوا العلماء يضلل بعضهم بعضا سقطوا من أعينهم ، وقالوا : كل هؤلاء راد ومردود عليه ؛ فلا ندري من الصواب معه ؛ فلا يأخذون بقول أي واحد منهم ، لكن إذا احترم العلماء بعضهم بعضا ، وصار كل واحد يرشد أخاه سرا إذا أخطأ ، ويعلم للناس القول الصحيح ؛ فإن هذا من أعظم النصيحة لعلماء المسلمين .

• (ويأمرون بالرضى بمر القضاء)

اعلم أن مر القضاء لنا فيه نظران :

النظر الأول : باعتباره فعلا واقعا من الله .

النظر الثاني : باعتباره مفعولا له .

فباعتبار كونه فعلا من الله يجب أن نرضى به ، وألا نعترض على ربنا به ؛ لأن هذا من تمام الرضى بالله ربنا .

وأما باعتباره مفعولا له ؛ فهذا يسر الرضى به ، ويجب الصبر عليه .

السخط حرام ، والصبر - وهو أن يحبس نفسه قلبا ولسانا وجوارح عن التسخط - واجب ، والرضى مستحب ، والفرق بينه وبين الصبر ؛ أن الصابر يتجرع المر ، لكن لا يستطيع أن يتسخط ؛ إلا أن هذا الشيء في نفسه صعب ومر ، لكن الراضي لا يذوق هذا مرًا ، بل هو مطمئن ، وكان هذا الشيء الذي أصابه لا شيء

المقام الرابع : الشكر وهو أن يقول بلسانه وحاله : الحمد لله ، ويرى أن هذه المصيبة نعمة . والدافع للشكر ما يلي

- يذكر أن بعض العابدات أصيبت في أصبعها ، فشكرت الله ، فقيل لها في ذلك ، فقالت : إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها .
- قال صلى الله عليه وسلم : " أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا " وهذا الحديث ينبغي أن يكون دائما نصب عيني المؤمن
- إذا تأملنا في أحوال الناس اليوم ؛ وجدنا كثيرا منهم لا يبر والديه ، بل هو عاق ؛ تجده يحسن إلى أصحابه ، ولا يمل الجلوس معهم ، لكن لو يجلس إلى أبيه أو أمه ساعة من نهار ؛ لوجدته متمللا ، كأنما هو على الجمر ؛ فهذا ليس ببار ، بل البار من ينشرح صدره لأمه وأبيه ويخدمهما على أهداب عينيه ، ويحرص غاية الحرص على رضاها بكل ما يستطيع .
- الأقارب لهم الصلة والوالدان لهم البر ، والبر أعلى من الصلة ؛ لأن البر كثرة الخير والإحسان ، لكن الصلة ألا يقطع .
- الصلة التامة أن تبحث عن حالهم ، وكيف أولادهم ، وترى مشاكلهم ، ولكن هذه مع الأسف مفقودة ؛ كما أن البر التام مفقود عند كثير من الناس .
- من المؤسف أن بعض الناس اليوم يسيئون إلى الجار أكثر مما يسيئون إلى غيره ؛ فتجده يعتدي على جاره بالأخذ من ملكه وإزعاجه .
- وقد ذكر الفقهاء رحمهم الله في آخر باب الصلح في الفقه شيئا من أحكام الجوار
- " فإنما هم فيه متبعون للكتاب والسنة " : هذه حال ينبغي أن يتنبه لها ، وهو أننا كل ما نقوله وكل ما نفعله نشعر حال قوله أو فعله أننا نتبع فيه الرسول عليه الصلاة والسلام ، مع الإخلاص لله ؛ لتكون أقوالنا وأفعالنا كلها عبادات لله عز وجل ولهذا يقال : إن عبادات الغافلين عادات ، وعادات المنتبهين عبادات .
- قوله " كلها في النار إلا واحدة " لا يلزم من ذلك الخلود في النار ، وإنما المعنى أن عملها مما تستحق به دخول النار .
- " وفيهم الشهداء " : جمع شهيد ؛ بمعنى : شاهد . فمن هم الشهداء ؟ جـ قيل العلماء ؛ لأن العالم يشهد بشرع الله ، ويشهد على عباد الله بأنها قامت عليهم

- الحجة وقيل : الشهيد من قتل في سبيل الله .
والصحيح أن الآية عامة لهذا وهذا .
- " وفيهم الأبدال " : جمع بدل ، وهم الذين تميزوا عن غيرهم بالعلم والعبادة ، وسموا أبدالا : إما لأنهم كلما مات منهم واحد ؛ خلفه بدله ، أو أنهم كانوا يبدلون سيئاتهم حسنات ، أو أنهم كانوا لكونهم أسوة حسنة كانوا يبدلون أعمال الناس الخاطئة إلى أعمال صائبة أو لهذا كله وغيره .
- أفعال الاستمرار أربعة : وهي : فتئ ، وانفك ، وبرح ، وزال .
- قوله : " لا يضرهم " ولم يقل : لا يؤذيهم لأن الأذية قد تحصل ، لكن لا تضر ، وفرق بين الضرر والأذى ...

5. 9. فوائد من شرح رياض الصالحين للإمام ابن عثيمين .

- فوائد من شرح رياض الصالحين لفضيلة الشيخ محمد بن عثيمين :
- أحاديث :
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) متفق عليه .
(إن أول فتنة بنى إسرائيل كانت في النساء) رواه مسلم
- (ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن) متفق عليه
- في تعليقه على لفظ (والصلاة نور) قال :
- فالصلاة نور للعبد في قلبه وفي وجهه وفي قبره وفي حشره ولهذا تجد أكثر الناس نورا في الوجوه أكثرهم صلاة وأخشعهم فيها لله عز وجل .
- إذا كان الساحر يستعين على سحره بالشياطين يتقرب إليهم ويعبدهم ويستغيث بهم فهو كافر مشرك .
وإن كان لا يفعل هذا لكن يعتدي على الناس بأدوية فيها سحر فهو ظالم معتد .
- حديث (ما لعبد المؤمن جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة) رواه البخاري .

الصفى : من يصطفيه الإنسان ويختاره من ولد أو أخ أو عم أو أب أو صديق المهم أن من يصطفيه الإنسان ويختاره ويرى أنه ذو صلة منه قوية .

٣٣ روى الإمام أحمد في مسنده أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان في سفر من أسفاره فمر بامرأة معها صبي يصرع فأتت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم وخاطب الجني وتكلم معه وخرج الجني فأعطت المرأة النبي عليه الصلاة والسلام هدية على ذلك ، قال المحشي وصحح الألباني إسناد أحمد .

٣٤ حديث أبي عبد الله خباب ابن الأرت رضي الله عنه (شكونا ألى رسول الله وهو متوسد في ظل الكعبة)

من تعليق الشيخ : فليصبر ولينتظر الفرج ولا يمل ولا يضجر بل يبقى راسيا كالصخرة ، والعاقبة للمتقين والله تعالى مع الصابرين .

فإذا صبر وثابر وسلك الطرق توصل إلى المقصود ولكن بدون فوضى وبدون استنفار وبدون إثارة ، بطريق منظمة لأن أعداء المسلمين من المنافقين والكفار يمشون على خطى ثابتة منظمة ويحصلون مقصودهم ، أما السطحيون الذين تأخذهم العواطف حتى يثوروا ويستنفروا فإنه قد يفوتهم شيء كثير وربما حصل منهم زلة تفسد كل ما بنوا إن كانوا قد بنوا شيئاً .

لكن المؤمن يصبر ويثبث ويعمل بتؤده ويوطن نفسه ويخطط تخطيطاً منظماً يقضي به على أعداء الله من المنافقين والكفار ويفوت عليهم الفرص لأنهم يتربصون الدوائر بأهل الخير ، يريدون أن يثيروهم حتى إن حصل من بعضهم ما يحصل حينئذ استعلوا عليهم وقالوا هذا الذي نريد وحصل بذلك شر كبير فأنت أيها الإنسان لا تسكت عن الشر ولكن اعمل بنظام وبتخطيط وبحسن تصرف وانتظر الفرج من الله ولا تمل فالدرب طويل

٣٥ يجب علينا نحن المسلمين أن نكره الكفار كرها عظيماً وأن نعاديهم وأن نعلم أنهم أعداء لنا مهما تزينوا لنا وتقربوا لنا فهم أعداؤنا حقا وأعداء الله عز وجل وأعداء الملائكة وأعداء الأنبياء وأعداء الصالحين ، فهم أعداء ولو تلبسوا بالصدقة أو زعموا أنهم أصدقاء فإنهم والله هم الأعداء ، فيجب أن نعاديهم ولا فرق بين الكفار الذين لهم شأن وقيمة في العالم أو الكفار الذين ليس لهم شأن

٣٦ حديث (أنهلك وفينا الصالحون ، قال نعم إذا كثر الخبث) من التعليق : الخبث العملي والخبث البشري ، إذا

- كثرت الخبث في أعمالنا فنحن عرضة للهلاك ، وإذا كثرت
النجس في بلادنا فنحن عرضة للهلاك .
- ۞ (الصرعة) بضم الصاد وفتح الراء ،
وأصله عند العرب من يصرع الناس كثيرا .
- ۞ (من كظم غيظا وهو قادر على أن
يُنْفِذَهُ ...)
- ۞ قال المسلمون يوم بدر : لن تغلب
اليوم عن قلة .
- ۞ ذكر ابن القيم في كتابه مدارج
السالكين في الجزء الأول صفات كثيرة من صفات
المنافقين كلها مبينة في كتاب الله عز وجل .
- ۞ (ولتحتسب) أي تحتسب الأجر على
الله بصبرها لأن من الناس من يصبر ولا يحتسب .
- ۞ الطاعون قيل إنه وباء معين وقيل إنه
كل وباء يحل بالأرض فيصيب أهلها ويموت الناس منه .
- ۞ واعلم أن الله سبحانه إذا قبض من الإنسان حاسة
من حواسه فإن الغالب أن الله يعوضه في الحواس الأخرى
ما يخفف عليه ألم فقد هذه الحاسة التي فقدها .
- ۞ ينبغي للإنسان إذا أصيب ولو بشوكة
فليتذكر الاحتساب من الله على هذه المصيبة .
- ۞ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم (من يرد الله به خيرا يصب منه)
رواه البخاري ، وضبطوا (يصب) بفتح الصاد وكسرها .

هذه فوائد نقلتها من كتاب العلامة الشيخ محمد بن صالح
بن عثيمين - حفظه الله تعالى - المسمى (شرح رياض
الصالحين) الجزء السابع .

- 1- في تعليقه على الحديث الذي رواه عبد الرحمن بن
سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا
تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن
أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها)
قال الشيخ وفقه الله : 0000 ولهذا ينبغي للإنسان
الموفق ألا يسأل شيئا من الوظائف ، فإن رقي بدون
مسألة فهذا هو الأحسن وله أن يقبل ، أما أن يطلب ويلج
فإنه يخشى أن يكون داخلا في هذا الحديث .
- 2- في قول الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي ذر (وإني
أحب لك ما أحب لنفسي) يدل على حسن خلق النبي صلى
الله عليه وسلم ، لأنه لما كانت الجملة الأولى (إنك ضعيف)

فيها شيء من الجرح قال (وإني أحب لك ما أحب لنفسي)
يعني لم أقل لك ذلك إلا أنني أحب لك ما أحب لنفسي .
3- من شرح حديث (أربع من كن فيه ...) قال الشيخ : أما
إخلاف الوعد فحرام ، يجب الوفاء بالوعد 0000 ، وفي هذا
ينبغي للإنسان أن يحدد المواعيد ويضبطها ، وقد اشتهر
عند بعض السفهاء أنهم يقولون أنا أواعدك ولا أخلفك ،
وعد إنجليزي ، يظنون أن الذين يوفون بالوعد هم الإنجليز ،
ولكن الوعد الذي يوفى به هو وعد المؤمن ، ولهذا ينبغي
أن تقول إذا واعدت أحدا وأردت أن تؤكد أن تقول : وعد
مؤمن ، حتى لا يخلف .

4- في معنى (إذا خاصم فجر) : الفجور في الخصومة
على نوعين :

أحدهما : أن يدعي ما ليس له .

الثاني : أن ينكر ما يجب عليه .

5- في قول النبي صلى الله عليه وسلم لجابر (لو قد جاء
مال البحرين أعطيتك كذا وكذا) ، البحرين هي الأحساء وما
جاورها كلها تسمى البحرين في ذلك العهد .

6- عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفقهه كل من يسمعه .
رواه أبو داود

من تعليق الشيخ وفقه الله : ينبغي للإنسان إذا استعمل
هذه الطريقة يعني إذا جعل كلامه فصلا بينا واضحا وكرره
ثلاث مرات لمن لم يفهمه ، ينبغي له أن يستشعر في هذا
أنه متبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يحصل له
بذلك الأجر وإفهام أخيه المسلم .

7- في حسن الإصغاء إلي الجليس قال الشيخ : يكون حسن
الإصغاء بالقول والفعل أما بالقول 000 أما الإصغاء بالفعل
فينبغي إذا كان الإنسان يحدثك أن تقبل إليه بوجهك ، وألا
تلتفت يمينا وشمالا لأنك إذا التفت يمينا وشمالا وهو
يحدثك نسبك إلى الكبرياء ، قد قال الله تعالى (ولا تصعر
خدك للناس) فينبغي أن تصغي إليه وأن تقابله بوجهك
حتى يعرف أنك قد احسست به ، وأنك قد اهتممت بكلامه ،
إلا إذا كان يتكلم بشيء محرم ، فإنك لا تصغي إليه بل انه
عن ذلك الشيء .

**10. فوائد من كتاب تصحيح الدعاء للشيخ بكر بن عبد
الله أبو زيد .**

- ملحوظة : في كثير من الفقرات كتبت رقم الصفحة التي فيها الفائدة بين قوسين .
- 1.1 (10) قال الشيخ بكر : ولم أضمنه ما يتعلق بكتابة الأدعية والأذكار على الجدر واللافتات ونحوها لأنني أفردتها بفتوى مفصلة في كتاب " فتوى السائل عن مهمات المسائل "
 - 2.2 (23) مراتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء :
المرتبة الأولى : في فاتحة الدعاء ووسطه وخاتمه .
المرتبة الثانية : في أوله وآخره .
المرتبة الثالثة : في أوله .
 - 3.3 من آداب الدعاء : أن يختتم الداعي دعاءه باسم من أسماء الله الحسنى يناسب مطلوبه ، وهو دأب الأنبياء عليهم السلام في دعائهم ، كما في آيات القرآن الكريم ، وفي أدعية النبي صلى الله عليه وسلم وهي في السنة كثيرة .
 - 4.4 (26) رافعا الداعي يديه قبالة وجهه ، ضامًا إحداهما للأخرى .
 - 5.5 (27)...وإن شاء مسح بهما وجهه إذا فرغ من الدعاء في حال كونه خارج الصلاة ، لا داخلها ، لعدم الدليل الصحيح - بل ولا الضعيف - الذي يدل على المسح بعد رفعهما للقنوت في الصلاة .
 - 6.6 (28) من الكبائر اليأس من رحمة الله .
 - 7.7 ولا يستحسرون : أي لا يتعبون .
 - 8.8 (32) من الآداب : اغتنام الأحوال الصالحة : مثل ... والدعاء عند زحف الصف للمجاهدين في سبيل الله ، وعند نزول الغيث ، وبعد الوضوء ، وعند الأذان ... ودعوة الحاج حتى يصدر من حجه ، وعقب تلاوة القرآن ، وفي مجالس الذكر ، وفي اجتماع المسلمين .
 - 9.9 ثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يرد القدر إلا الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلا البر ، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه " رواه الترمذي .
 - 10.10 اجتنب أسباب الدعاء عليك من مظلوم وإن كان كافرا ، أو فاجرا ففجوره على نفسه ، فإن دعوة المظلوم مستجابة ، وهي تصعد إلى السماء كأنها شرارة .
 - 11.11 يجب على من آتاه الله علما بسط ما علم .
 - 12.12 (43) القاعدة الرابعة : كل عبادة وردت على وجهين فأكثر من اختلاف التنوع في التعبد فإنه لا يجوز

الجمع فيها بين نوعين فأكثر...ومن ذلك أنواع الاستفتاح ،
والتعوذ ، والقراءة ، وأعداد التسبيح في الركوع وفي
السجود والتحميد ، والتحيات ، والصلاة الإبراهيمية ، و
التسليم

13. 13 (45) لا يجوز للداعي أن يستقبل حال الدعاء
قبرا ولا وليا ولا جهة ما حتى عند قبر النبي صلى الله عليه
وسلم بعد السلام عليه وعلى صاحبيه .
14. 14. الأفضل عند وقت مرض أخيك المسلم أو موته :
عيادته ، وحضور جنازته وتشيعه ، وتقديم ذلك على خلوتك
وجمعيته .

15. 15. ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
أعجز الناس من عجز عن الدعاء ، وأبخلهم من بخل بالسلام

16. 16 (62) روى ابن سعد ابن أبي وقاص عن أبيه -
رضي الله عنهما - قال : سمعني أبي وأنا أقول اللهم إني
أسألك الجنة ونعميها وبهجتها وكذا وكذا ، فقال : يا بني
إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
"س يكون قوم يعتدون في الدعاء " فإياك أن تكون منهم ،
إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير ، وإن أعدت
من النار أعدت منها وما فيها من الشر . رواه أبو داود و
أحمد .

17. 17 (80) اشتدت كلمة علماء الأندلس في النكير
على : التمايل ، والاهتزاز ، والتحرك ، عند قراءة القرآن ،
وأنها بدعة يهود ، تسربت إلى المشاركة من المصريين ،
ولم يكن شئ من ذلك ماثورا عن صالح سلف الأمة قال
الزمخشري في الكشاف : ... وقد سرت هذه النزعة إلى
أولاد المسلمين ، فيما رأيت بديار مصر ، تراهم في المكتب
إذا قرؤوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم ، وأما في
بلادنا بالأندلس والغرب ، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن
؛ أدبه مؤدب المكتب وقال له : لا تتحرك فتشبه اليهود في
الدراسة "

18. 18. وقال الراعي الأندلسي في " انتصار الفقير
السالك " ص 250 " (وكذلك وافق أهل مصر اليهود في
الاهتزاز عند الدرس والاشتغال ، وهو من أفعال يهود)
19. 19. غلط البستاني في أن الإلياذة أطول قصيدة
عرفها التاريخ ، فإنه لا يعرف في الأمم من ينافس العرب
في ذلك فهذا محمد بن أحمد بن الربيع الشافعي المتوفي
سنة 335 له قصيدة في أخبار العالم و .. في ثلاثين ألفا
ومائة ألف بيت ، وقبله بشر بن المعتمر الهلالي البغدادي

المتوفى سنة 310 له قصيدة في أربعين ألف بيت ،
وللبشير الإبراهيمي قصيدة رجزية في 36 ألف بيت نظمها
في السجن .. كما ترجم لنفسه ، قال الكتاني في التراتيب
الإدارية 2/184 بعد ذكر ذلك : وكيفما ظننا أن مادة الإعداد
مبالغ فيها فلا تكون كل هذه القصائد إلا أكثر من عدد أبيات
الإلياذة التي عدد أبياتها ستة عشر ألف بيت .
20 . 20 (99) لا أعرف في خطب النبي صلى الله عليه
وسلم ولا في خطب الصحابة رضي الله عنهم الاستشهاد
بالشعر بيت فصاعدا ، وعلى هذا جرى التابعون لهم
بإحسان

21 . 21. قبر الحسين رضي الله عنه في المسجد
المسمى باسمه وهو مسجد الحسين بالقاهرة اختلقه
العبيديون لما حكموا مصر وهو قبر مكذوب فإن بدنه
الشريف رضي الله عنه أكلته السباع في وقعة كربلاء
ورأسه مدفون بالبقيع في مدينة النبي صلى الله عليه
وسلم ، ولا يعلم محله من البقيع .
22 . 22. انتشر للجيلاني في العالم ما يزيد عن مائة
قبر .

23 . 23. بلغت في العالم الإسلامي نحو عشرين ألف
ضريح وفي الأستانة 481 جامعا قل أن يخلو منها جامع إلا
وفيه قبر والناس عكوف عليه
24 . 24. "مكحلة فاطمة " وهي حفرة بقدر الصاع في
أعلى جبل سلع بالمدينة يجعل فيه الدجالون كحلا وبيعونه
على الحجاج والزوار بزعم أنها كانت لفاطمة رضي الله
عنها .

25 . 25. دعاء أول السنة : وقد أحدث الناس فيه من
.... وتبادل التهاني ... إلى غير ذلك مما لا دليل عليه .
26 . 26. وليعلم أن تحديد الإسراء والمعراج في هذا
التاريخ (27 رجب) هو أضعف الأقوال .
27 . 27. رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الدعاء
في ستة مواضع من الحج وفي وقائع أخرى نحو خمسين
موضعا أفردت بالتأليف .

28 . 28. رفع اليدين من آداب الدعاء ومستحباته بالإجماع
إلا في حالة واحدة في خطبة الجمعة ما لم يستسق .
29 . 29. ضامما لهما غير مفرقتين باسما بطونهما نحو
السماء

30 . 30. وإن شاء قنع بهما وجهه وظهورهما نحو القبلة

31. 31. صفات الرفع ثلاث : عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما . والاستغفار أن تشير بأصبع واحدة . والابتهاال أن تمد يديك جميعا " رواه أبو داود والطبراني في الدعاء وله طرق أخرى يصح بمجموعها . وقد جاءت الأحاديث من فعل النبي صلى الله عليه وسلم مبينة مقام كل حالة من هذه الصفات الثلاث لا أنها من اختلاف النوع فليتنبه .

32. 32. ... المقام الثاني : الاستغفار ، ويقال : الإخلاص : وهو رفع إصبع واحدة وهي السبابة من اليد اليمنى . وهذه الصفة خاصة بمقام الذكر والدعاء حال الخطبة على المنبر وحال التشهد في الصلاة وحال الذكر والتمجيد والهيللة خارج الصلاة .

33. 33. (119) قال الشيخ تقي الدين : صار كفه - صلى الله عليه وسلم - نحو السماء لشدة الرفع ، لا قصدا له وإنما كان يوجه بطونهما مع القصد وأنه لو كان قصده فغيره أولى وأشهر ، قال : ولم يقل أحد ممن يرى رفعهما في القنوت إنه يرفع ظهورهما بل بطونهما " انتهى .

34. 34. الإشارة بإصبع السبابة من اليد اليمنى يدعو بها في خطبة الجمعة ، وفي التشهد في الصلاة إشارة إلى توحيد القصد واتجاه القلب إلى الله تعالى في علوه .

35. 35. رفع الداعي بصره إلى السماء وهو خارج الصلاة فيه خلاف على قولين : الكراهة ، ونسب لشريح وغيره . الجواز ، وبه قال الأكثرون وهو الذي عليه المحققون . ذلك أن رفع الداعي بصره إلى السماء حال الدعاء وهو خارج الصلاة ليس لأنها قبلة الدعاء ، بل لما يجده من نفسه من تعلق قلبه بربه وإلهه ومعبوده في علوه سبحانه وقد رفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره في أحوال

36. 36. (127) أما دعاء الواحد منا بعد الأذان **وبعد** الإقامة فهو مظنة الإجابة كما ورد في الحديث بذلك ، وكان الإمام أحمد رحمه الله تعالى يرفع كفيه ويدعو . ولم أدر مستنده في الرفع فليحرر .

37. 37. يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام لا قبله ولا بعده ؛ للحديث ولأن التأمين من إمام ومأموم هو لقراءة الفاتحة لا لأجل تأمين الإمام ، وهذا قول جمهور العلماء . وهذا هو الموضع الوحيد في الصلاة الذي يستحب أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام . وبه تعلم تفريط بعض الأئمة من تأخره بالتأمين بعد بدء المأمومين به كما يلحظه السامع عبر مكبرات الصوت .

38. 38. هل بشرع للداعي أن يؤمن على دعاء نفسه ؟
الظاهر - والله أعلم - نعم ؛ لأن التأمين هو في الحقيقة
دعاء معناه : اللهم استجب ، فهو بمثابة دعاء مجمل بعد
الدعاء المفصل ، ولما ثبت من مشروعية التأمين بعد
الفاتحة لقارئ وسامع داخل الصلاة وخارجها ؛ إذ الفاتحة
دعاء فأمن عليه .
39. 39. وبه تعلم أن تسمية بعض المؤلفات في
الاعتقاد منسوبة إلى مؤلفيها فيه تسميح ، مثل العقيدة
الطحاوية ومؤلفها لم يسمها بذلك .
40. 40. (218) لوط ابن أحم إبراهيم عليهما السلام .
41. 41. شعيب خطيب الأنبياء .
42. 42. أطلق سيد قطب رحمه الله تعالى لقب "
التصور الإسلامي " على علم التوحيد وطبع كتاب له بذلك
باسم " خصائص التصور الإسلامي " وهو خطأ لغة وشرعا ؛
لأن التصور ما يقبل الخطأ والصواب ، والصدق والكذب ،
وهو من مصطلحات المناطق ، ثم ليس له ما يؤيده شرعا .
43. 43. (271) قال ابن الجوزي رحمه الله : ذكر
تليسه على القراء : فمن ذلك : أن أحدهم يشتغل
بالقراءات الشاذة وتحصلها ، فيفني أكثر عمره في جمعها
وتصنيفها والإقراء بها ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض
والواجبات ، فربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا
يعرف ما يفسد الصلاة
44. 44. (273) : كلمات مختصرة يعبر بها عن جمل
مطولة منها كلمات منحوتة بضم بعض الحروف من كلمات
الجملة إلى بعض ، ثم التعبير بها اختصارا : مثل : البسمة ،
والحوقلة ويقال : الحقولة ، والبرقلة لكلام لا يتبعه فعل
مأخوذ من البرق الذي لا يتبعه مطر ، والحيعلة ، والهيللة ،
الحمدلة والحسيلة ومنها الفنقلة لقولهم فإن قال قلت له
، ويقال المقاوله .. والغذلكة والكذلكة .
45. 45. مما أحدث : كتابة هذه الآية على المحراب وهي
قول الله - تعالى - : " كلما دخل عليها المحراب وجد عندها
رزقا " فهي بدعة محدثة ووضع للآية على غير المراد منها ،
إذ المحراب في الآية : المكان الذي يتخلى فيه للعبادة لا
المكان الذي يقوم فيه الإمام للصلاة .
46. 46. قراءة يس على المحتضر لا يصح فيه حديث .
47. 47. من المحدثات : وضع اليدين على الأذنين أو
إحدهما على إحدى الأذنين عند القراءة .
48. 48. ومنها تكلف قراءة السورة من قصار المفصل
أو سورة الفاتحة بنفس واحد .

49. 49. قال طاووس : أحسن الناس صوتا بالقرآن
أخشاهم لله .
50. 50. " أسألك بمعاهد العز من عرشك " دعاء محدث ،
والحديث فيه موضوع .
51. 51. " حسبي من سؤالي علمه بحالي " دعاء باطل
ولا تصح نسبته إلى نبي الله إبراهيم عليه السلام لما ألقى
في النار .
52. 52. " عز جاهك " لا يوصف الله إلا بما وصف به
نفسه ، ولا يُعلم في الدليل وصف الله بالجاه .
53. 53. كل عام وأنتم بخير " الدعاء والتهنئة بذلك بضم
اللام لحن صوابه : كل بفتحها ، مع أنا لا نعرفها في المأثور
عن من مضى .
54. 54. بين الله سبحانه في القرآن الكريم طرفي
النهار محل أذكار الصباح والمساء في آيات منها : " وسبح
بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب " فمحل ورد
الصباح في الإبكار وهو الغدو بعد صلاة الصبح وقبل طلوع
الشمس ، ومحل ورد المساء في العشي وهو الأصال بعد
صلاة العصر قبل الغروب . والأمر فيهما واسع كمن عرض
له شغل ، والحمد لله .
55. 55. إذا نسي التسمية في أول الطعام فليقل : "
بسم الله أوله وآخره " أو " بسم الله في أوله وآخره "
56. 56. الدعاء لمن سقاه ماء وغيره : " اللهم أطعم من
أطعمني واسق من سقاني "
57. 57. يقول المسلم إذا عطس : " الحمد لله " أو "
الحمد لله على كل حال "
58. 58. يجيبه العاطس بقول : " يهديكم الله ويصلح
بالكم " أو " يغفر الله لنا ولكم "
59. 59. الدعاء بعد الوضوء بلفظ " سبحانك اللهم
وبحمدك ، أستغفرك وأتوب إليك " فيه ضعيفان .
60. 60. في الليلة المطيرة يزيد المؤذن : " الصلاة في
الرجال " أو : " صلوا في رجالكم " إما بدل " حي على
الصلاة ، حي على الصلاة " أو بعد الحيعلتين أو بعد الانتهاء
من الأذان .
61. 61. كان الأذان الجماعي في المسجد الحرام ، وفي
المسجد النبوي الشريف ، حتى أبطل عام 1400 ، وقد
أفردت في إنكاره جزءا ، والحمد لله رب العالمين .
62. 62. " المد الزائد على ست حركات " غلط منتشر
لدى عامة المؤذنين وهو الإفراط في المد ، ومعلوم أن

أقصى المد ست حركات ، وما زاد عليها فهو تمطيط خارج
عن المشروع ولسان العرب فليتنبه .

63. 63. " إنك لا تخلف الميعاد " في آخر دعاء الإجابة
شاذ وتفصيل ذلك:

64. 64. لم يستعمل الراعي المالكي رحمه الله تعالى
لفظ " الجلالة " بل قال " العظيمة " وهذه عبارة فائقة ؛ إذ
أن لفظ الجلالة لم أعرفه في استعمال المتقدمين ولو قيل
" الاسم الجليل " لكان حسنا . ولعل هذا التقييد يلفت نظر
أهل العلم ، فتحصل الإفادة بما هو أتم .

65. 65. هذا ما ظهر لي تقريره في هذا التنبيه ، أن
الأصل وظواهر الأدلة تفيد أن السنة في أداء الأذان هو:
الوقف على كل تكبيرة كسائر الأذان ، لا الوصل بين كل
تكبيرتين .

66. 66. إجابة الإقامة : لا يعرف حديث صحيح صريح في
أن من سمع المؤذن يقيم الصلاة يجيبه ، كما ثبت ذلك لمن
سمع المؤذن ، ودخول إجابة الإقامة في عموم أحاديث
إجابة الأذان لا يسلم به ؛ لأن التعليم المفصل من النبي
صلى الله عليه وسلم في الرواية المفصلة لا ينطبق إلا على
إجابة المؤذن في الأذان .

ولعل هذا والله أعلم من التخفيف عند تراحم العبادات وما
يشرع في الإقامة من الحذر دون الترسل ، وانشغال
السامع بسنن المصافة للصلاة .

67. 67. لا يصح في الإقامة في أذن المولود اليسرى
حديث ولا أثر مما تقدم (أي التي ساقها المؤلف)

68. 68. أما الأذان ... فتوقف فيه ... إلى أن قال : وهو
بحاجة إلى مزيد من التتبع ... أو يعمل به على أنه من أحاديث
فضائل الأعمال ...

69. 69. (409) التسليمتان بلفظ "السلام عليكم ورحمة
الله" أو بزيادة " وبركاته " أحيانا في التسليمة الأولى لا
أنها هدي راتب ، والسنة حذف السلام وإدراجه .

70. 70. (410) مما يشرع قول " سبحانك فيلى " بعد
قراءة قول الله تعالى " أليس ذلك بقادر على أن يحي
الموتى " ونحو ذلك بعد بعض آيات آخر .

71. 71. (420) " بلى وأنا على ذلك من الشاهدين " بعد
سورة التين الحديث فيه ضعيف لا يثبت .

72. 72. " ولا بشئ من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد " بعد
آية " فبأي آلا ربكما تكذبان " الحديث من مناكير زهير بن
محمد فلا يصح .

73. 73 (414) يميل المؤلف ألى أنه لا بأس بتغيير صفة التكبيرات في الصلاة بحسب مواضعها .
74. 74 دعاء ختم القرآن داخل الصلاة في التراويح عمل لا أصل له .
75. 75 ...وهكذا الحال في الإقامة - أي في مكبر الصوت - فإنها أحد النداءين ، يستحب إسماعها للغائبين
-
76. 76 ..وكذلك الصلاة - أي إسماعها في مكبر الصوت -وحذار من المجازفة والتجني في إخفاء معالم الخير ، وليعلم أنه يرد على كل قاعدة استثناءات غالبا ، فوجود واقعات جزئية تنعمر في جانب المصالح العظيمة ، وتعالج في حينها .
77. 77 مما يشرع بعد الصلاة ذكر " اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام " وفي لفظ " ذا الجلال والإكرام " وهو أبلغ .
78. 78 مما يشرع بعد الصلاة ذكر
79. 79 " اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك "
80. 80 " رب قني عذابك يوم تبعث عبادك "
81. 81 " اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ... "
82. 82 إذا كان بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب زاد على ما تقدم وهو ثان رجله أي قبل أن يتحول من جلسته التي كان عليها : " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...
83. 83 وإذا كان بعد صلاة الفجر والمغرب قال قبل أن يتكلم " اللهم أجرني من النار " سبع مرات ...
84. 84 تنبيه : قرر العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - أنه لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء بعد السلام من الصلاة وهو مستقبل القبلة ... وقد غلط عليه بعضهم ففهم نفيه الدعاء بعد السلام مطلقا ، وهذا غير صحيح ، وإنما مراده استمرار الإمام بعد السلام وهو يدعو مستقبلا القبلة قبل الانفتال واستقبال المأمومين ، أو أن يدعو قبل الذكر الوارد ، فإن الدعاء عبادة ثانية بعد الذكر والتسبيح .
85. 85 الذكر الجماعي بعد الصلاة بدعة قديمة أشار إليها الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تاريخه 10/270 في حوادث سنة 216
86. 86 (438) الذكر بعد السلام من الصلاة المكتوبة يكون مع الرفع رفعا يسير في بعضه لا في كله .

87. 87. يستحب كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وليلتها .
88. 88. من المحدثات : التزام افتتاح خطبة الجمعة بخطبة الحاجةولهذا فإن ما تشاهده وتسمعه في عصرنا من التزام بعض الكتاب بافتتاح رسائلهم بها وخطبهم بها كل هذا التزام لا أعرفه في الحياة العملية في هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحابته رضي الله عنهم ولا من بعدهم من التابعين لهم بإحسان ...
89. 89. الالتفات في الخطبة لا يشرع
90. 90. هذه البادرة في عصرنا من تطويل الدعاء في خطبة الجمعة وتكلف جلب أنواع الأدعية لا أدري أصل ذلك.
91. 91. (461) عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره : "اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك وبِعفوك من عقوبتك وبك منك لانحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك"
92. 92. (462) إن زاد في دعاء القنوت على الوارد فعليه مراعاة خمسة أمور :
- أ. أن تكون الزيادة من جنس المدعوه به في دعاء القنوت المذكور .
- ب. أن تكون الزيادة من الأدعية العامة في القرآن والسنة .
- ج. أن يكون محلها بعد القنوت الوارد في حديث الحسن وقبل الوارد في حديث علي- رضي الله عنهما - .
- د. أن لا يتخذ الزيادة فيه شعارا يداوم عليه .
- هـ. أن لا يطيل إطالة تشق على المأمومين .
93. 93. دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ولا نكفرك ، ونؤمن بك ، ونخلع من يفجرك ، اللهم إياك نعبد
94. 94. يجتنب جلب أدعية مخترعة لا أصل لها فيها إغراب في صيغتها وسجعها وتكلفها حتى إن الإمام ليتكلف حفظها ويتصيدا تصيدا ...
95. 95. يدعو بلسان الذلة والافتقار لا بلسان الفصاحة والانطلاق ..
96. 96. من الدعاء بأساليب الصحافة والإعلام قول بعض الداعين للأمة الإسلامية " وهي ترفل في ثوب الصحة والعافية " فمادة " رفل " مدارها على التبخر والخيلاء...

97. 97. لم أر في المأثور أن المصلي يجلب أنواعا من المحامد يستفتح بها دعاء القنوت في صلاة الوتر

98. 98. (479) في صلاة الاستسقاء : ... ثم يحول الإمام والمأموم الرداء ويستقبل الجميع القبلة ويدعو كل واحد سرا رافعا يديه وهم قيام .

99. 99. مما ينهى عنه : الاستحسار في ترك الدعاء ، وترك الاستسقاء بعد الاستسقاء عند تأخر المطر . وهذا قدح في التوحيد .

100. 100. الاستخارة تكون لمن هم في أمر غير محرم ولا مكروه ، سواء كان الأمر عظيما أو دون ذلك وسواء كان مترددا به أو غير متردد به ...

101. 101. لا يشرع الاستفتاح بالحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستخارة و العبادات المرتبة مثل دعاء القنوت ، بل هذه هي قاعدة الدعاء المرتب وهي التقيد بما ورد وهذا مذهب الحنابلة أما الثلاثة فقالوا : يستحب ذلك .

102. 102. لا يكرر دعاء الاستخارة لعدم الدليل !!

103. 103. في الصلاة على الميت : إن شاء دعا ثانية بعد التكبيرة الرابعة ثم سلم

104. 104. مما يشرع إذا جاء رمضان دعاء : " اللهم سلمني رمضان وسلم رمضان لي وتسلمه مني متقبلا .
105. 105. زيادة لفظ " كريم " في دعاء " اللهم إنك عفو كريم " لا تثبت في الحديث .

106. 106. الدعاء إذا أفطر عند قوم بلفظ أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة .

107. 107. مما يشرع في الحج دعاء : اللهم هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة . بعد أن يلبي بالنسك .

108. 108. ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه إذا رأى الكعبة رفع يديه ، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يدعو بقوله : اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام " رواهما ابن أبي شيبه في المصنف .

109. 109. عند استلام الحجر الأسود يقول : " بسم الله والله أكبر " وهكذا كلما حاذاه يقول : " الله أكبر "

110. 110. يقول بين الركنين الأسود واليماني : اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه " وقيل في كل الطواف .

111. 111. الدعاء عند الملتزم وهو ما بين الركن والباب ، سواء حين دخول مكة أو قبل طواف الوداع .

112. 112. من المأثور عن ابن مسعود وابن عمر وعروة بن الزبير " رب اغفر وارحم ، وتجاوز عما تعلم ، إنك أنت الأعز الأكرم " في السعي بين الصفا والمروة .
113. 113. يقول عند نحره أو ذبحه لهديه : بسم الله والله أكبر ، اللهم هذا منك ولك ، اللهم تقبل مني .
114. 114. مما لا يشرع قولهم قبالة باب الكعبة : اللهم هذا البيت بيتك والحرم حرمك...
115. 115. لم يحدث إيجاد مطوف يلقن الطائفين والساعين إلا في القرن التاسع حينما حج بعض ولاة آل عثمان وكان لا يحسن العربية فاتخذ من يلقنه الدعاء من العرب ومن هنا استمرت وظيفة المطوفين كما في "تاريخ ابن فهد لمكة حرسها الله تعالى"
116. 116. لم أر في المرفوع دعاء أو ذكرا عند شرب ماء زمزم . لكن لحديث " ماء زمزم لما شرب له " ذكر بعضهم أدعية تقال عند الشرب ومنها ما ينسب إلى ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول عند شربه لماء زمزم : "بسم الله اللهم اجعله لنا علما نافعا ورزقا نافعا وشفاء من كل داء " ولم أره مسندا فالله أعلم .
117. "بالرِّفاء والكسر ، والمد ، على وزن كِساء ؛ وهو الاجتماع و يظهر لي - والله أعلم - أن النهي عن هذه التهنئة هو من أجل لفظ : "البنين" لأن العرب في جاهليتهم كانت تكره البنات
118. (66) رَعَلَ بفتح الراء ودَكَوَان بفتح الذاء .
119. (أمين) مبني على الفتح ، ويسكن للوقف .
120. (229) كان لشيخ الإسلام القِدح المعلى ، بكسر القاف .
121. الصَّنْكَ ، بسكون النون .
122. جلاء الأفهام ، بكسر الجيم .
123. عِدَّة الصابرين بكسر العين وفتح الداء دون تشديد .
124. وفجأة نَقَمْتَكَ .

13. 11. مختارات من كتاب حراسة الفضيلة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد حفظه الله .

وقد تلمطفوا في المكيدة، فبدؤوا بوضع لبنة الاختلاط بين الجنسين في رياض الأطفال، وبرامج الأطفال في وسائل الإعلام، وركن التعارف بين الأطفال

من البدايات المحرمة : إلباس الأطفال الملابس العارية، لما فيها من إيلاف الأطفال على هذه الملابس والزينة، بما فيها من تشبه وُعْرِيّ وتهتك .

خصَّ سبحانه الرجال ببعض الأحكام، التي تلائم خلقتهم وتكوينهم، وتركيب بنيتهم، وخصائص تركيبها، وأهليتهم، وكفائتهم في الأداء، وصبرهم وجلدهم ورزانتهم، وجملة وظيفتهم خارج البيت، والسعي والإنفاق على من في البيت.

وخص سبحانه النساء ببعض الأحكام التي تلائم خلقتهن وتكوينهن، وتركيب بنيتهن، وخصائصهن، وأهليتهن، وأداءهن، وضعف تحملهن، وجملة وظيفتهن ومهمتهن في البيت، والقيام بشؤون البيت، وتربية من فيه من جيل الأمة المقبل.

قال تعالى : [وليس الذكر كالأنثى] [آل عمران: 36] ،
وسبحانه من له الخلق

انظر إلى أثر هذا القيام في لفظ القرآن العظيم : [تَحَتَّ
[في قول الله تعالى في سورة التحريم : [ضرب الله مثلاً
للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من
عبادنا صالحين] [التحريم: 10] .
فقوله سبحانه : [تحت] إعلام بأنه لا سلطان لهما على
زوجيهما، وإنما السلطان للزوجين عليهما، فالمرأة لا
تُساوَى بالرجل ولا تعلقو فوقه أبداً .

في قوله تعالى : [وقرن في بيوتكن] وهذه في حجب
أبدان النساء في البيوت عن الرجال الأجانب .
هذا أمر من الله سبحانه لأمهات المؤمنين، ونساء المؤمنين
تبع لهن في هذا التشريع، بلزوم البيوت والسكون
والاطمئنان والقرار فيها؛ لأنه مقر وظيفتها الحياتية،
والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة أو حاجة .

في الاستثناء [إلا ما ظهر منها] لم يسند الفعل إلى النساء، إذ لم يحن متعدياً، بل جاء لازماً، ومقتضى هذا: أن المرأة مأمورة بإخفاء الزينة مطلقاً، غير مخيرة في إبداء شيء منها، وأنه لا يجوز لها أن تعتمد إبداء شيء منها إلا ما ظهر اضطراراً بدون قصد، فلا إثم عليها

الأصل الرابع

قرار المرأة في بيتها عزيمة شرعية، وخروجها منه رخصة تُقَدَّر بقدرها

من نظر في آيات القرآن الكريم، وجد أن البيوت مضافة إلى النساء في ثلاث آيات من كتاب الله تعالى، مع أن البيوت للأزواج أو لأولياتهن، وإنما حصلت هذه الإضافة - والله أعلم - مراعاة لاستمرار لزوم النساء للبيوت، فهي إضافة إسكان ولزوم للمسكن والتصاق به، لا إضافة تمليك

قال الله تعالى : [وقرن في بيوتكن] [الأحزاب: 33] ، وقال سبحانه: [واذكرن ما يتلى في بيوتكم من آيات الله والحكمة] [الأحزاب: 34]، وقال عز شأنه: [لا تخرجوهن من بيوتهن]

ثبت من حديث أبي أبي واقد الليثي [أن رسول الله ﷺ قال لنسائه في حجة: " هذه ثم ظهور الحصر " . رواه أحمد وأبو داود .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى معلقاً على هذا الحديث في [عمدة التفسير: 3/11] : " فإذا كان هذا في النهي عن الحج بعد حجة الفريضة -على أن الحج من أعلى القربات عند الله- فما بالك بما يصنع النساء المنتسبات للإسلام في هذا العصر من التنقل في البلاد، حتى ليخرجن سافرات عاصيات ماجنات إلى بلاد الكفر، وحدهن دون محرم، أو مع زوج أو محرم كأنه لا وجود له، فأين الرجال؟! أين الرجال؟! " "

وعن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله! تغزو الرجال ولا تغزو، ولنا نصف الميراث؟ فأنزل الله : [ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض] . رواه أحمد، والحاكم وغيرهما بسند صحيح .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى تعليقا على هذا الحديث في [عمدة التفسير: 3 / 157]: ((وهذا الحديث يرد على الكذابين المفترين -في عصرنا- الذين يحرصون على أن تشيع الفاحشة بين المؤمنين، فيخرجون المرأة عن خدرها، وعن صونها وسترها الذي أمر الله به، فيدخلونها في نظام الجند، عارية الأذرع والأفخاذ، بارزة المقدمة والمؤخرة، متهتكة فاجرة، يرمون بذلك في الحقيقة إلى الترفية الملعون عن الجنود الشبان المحرومين من النساء في الجندية، تشبهاً بفجور اليهود والإفرنج، عليهن لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة)) انتهى .

بقدر خروج المرأة عن بيتها يحصل الخلل في عالم الرجل الداخلي، ويفقد من الراحة والسكون ما يخل بعمله الخارجي، بل يثير من المشاكل بينهما ما ينتج عنه تفكك البيوت، ولهذا جاء في المثل : (الرجل يَجْنِي والمرأة تَبْنِي) .

ولذا حُرِّم الاختلاط، سواء في التعليم، أم العمل، والمؤتمرات، والندوات، والاجتماعات العامة والخاصة، وغيرها؛ لما يترتب عليه من هتك الأعراض ومرض القلوب، وخطرات النفس، وخنوثة الرجال، واسترجال النساء، وزوال الحياء، وتقلص العفة والحشمة، وانعدام الغيرة.

كما بينته في كتاب ((المدارس الاستعمارية -الأجنبية العالمية- تاريخها ومخاطرها على الأمة الإسلامية)) .

◀ ولهذا سقط عنها وجوب الجمعة، وأذن لها بالخروج للمسجد وفق الأحكام التالية :

- 1 - أن تؤمن الفتنة بها وعليها .
- 2 - أن لا يترتب على حضورها محذور شرعي .
- 3 - أن لا تزاحم الرجال في الطريق ولا في الجامع .
- 4 - أن تخرج تَفْلَةً غير متطيبة .
- 5 - أن تخرج متحجبة غير متبرجة بزينة .
- 6 - أفراد باب خاص للنساء في المساجد، يكون دخولها وخروجها معه، كما ثبت الحديث بذلك في سنن أبي داود وغيره .
- 7 - تكون صفوف النساء خلف الرجال .

8 - خير صفوف النساء آخرها بخلاف الرجال .
9 - إذا ناب الإمام شيء في صلاته سبَّح رجل، وصفقت امرأة .

10- تخرج النساء من المسجد قبل الرجال، وعلى الرجال الانتظار حتى انصرفهن إلى دُورهن، كما في حديث أم سلمة رضي الله عنها، في صحيح البخاري وغيره

التبرج أعم من السفور، فالسفور خاص بكشف الغطاء عن الوجه، والتبرج: كشف المرأة

لبعضهم قصيدة رنانة، يرد بها على دعاة السفور، مطلعها :
مَنعَ السُّفُورَ كِتَابُنَا وَنَبِيَّنَا فَاسْتَنْطِقِي الْآثَارَ وَالْآيَاتِ

لما ذكر في فاتحة سورة النور شناعة جريمة الزنى، وتحريمه، ذكر سبحانه من فاتحتها إلى تمام ثلاث وثلاثين آية أربع عشرة وسيلة وقائية، تحجب هذه الفاحشة، وتقاوم وقوعها في مجتمع الطهر والعفاف جماعة المسلمين، وهذه الوسائل الواقية: فعلية، وقولية، وإرادية، وهي:

1 / تطهير الزناة والزواني بالعقوبة الحدية .
2 / التطهر باجتنب نكاح الزانية وإنكاح الزواني، إلا بعد التوبة ومعرفة الصدق فيها.

وهاتان وسيلتان واقيتان تتعلقان بالفعل .
3 / تطهير الألسنة عن رمي الناس بفاحشة الزنى، ومَن قال ولا بيِّنة فيُشرع حد القذف في ظهره .

4 / تطهير لسان الزوج عن رمي زوجته بالزنا ولا بينة، وإلا فاللعان .

5 / تطهير النفوس وحجب القلوب عن ظن السوء بمسلم بفعل الفاحشة .

6 / تطهير الإرادة وحجبها عن محبة إشاعة الفاحشة في المسلمين، لما في إشاعتها من إضعاف جانب من ينكرها، وتقوية جانب الفسقة والإباحين .

ولهذا صار عذاب هذا الصنف أشد من غيره، كما قال الله تعالى: [إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة] [النور: 19] .

ومحبة إشاعة الفاحشة تنتظم جميع الوسائل القبيحة إلى هذه الفاحشة، سواء كانت بالقول، أم بالفعل، أم بالإقرار، أو ترويح أسبابها، وهكذا .

وهذا الوعيد الشديد ينطبق على دعاة تحرير المرأة في بلاد الإسلام من الحجاب، والتخلص من الأوامر الشرعية الضابطة لها في عفتها، وحشمتها وحيائها.

7 / الوقاية العامة بتطهير النفس من الوسوس والخطرات، التي هي أولى خطوات الشيطان في نفوس المؤمنين ليوقعهم في الفاحشة، وهذا غاية في الوقاية من الفاحشة، قال الله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر] [النور: 21] .

8 / مشروعية الاستئذان عند إرادة دخول البيت، حتى لا يقع النظر على عورة من عورات أهل البيوت .

9،10 / تطهير العين من النظر المحرم إلى المرأة الأجنبية، أو منها إلى الرجل الأجنبي عنها.

11 / تحريم إبداء المرأة زينتها للأجانب عنها .

12 / منع ما **يحرم** الرجل ويشيره، كضرب المرأة برجلها، ليسمع صوت خلخالها، فيجلب ذوي النفوس المريضة إليها .

13،14 / الأمر بالاستعفاف لمن لا يجد ما يستطيع به الزواج، وفعل الأسباب

من أقوى العلل للإعراض عن الزواج: تفشي أوبئة السفور والتبرج والاختلاط؛ لأن العفيف يخاف من زوجة تستخف بالعفاف والصيانة، والفاجر يجد سبيلاً محرماً لقضاء وطره، متقلباً في بيوت الدعارة.

قال قتادة بن دعامة السدوسي رحمه الله تعالى: كان يقال: إذا بلغ الغلام فلم يزوجه أبوه فأصاب فاحشة أثم الأب . رواه ابن أبي الدنيا في [كتاب العيال: 1/172]

قد ترى السافرة الفاجرة تجادث أجنبياً فاجراً تظن من حالهما أنهما زوجان بعقد أشهد عليه أبو هريرة ، ولو رآها الديوث زوجها وهي على هذه الحال، لما تحركت منه شعرة، لموات غيرته، نعوذ بالله من موت الغيرة ومن سوء المنقلب

وفي الآية أيضاً من الأدب والعفة والحياء، ما بلغ ابنة الشيخ مبلغاً عجيباً في التحفظ والتحرز، إذ قالت : [إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا] فجعلت الدعوة على لسان الأب، ابتعاداً عن الرِّيب والرَّيبة .

ذكر الشيخ وسائل جر المرأة إلى خلاف ما خلقت له فقال :

- في مجال الإعلام :
- 1.1. تصوير المرأة في الصحف والمجلات .
 - 2.2. خروجها في التلفاز مغنية، وممثلة، وعارضة أزياء، ومذيعة .. وهكذا .
 - 3.3. عرض برامج مباشرة تعتمد على المكالمات الخاضعة بالقول بين النساء والرجال في الإذاعة والتلفاز .
 - 4.4. ترويج المجلات الهابطة المشهورة بنشر الصور النسائية الفاتنة .
 - 5.5. استخدام المرأة في الدعاية والإعلان .
 - 6.6. الدعوة إلى الصداقة بين الجنسين عبر برامج في أجهزة الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة، وتبادل الهدايا بالأغاني وغيرها .
 - 7.7. إشاعة صور القُبُلَات والاحتضان بين الرجال وزوجاتهم على مستوى الزعماء والوزراء في وسائل الإعلام المتنوعة .

وفي مجال العمل والتوظيف :

- 1.1. الدعوة إلى توظيف المرأة في مجالات الحياة كافة بلا استثناء كالرجال سواء.
- 2.2. ومنه الدعوة إلى عملها في: المتاجر، والفنادق، والطائرات، والوزارات، والغرف التجارية، وغيرها كالشركات، والمؤسسات .
- 3.3. الدعوة إلى إنشاء مكاتب نسائية للسفر والسياحة، وفي الهندسة والتخطيط.
- 4.4. وهذا داعية إلى الدعوة إلى عمل المرأة في المهن الحرفية كالسباكة، والكهرباء وغيرها.
- 5.5. الدعوة إلى جعل المرأة مندوبة مبيعات .
- 6.6. والدعوة إلى إدخالها في نظام الجندية والشُرط .
- 7.7. والدعوة إلى إدخالها في السياسة في المجالس النيابية، والانتخابات، والبرلمانات.
- 8.8. والدعوة إلى إيجاد مصانع للنساء .

9.9. الدعوة إلى توظيفهن في التوثيق الشرعي،
وفتح أقسام نسائية في المحاكم.
وهكذا في سلسلة طويلة من المطالبات، التي تنتهي أيضاً
بما لم يطالب به، نسأل الله سبحانه أن يبطل كيدهم، وأن
يكف عن المسلمين شرَّهم، لا إله إلا هو سبحانه وتعالى .

وقال الشيخ بشأن بعض الصحفيين ممن سخر قلمه لطعن
قيم الأمة :

أفمثل هذا الفريق الفاشل يجوز أن تنصب له منابر
الصحافة، ويوجه الفكر في الأمة؟ ألا إن هذا مما يملأ
النفوس ألماً وحرناً وأسفاً على أمة يكون أمثال هؤلاء كتبة
فيها، وهذه كتابتهم.
عازٌّ والله أن يصبح توجه الأخلاق في هذا العصر بأقلام هذه
الفئة المصنَّلة المسيرة، التي خالفت جماعة المسلمين،
وفارقت سبيلهم، واشتغلت بتطميس الحق، ونصرة الهوى

وقال الشيخ عن بعض حركات ما يسمى تضليلاً تحرير
المرأة :

وكانت هدى شعراوي أول مصرية مسلمة رفعت الحجاب
-نعوذ بالله من الشقاء- في قصة تمتلئ النفوس منها
حسرةً وأسى، ذلك أن سعد زغلول لما عاد من بريطانيا
مُصنَّعاً بجميع مقومات الإفساد في الإسلام، صنَّع
لاستقباله سرادقان، سرادق للرجال، وسرادق للنساء،
فلما نزل من الطائرة عمد إلى سرادق النساء المتحجبات،
واستقبلته هدى شعراوي بحجابها لينزعه، فمد يده-يا
وبلها-، فنزع الحجاب عن وجهها، فصفق الجميع ونزعن
الحجاب.

واليوم الحزين الثاني: أن صفية بنت مصطفى فهمي زوجة
سعد زغلول، التي سماها بعد زواجه بها: صفية هانم سعد
زغلول، على طريقة الأوربيين في نسبة زوجاتهم إليهم،
كانت في وسط مظاهرة نسائية في القاهرة أمام قصر
النيل، فخلعت الحجاب مع من خلعه، ودُسَّته تحت الأقدام،
ثم أشعلن به النار، ولذا سُمي هذا الميدان باسم: ميدان
التحرير .

وهكذا تتابع أشقياء الكنانة: إحسان عبد القدوس،
ومصطفى أمين، ونجيب محفوظ، وطه حسين، ومن
النصارى: شبلي شميل، وفرح أنطون -نعوذ بالله من
الشقاء وأهله- ، يؤازرهم في هذه المكيدة للإسلام

والمسلمين الصحافة، إذ كانت هي أولى وسائل نشر هذه
الفتنة

وفي تونس أصدر أبو رقية قانوناً بمنع الحجاب وتجريم
تعدد الزوجات، ومن فعل فيعاقب بالسجن سنة وغرامة
مالية !!
ولذا قال العلامة الشاعر العراقي محمد بهجت الأثري رحمه
الله تعالى:
أبو رقية لا امتدَّتْ له رقية لم يتق الله يوماً لا ولا رقبه

وفيما يتعلق بحزيرة العرب بقول الشيخ :
واليوم يمشي المستغربون الأجراء على الخطى نفسها،
فيبدلون جهودهم مهرولين، لضرب فضيلة الحجاب في آخر
معقل للإسلام، حتى تصل الحال -سواء أرادوا أم لم يريدوا-
إلى هذه الغايات الإلحادية في وسط دار الإسلام الأولى
والأخيرة، وعاصمة المسلمين، وحبية المؤمنين: جزيرة
العرب التي حمى الله قلبها وقبلتها منذ أسلمت ببعثة خادم
الأنبياء والمرسلين إلى يومنا هذا من أن ينفذ إليها
الاستعمار، والإسلام فيها -بحمد الله- ظاهر، والشريعة
نافذة، والمجتمع فيها مسلم، لا يشوبه تجنس كافر، وهؤلاء
المفتونون السَّخَابون على أعمدة الصحف اتَّبَعوا سنن من
كان مثلهم من الضالين من قبل، فنقلوا خطتهم التي
واجهوا بها الحجاب إلى بلادنا وصحافتنا، وبدأوا من حيث بدأ
أولئك بمطالبهم هذه يُجَرِّمون الوضع القائم، وهو وضع
إسلامي في الحجاب، وفيه الطهر والعفاف، وكل من
الجنسين في موقعه حسب الشرع المطهر، فماذا ينقمون
؟

على مَنْ بسط الله يده إصدار الأوامر الحاسمة للمحافظة
على الفضيلة من عادات التبرج والسفور والاختلاط، وكفُّ
أقلام الرِّعاع السُّفوريِّين عن الكتابة في هذه المطالب،
حماية للأمة من شرورهم، وإحالة مَنْ يَسْخَر من الحجاب
إلى القضاء الشرعي

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في [الحكم الجديرة
بالإذاعة: ص 43]: ((رُوي عن الإمام أحمد أنه قيل له: إن
عبد الوهاب الوراق ينكر كذا وكذا، فقال: لا تزال بخير ما
دام فينا من يُنكر)) ، ومن هذا الباب قول عمر لمن قال له:

اتق الله يا أمير المؤمنين، فقال: لا خير فيكم إن لم تقولوها لنا، ولا خير فينا إذا لم نقبلها منكم

فائدة لغوية :

ويسمى (أي حجاب المرأة) : الغدفة، ومادته: عَدَفَ، أصل صحيح يدل على سَتْرٍ وتغطية، يقال: أَعَدَفَتِ المرأة قناعها، أي: أرسلته على وجهها.
ويقال : المسفع، وأصله في فصيح اللسان العربي: أي ثوب كان

عميد الفجور العربي: طه حسين، الهالك سنة 1393.

وأين هؤلاء الأزواج من أعرابي رأي من ينظر إلى زوجته، فطلقها غيرة على المحارم، فلما عُوتب في ذلك، قال قصيدته الهائية المشهورة، ومنها:

وذاك لكثرة	وأترك حبها من غير
الشركاء فيه	بغض
رفعت يدي	إذا وقع الذباب على
ونفسي تشتت فيه	طعام
إذا رأت الكلاب	وتجتنب الأسود
وَلَعَنَ فيه	ورود ماءٍ .

16 - وأولاً وأخيراً: الدعوة الحادة إلى تصوير المرأة في الوثائق والبطاقات، وبخاصة في بطاقة الأحوال، وجواز السفر .. والتركيز عليها، لأنها بوابة سريعة النفوذ إلى: خلع الحجاب و انخلاع الحياء .

6. 12. مختارات من كتاب معجم المناهي اللفظية للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد

1. حدث في عصرنا (الشعر الحر) الذي خالف العرب في نظام شعرها الموزون المقفى . وهذا منكر يفسد اللسان ، والبيان ، والذوق السليم ، ثم هو تغيير لشعائر العرب المحمودة وقد أفاض شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في إنكار الإخلال بالشعر العربي وتغيير شعائر العرب المحمودة ، كأنه شاهد عيان لما حدث في عصرنا .
2. كان السلف يؤدبون أولادهم على اللحن .

3. قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : (والله الذي لا إله غيره ما على وجه الأرض شيء أحق بطول السجن من اللسان) رواه وكيع وابن المبارك في الزهد لكل منهم ، وابن أبي الدنيا في الصمت ، وغيرهم .

4. اللفظ لأهميته دليل مادي قائم على حقيقة اللفظ ، قال الله تعالى : { ولو نشاء لأريناكم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول } ، وقال تعالى : { قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر } .

5. من كلام ابن القيم رحمه الله : (ومن العجب : أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحرام والظلم والزنا والسرقه وشرب الخمر ، ومن النظر المحرم وغير ذلك ، ويصعب عليه التحفظ من حركة لسانه ، حتى ترى الرجل يشار إليه بالدين والزهد والعبادة ، وهو يتكلم بالكلمات من سخط الله لا يلقي لها بالا ينزل بالكلمة الواحدة منها أبعد مما بين المشرق والمغرب ؛ وكم ترى من رجل متورع عن الفواحش والظلم ، ولسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات ، ولا يبالي ما يقول) .

6. كان علقمة يقول : كم من كلام قد منعيه حديث بلال بن الحارث ؟ يعني قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (فإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت) .

7. كان الصديق رضي الله عنه يمسك على لسانه ويقول : هذا الذي أوردني الموارد .

8. الكلام أسيرك ؛ فإذا خرج من فيك صرت أنت أسيره .

9. من كلام ابن القيم رحمه الله : (في اللسان أفتان عظيمنتان إن خلص من إحداهما لم يخلص من الأخرى : آفة الكلام ، وآفة السكوت... فالساكت عن الحق شيطان أخرس والمتكلم بالباطل شيطان ناطق)

10. قال ابن القيم : (والتحقيق أن الأنين على قسمين : أنين شكوى ، فيكره ، وأنين استراحة وتفريح ، فلا يكره ، والله أعلم)

11. (آبار علي) أو (أبيار علي) هي تسمية مبنية على قصة مكذوبة ، هي أن عليا رضي الله عنه قاتل الجن فيها . وهذا من وضع الرافضة - لا مساهم الله بالخير ولا صبحهم - ؛ وما بني على الاختلاق فينبغي أن يكون محل هجر وفراق **فلنهجر** التسمية المكذوبة ولنستعمل ما خرج التلغظ به بين شفتي النبي صلى الله عليه وسلم ولنقل : (ذو الحليفة)

12. من التعبيرات الخاطئة : الأجانب : بدلا من الكفار ، الجهاد : بدلا من **الحرب** ، التراث : بدلا من الإسلام ،

المساعي الحميدة : بدلا من الصلح بين طائفتين من المسلمين .

13. (الأجر على قدر المشقة) هذه من أقاويل الصوفية ، وهي غير مستقيمة على إطلاقها ، وصوابها : (الأجر على قدر المنفعة) أي منفعة العمل وفائدته كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره .

14. تسمية الله باسم الفرد لا أصل لها ، والله أعلم ، ولهذا غلط العلماء الصنعاني رحمه الله تعالى لما قال : وقد هتفوا عند الشدائد باسمها كما يهتف المضطر بالصمد الفرد .

15. (الله بالخير) : سئل الشيخ عبد الله أبا بطين عن استعمال الناس هذا في التحية فقال : (هذا كلام فاسد خلاف التحية التي شرعها الله ورضيها ، وهو السلام ، فلو قال : صباحك الله بالخير ، أو قال : الله يصحبك بالخير ، بعد السلام ، فلا ينكر)

16. (الله يسأل عن حالك) : قال الشيخ أبا بطين رحمه الله تعالى : (هذا كلام قبيح ينصح من تلفظ به)

17. (بالرفاء والبنين) الرفاء : الالتحام والاتفاق ، أي : تزوجت زواجا يحصل به الاتفاق والالتحام بينكما . والبنين : يهنئون بالبنين سلفا وتعجيلا . ولا ينبغي التهنئة بالابن دون البنت ، وهذه سنة الجاهلية ، وهذا سر النهي . والله أعلم .

18. تجب الثقة بالنفس : في تقرير للشيخ محمد بن ابراهيم - رحمه الله - لما سئل عن قول من قال : تجب الثقة بالنفس ، أجاب : لا تجب ، ولا تجوز الثقة بالنفس . في الحديث : (ولا تكني إلى نفسي طرفة عين) . قال الشيخ ابن قاسم معلقا عليه : (وجاء في حديث رواه أحمد : (وأشهد أنك إن تكني إلى نفسي تكني إلى ضيعة وعورة وذنب وخطيئة ، وإني لا أثق إلا برحمتك) .

19. (توحيد) : قال العسكري - رحمه الله - : (الفرق بين قولنا : تفرد ، وبين قولنا : توحيد ، أنه يقال : تفرد بالفضل والنيل ، وتوحد : تخلص) انتهى . وبه نعلم ما في دعاء ختم القرآن ، بقول داعي : (صدق الله العظيم المتوحد ...)

20. (حجر اسماعيل) : ذكر المؤرخون ، والإخباريون : أن اسماعيل بن إبراهيم - عليهما السلام - مدفون في (الحجر) من البيت العتيق ، وقل أن يخلو من هذا كتاب من كتب التاريخ العامة ، وتواريخ مكة - زادها الله شرفا - لذا أضيف الحجر إليه ، لكن لا يثبت في هذا كبير شيء ؛ ولذا فقل (الحجر) ، ولا تقل : (حجر اسماعيل) والله أعلم .

21. (خان الله من يخون) : الخيانة بمعنى : (النفاق) إلا أنهما يختلفان باعتبار أن الخيانة مخالفة بنقض العهد سرا ،

والنفاق باعتبار الدين ، فنقيض الخيانة : الأمانة . ولهذا لما قال سبحانه : { وإن يريدوا خيانتك } قال : { فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم } الآية ، ولم يقل : فخانهم ؛ لأن الخيانة : خدعة ونفاق ونقض للعهد في مقام الائتمان . ومن هذا يتبين أن هذا اللفظ (خان الله من يخون) قول منكر يجب إنكاره ، وبخشي على قائله .

22. سِسْتَرُ : هذه اللفظة في اللغة الإنكليزية بمعنى : (الأخت) وقد انتشر النداء بها في المستشفيات وبخاصة الكافرات . ومثله قولهم للرجل : (سير) أو (مستر) بمعنى : سيد ، فعلى المسلم أن يحسب للفظ حسابه ، وأن لا يذل وقد أعزه الله بالإسلام .

23. سلام حار : من العبارات المولدة قولهم : سلام حار ، لقاء حار ، وهكذا . والحرارة وصف ينافي السلام وأثره ، فعلى المسلم الكف عن هذا اللهجة الواردة الأجنبية ، والسلام اسم من أسماء الله ، والسلام يثلج صدور المؤمنين فهو تحيتهم وشعار للأمان بينهم .

24. لا تقل : (شاءت حكمة الله) ، ولا : (شاءت عناية الله) ولا (شاء القدر) ، ولا (تدخل القدر) وقل شاء الله ، اقتضت حكمة الله ، وعنايته سبحانه .

25. الشاطر : هو بمعنى قاطع الطريق ، وبمعنى : الخبيث الفاجر . وإطلاق المدرسين له على المتفوق في الدرس خطأ ، فليتنبه .

26. مهاراج : معناها ملك الملوك في الهندية .

27. نستشفع بالله عليك :

عن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، نهكت الأنفوس ، وجاع العيال ، وهلكت الأموال ؛ فاستسق لنا ربك فإننا نستشفع بالله عليك ، وبك على الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (سبحان الله ، سبحان الله !) فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال : (ويحك ، أتدري ما الله ؟ إن شأن الله أعظم من ذلك ، إنه لا يستشفع بالله على أحد) ، وذكر الحديث رواه أبو داود .

28. النصراني خير من اليهودي :

لا يجوز أن يقال : النصراني خير من اليهودي ؛ لأنه لا خير فيهما ، فيكون أحدهما أزيد في الخير . لكن يقال : اليهودي شر من النصراني فعلى هذا كلام العرب .

29. نعت لله تعالى :

له سبحانه وتعالى الأسماء الحسنى والصفات العلى ، ولهذا فإن الله سبحانه يوصف بصفات الكمال ، ولا يقال : ينعت ؛

للمفارقة اللغوية بين الوصف والنعته : وهي : أن النعت ما كان خاصا بعضو كالأعور ، والأعرج ، فإنهما يخصان موضعين من الجسد ، والصفة للعموم كالعظيم والكريم ، ومن ثم قال جماعة : الله تعالى يوصف ولا ينعت .
30. هلك الناس :

من كلام النووي في شرح الحديث : (وروينا في سنن أبي داود - رضي الله عنه - قال : حدثنا القعنبى عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، فذكر الحديث ، ثم قال : قال مالك : (إذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس قال : يعني من أمر دينهم ؛ فلا أرى به بأسا ، وإذا قال ذلك عجا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهى عنه) قلت : هذا تفسير بأسناد في نهاية من الصحة ، وهو أحسن ما قيل في معناه وأجزه ، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك رضي الله عنه .

وقال ابن القيم في الهدي : (وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول الرجل : هلك الناس ، وقال : إذا قال ذلك فهو أهلكتهم . وفي معنى هذا : فسد الناس وفسد الزمان ونحوه)

ومن تأمل ما ذكر وما جرى على لسان السلف من التحزن على احوال زمانهم وأهله ، رأي أن ما قاله مالك - رحمه الله - ورجحه النووي في الأذكار هو تفصيل حسن به تنزل السنة في منازلها ، وما جرى على لسان السلف في منزلته . والله أعلم .

31. أقسام الإقسام على الله : وردت النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها على قسمين : جائز وممنوع : أما الممنوع فهو في مقام التآلي على الله - سبحانه - بدافع الجهل ، والتكبر والعجب ، والخفة ، والطيش . وأما الجائز فهو من المسلم القانت لربه الواثق بعطائه ، المؤمن بقدره . (وذكر الأدلة) واستأنس بما ورد عن شيخ الإسلام

32. اختار الغزالي أن التوقيف مختص بأسماء الله الحسنى دون الصفات ، وهو اختيار الإمام فخر الدين أيضا

33. رد السلام بصيغة الإفراد ليس من رد التحية بأحسن منها (ثم ذلك سبب ذلك ونقل كلام أهل العلم)

34. جواز الحلف بالمصحف : لا يشكل عليك أن الحالف بالمصحف قد يريد الحلف بالورق والجلد ؛ لأن المصحف الكريم لا يسمى مصحفا إلا بما فيه من كلام الله المجيد .

35. (شكله غلطا) هذا اللفظ من أعظم الغلطات الجارية على السنة بعض المترفين عندما يرى إنسانا لا يعجبه ؛ لما فيه

من تسخط لخلق الله ، و سخرية به . قال الله سبحانه : " يا أيها الإنسان ما عرك ربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في أي صورة ما شاء ركبك) ، وقال سبحانه (لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم)

36. قال : ابن علان في شرحه : قال السوطي : سئلت : لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون الشهور مع أن فيها ما يساويه في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ؟ ووجدت ما يجاب به : بأن هذا الاسم إسلامي دون سائر الشهور في الجاهلية ، وكان اسم المحرم في الجاهلية : صفر الأول ، والذي بعده صفر الثاني ، فلما جاء الإسلام سماه الله : المحرم ، فأضيف إلى الله تعالى ، بهذا الاعتبار ، وهذه فائدة لطيفة رأيتها في " الجمهرة "

37. الصلاة والسلام على أمير المؤمنين على رضي الله عنه (تخصيصه دون الثلاثة) لم يرد تخصيصه بذلك ، لكن هذا من فعلات الرافضة وسريانه إلى أهل السنة فليتنبه إلى مسالك المبتدعة وألفاظهم فكم من لفظ ظاهره السلامة وباطنه الأثم .

38. أن تسمية النبي صلى الله عليه وسلم بأسماء بعض سور القرآن الكريم مثل طه ، يس ، غير لا أصل له وغير صحيح ، وإنما هذه الحروف مثل : الم ، وح ، الر ونحوها) انتهى .

39. هناك أسماء تذكر للنبي صلى الله عليه وسلم وهي غير صحيحة مثل : وحيد ، أحميد ، منح ، مدعو ، غوث وقد كانت هذه الأسماء يطبع منها 99 اسما في الغلاف الأخير للمصحف في الطبعة الهندية وللشيخ عبد العزيز بن باز فضل التنبيه على تجريد القرآن منها

وهي أيضا مكتوبة على الحائط القبلي للمسجد النبوي الشريف ، وفق الله من شاء من عباده لتجريد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم ، والله المستعان .

40. العادات والتقاليد الإسلامية : في جواب للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء : إن الإسلام نفسه ليس عادات ولا تقاليد ، وإنما هو وحي أوحى الله به إلى رسله

41. موقف الإسلام من كذا : كقولهم : السرقة وموقف الإسلام منه هذا التعبير فيه استصغار للإسلام كأن السرقة شئ كبير أمام الإسلام وكان أحكامه فيها ما فيها

فهي تنبئ عن الاعتذار والتبرير . لماذا لا نقول : حكم الإسلام في كذا

42. رأي الدين : الرأي أساسه مبني على التدبر والتفكير ويتردد بين الخطأ والصوابوالصحيح قول : حكم الله وأمره ونهيه وقضاؤه، أما إذا كان الرأي صادرا عن اجتهاد فلا يقال فيه (رأي الدين) ولكن يقال رأي المجتهد أو العالم .

43. غير الرسول صلى الله عليه وسلم نحو عشرين ومائة اسم

44. في الحديث : (.....وأقبحها حرب ومرة)
45. من الغلط التعبيد لأسماء يظن أنها من أسماء الله تعالى وليست كذلك مثل : عبد المقصود ، عبد الستار ، عبد الموجود ، عبد الناصركثير منها صفات الله العلى لكن غلط غلطا بينا من جعل لله من كل صفة اسما واشتق له منها .

46. تقليد الكافرين في التسمي بأسمائهم إن كان عن مجرد هوى وبلادة ذهن فهو معصية كبيرة وإثم ، وإن كان عن اعتقاد أفضليتها على أسماء المسلمين ؛ فهذا على خطر عظيم يزلزل أصل الإيمان .

47. في ترجمة عتبة بن عبد : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما اسمك قال نشبة ، قال بل أنت عتبة (رواه الطبراني

48. العصمة لله : المشهور أن هذا تعبير لا يجوز في حق الله تعالى إذ العصمة لا بد لها من عاصم ، فليتنبه .

49. العقد شريعة المتعاقدين : هذا من مصطلحات القانون الوضعي الذي لا يراعي صحة العقود في شريعة الإسلام ، فسواء كان العقد ربويا أو فاسدا حلالا أو حراماولو قيل : العقد الشرعي شريعة المتعاقدين لصح معناه . . .

50. علمه بحالي يغني عن سؤالي : قال الألباني :هذا الكلام المعزوم إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام لا يصدر من مسلم يعرف منزلة الدعاء في الإسلام فكيف يقوله من سمانا مسلمين ؟

وعليه فإذا مررت به في (الورد الصفى المختار) فاشطب عليه .

51. إذا قال المسلم : السلام عليكم فلا ينبغي الخلاف أن يقول المسلم عليه : وعليكم السلام بصيغة الجمع ولو أجاب بصيغة الأفراد لما كان الرد بالمثل فضلا عن الأحسن .

52. في (بدائع الفوائد) ذكر أحكام السلام بما لا تجده في محل آخر .

53. (عون الله ، ضيف الله ، عطا الله ، قسم الله ، عناية الله ، غرم الله ، خلف الله)النصيحة لكل مسلم أن لا يسمي بها ابتداء ، لكن من سمي بشئ منها فإن غيرها فهو مناسب وإن بقي وهو على معنى عون من الله فلا بأس وإن كان بمعنى أنه هو عون الله فهو كذب والمعنى الأول هو المتبادر .

54. غسل المخ : الصحيح (تلويث المخ) .

55. غير المسلمين : لنقل عن عدونا الكافر : يهودي ، نصراني ، كتابي ، كافر ، حتى ترسم حقيقته بذكر لفظه وعلامته وسيماه .

56. فاطمة البتول :

أصل لفظة بَتْلَ معناها الانقطاع ، ومنه قيل لمريم عليها السلام مريم البتول لانقطاعها عن الرجال .

وقيل لفاطمة " فاطمة البتول " لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا وحسبا "

57. " فاطمة الزهراء :

الزهراء : المرأة المشرقة الوجه ومنه جاء في الحديث في سورة البقرة وآل عمران : الزهراوان أي المنيرتان . ولم أقف على تاريخ لهذا اللقب لدى أهل السنة ، فالله أعلم .

58. فضولي :

في حاشية ابن عابدين أن من قال هذا اللفظ لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فهو مرتد .

59. القِدْح المعلى (بكسر القاف) .

60. إعدام المجرم : هذا من أساليب المحدثين في العقوبات الشرعية لقاء الجناية على النفس فيقولون : أعدم المجرم .

والمسموع عن العرب أعدم الرجل أي افتقر ، وأعدم فلانا : منعه ، وأعدم الله فلانا الشئ : جعله عادما له .

61. تَقْنِيَّة على وزن علميةوما شاع من نطقها على وزن الأدبية أو بوزن كلمة التربية فهو خطأ (مجلة المجمع العلمي العراقي) .

62. القديم : ورد في منظومة المقدسي ومنظومة السفاريني ، وبما أن أسماء الله توقيفية فإن لفظ (القديم) لا يرتضي السلف تسمية الله به لعدم ورود النص به ، لكن يصح الإخبار به عن الله .

63. قوى الله ضعفك : قال الشافعي : لو قوى الله ضعفي على قوتي أهلكني .

64. كل عام وأنتم بخير : الصحيح " كل " بفتح اللام .

65. قال عبيد بن الحسن العنبري حين رجوعه للصواب في رأي رآه : إذا أرجع وأنا من الأصاغر ، ولأن أكون ذنباً في الحق أحب إلي من أن أكون رأساً في الباطل .
66. كمسلم : المحققون من أهل اللغة لا يرتضون هذا الأسلوب ويرونه مولداً حادثاً عن الأسلوب الإفرنجي .
67. لعمرى :
ساق الشيخ بكر نقولات لأهل العلم ثم ختم ذلك بقول :
والتوجيه أن يقال إن أراد القسم منع وإلا فلا كما يجري على اللسان من الكلام مما لا يراد حقيقة معناه .
68. لم تسمح لي الظروف : لا بأس بها على أن الأدب تركها .
69. في عصرنا يقال : " العزيزية " نسبة إلى عبد العزيز ، والرحمانية نسبة إلى عبد الرحمن ، لكن في تسويغ ذلك بالنسبة إلى أسماء الله نظر ؛ لأن من الإلحاد في أسماء الله تعالى تسمية مشركي العرب أصنامهم على سبيل الإلحاد في أسماء الله مثل : اللات من الإله والعزى من العزيز
70. قل : ما أغر فلانا بالله ولا ثقل ما أجراً فلانا على الله .
71. ما ترك الأول للآخر شيئاً :
قيل : لا كلمة إضر بالعلم والعلماء والمتعلمين منها وصوابها :
كم ترك الأول للآخر .
72. ما يستاهل هذا :
73. إذا كان بعضهم مريضاً أو مصاباً ، وهذا اللفظ اعتراض على الله في حكمه وقضائه وأمر المؤمن كله خير .
74. المتوفى : لا بد من فتح الفاء في إطلاقه على من مات ، وحكى أن بعضهم حضر جنازة فسأله بعض الفضلاء ، وقال : من المتوفى ؟ بكسر الفاء ، فقال : الله تعالى
75. مثواه الأخير : لو أطلقها إنسان معتقداً ما ترمي إليه من المعنى الإلحادي الكفري المذكور ؛ لكان كافراً مرتداً فيجب إنكار إطلاقها ، وعدم استعمالها .
76. اسقاط لفظة ابن بين أعلام الذوات من الآدميين : ذكر الشيخ بكر ما يدل على أنه لا يسوغ شرعاً ولغة .
77. صح عن النووي أنه قال : لا أجعل في حل من لقبني محيي الدين .
78. في الأثر : والله زين الرجال باللحى .
79. مسجد بني زريق هو ما يسمى الآن بمسجد السبق وهو في شمال المناخة ، ولا يزال المسجد قائماً فيه الجمعة والجماعة .
80. وهي أنموذج متين للفتاوى .

81. قال عمر في ابن مسعود : كيف ملئ علما ، وقيل : إن قول ابن عمر كان لصغر قد ابن مسعود ولطافة جسمه .
82. سمى إبليس الشجرة : شجرة الخلد ، وأتباعه سموا المكس بالحقوق السلطانية . والميسر باليانصيب .
83. المهرجان - بكاف معقودة تنطق بين الكاف والجيم ويوافق السادس عشر من شهر مهر وذلك عند نزول الشمس أول الميزان ومدته لديهم ستة أيام . ولهذا فإن إطلاق هذا الشعار الفارسي الوثني على اجتماعات المسلمين من مواطن النهي الجلي ، والله أعلم .
84. الإقسام على الله قسم ممنوع وهو الذي بدافع الجهل والتكبر والعجب والخفة والطيش ، وقسم جائز وهو من المسلم القانت لربه الواثق بعطائه المؤمن بقدره . ومن هذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بعض مغازيه لنتصرن فليل له قل : إن شاء الله ، فقال : إن شاء الله تحقيقا لا تعليقا .
85. تكره التسمية بكل اسم مضاف من اسم أو مصدر أو صفة مشبهة مضافة إلى لفظ الدين ولفظ الإسلام
86. لا سمح الله : من المستعمل في الوقت الحاضر ولم أراه عند من مضى ، وظاهر أنه تركيب مولد ، يريدون : لا قدر الله ذلك الأمر . والوضع اللغوي لمادة سمح لا يساعد عليه والله أعلم .
87. (أبيت اللعن) بمعنى أبيت أن تأتي ما تلعن عليه .
88. يا ساتر : لم أراه في عداد أسماء الله تعالى ، وقال بعض المعاصرين : وإنما يقال : (يا ستير) لحديث (إن الله حيي حلیم ستير يحب الحياء والستر) رواه أحمد وأبو داود والنسائي .
89. وأنا متوقف في هذا الحرف ؟
90. يا وجه الله : يجري على لسان بادية الجزيرة قول : يا وجه الله . فسئل المفتي الشيخ محمد رحمه الله تعالى عن ذلك فقال : (ما تنبغي وممكن أن مقصودهم الذات)
91. آل النبي همو أتباع ملته من الأعاجم والسودان و العرب
لو لم يكن آله إلا قرابته صلى المصلي على الطاغى أبي لهب
92. صح عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء (اللهم كما حسنت خلقي حسن خلقي) ولكن لم يثبت عنه تقييده بالنظر في المرأة .
93. لا يعرف البدء بلفظ (إن الحمد لله) إلا في خطبة الحاجة فعلى من ولي أمر الخطابة أن يبدأ خطابته بلفظ

(الحمد لله) لتصدق عليه البداءة به لفظا ومعنى ، وإن
خطب حيناً بلفظ (إن الحمد لله) فله متمسك ، لكن لا
يتخذه ديناً له .

94. بأبي وأمي : التحقيق أن هذا اللفظ لا كراهة فيه
فتجوز التفدية فيها لمسلم .

95. التراويح : الذي في السنة (قيام الليل) ، ولكن هذا
اللفظ منتشر على لسان السلف كما في " صحيح البخاري "
وغيره .

96. قال محمد بن زهير تلميذ الإمام أحمد : أتيت أبا عبد الله
في شيء أسأله عنه ، فأتاه رجل فسأله عن شيء أو كلمه في
شيء فقال له جزاك الله عن الإسلام خيراً ، فغضب أبو عبد
الله وقال له : بل جزى الله الإسلام عني خيراً "

97. دمتم : ينبغي التوقي من إطلاقها ، وإن كان المراد بها
الدوام النسبي للمخلوقين ، وهكذا يقال في نحو اللجنة
الدائمة والهيئة الدائمة . والله أعلم .

98. في صحيح البخاري : أن امرأة قالت : يا رسول الله :
إن لي ضرة ، وفي رواية " جارة " .

99. عائش : قالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : عائش ، هذا جبريل يقرأ عليك السلام
....."

100. عادة الله تعالى في كذا : لا يظهر فيه المنع ، وكان
شيخنا عبد العزيز بن باز - رحمه الله - يسهل في هذا
الإطلاق .

101. غرم الله : هو بعنى : عوض الله ، أي عوض من الله -
تعالى - وبمعنى : خلف الله أيضا ..

102. في السنة عيدين - عيدان - وهذا الثالث :
أي في الفرح والسرور ، فلا يظهر في هذا محذور ، لأنه
عيد حقيقة .

ألا ترى قول النبي صلى الله عليه وسلم في وصف مجئ
جبريل - عليه السلام - بالوحي : " وأحياناً يأتيني مثل
صلصلة الجرس "

103. والملائكة لا تدخل بيتاً فيه جرس ، فهو لا يريد
المشابهة به من كل وجه . وبحث هذا عند البلاغيين معلوم .
وإياك والإسراع ، أو التوغل في الإنكار .

104. قوس قزح : أو ما البخاري - رحمه الله - في " الأدب
المفرد " إلى ضعف الحديث الوارد في النهي عن قول قوس
قزح ، فقال : باب قوس قزح . وذكر فيه قول ابن عباس :
(المجرة باب من أبواب السماء ، وأما قوس قزح فأمان من
الغرق بعد قوم نوح عليه السلام

105. اللغة العربية :
 الصحيح : اللسان العربيوالفظ هنا يحتاج إلى زيادة تتبع
 وتحريير . والله أعلم .
106. المنكر والنكير ، جاء في رواية الترمذي تسميتهما
 بالمنكر والنكير على التعريف . والمنكر : بكسر الكاف .
 وفي مسائل أحمد للمروزي : (نؤمن بعذاب القبر وبمنكر
 ونكير) .
107. من لم يمت بالسيف مات بغيره تنوعت
 الأسباب والموت واحد
108. هادي : يجوز تسمية المولود به ، وليس من أسماء الله
 : " الهادي " .

7. 13. فوائد جلية وفرائد مفيدة عن الحج من تقريرات كل من الشيخين ابن باز وابن عثيمين .

- وجوب الحج :** ابن عثيمين
- سد هل يقدم الحج أو النكاح ؟ ج إذا كان يخشى على نفسه الفتنة ومعه شهوة قوية فإنه يصرف المال في النكاح لأنه كالإنسان الذي بحاجة إلى الطعام والشراب .
 - سد هل يقدم شراء كتب وهو طالب علم أو يحج ؟ ج تشتري كتباً لأن حاجتك للكتب كحاجتك للطعام .
 - سد إذا سمح أهل الدين (أي في الحج) ؟ ج لا تحج لأنه لم يسقط الدين والكلام على شغل الذمة .
 - الصحيح أن الحج فرض في السنة التاسعة
 - أما قوله : (وأتموا الحج والعمرة لله) التي نزلت في الحديبية فهو أمر إتمام أما أمر الابتداء (ولله على الناس حج البيت ..) التي نزلت في التاسعة ، ولأن الحكمة تقتضي ذلك إذا كانت مكة بلاد كفر .
 - لم يحج الرسول صلى الله عليه وسلم في التاسعة لأنها سنة الوفود ، والسبب الثاني : أن الحج

كانوا خليطاً من المسلمين والمشركين فأمر ألا يحج بعد هذا العام مشرك .

• من مذكرة المناسك : الظاهر أن الصحيح أن وجود المحرم شرط لوجوب الحج لا أدائه بمعنى أنها إذا لم تجد محرماً لم يلزمها أن توكل ولا أن يحج من تركتها .

مكة ابن باز

• يستحب الاغتسال عند قدوم مكة ولو كان بالسيارات السريعة .

ابن عثيمين

سـ هل تضاعف سائر الأعمال في مكة غير الصلاة وما الدليل ؟

جـ ورد في الصوم حديث ضعيف أنه يضاعف بمائة ألف وأما ما سواه فلم يرد فيه شيء لكن العلماء يقولون أن الحسنه تضاعف في كل زمان ومكان فاضل .
حدود منى من كدى إلى كدى .

• على المشهور من المذهب واختيار شيخ الإسلام أنه لا يجوز تأجير بيوت مكة بأدلة قوية جداً ، وأنا في نفسي من الجواز شيء ولذا لا أنصح الذي يستشيرني لشراء عقار في مكة لاستثماره ، بعض العلماء يرى أن بيوت مكة كغيرها

• بعد أن حكى الشيخ ابن عثيمين اختلاف العلماء في سنية مخالفة الطريق في الدخول إلى مكة والخروج منها قال : إذا تيسر وكان عبادة فقد أدركته ، وإذا لم يتيسر كما هو الحال الآن لأن الطرق قد وجهت فالأمر والله الحمد واسع .

• ليس ببعيد أن دخول النبي صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة أي من الشرق أن يكون وقع هذا اتفاقاً وهذا أقرب إلى الصواب ومثله دخول المسجد .
ماء زمزم ماء مبارك ، طعام طعم وشفاء

سقم ، وأنه لما شرب له .

الإحرام : ابن باز

• من اعتمر بأشهر الحج وحل ثم ذهب إلى الطائف ورجع إلى مكة ناوياً الحج يجب عليه الإحرام بالحج أو

العمرة إذا مر الميقات ، إلا إذا كانت نيته الرجوع إلى الطائف مرة أخرى . (لقاء في الحج) .

- لو أراد الحج والعمرة وهو بمكة فيحرم من مكانه لأنه يغلب جانب الحج ، والعمرة داخله في الحج مع أن الأفضل له الحج مفردا فقط . (شرح بلوغ المرام الأول 2)
- الخبر الذي فيه أن على المحرم أن يلبس الإحرام إذا لم يطف في اليوم الأول ضعيف وشاذ .
- يكره أهل العلم شبك الرداء بشوك أو بدبوس لأنه يشبه الزرار .
- الأفضل أن يكون التلفظ بذلك (النسك) بعد استوائه على مركوبه من دابة أو سيارة أو غيرهما . (التحقيق والإيضاح)

ابن عثيمين :

- يصلي ركعتين بنية الوضوء لا بنية سنة الإحرام لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن للإحرام سنة .
- الأفضل الاغتسال للحج . (أي في اليوم الثامن من مكانه بعد احلاله من العمرة)
- من جاء من الإمارات لزيارة المدينة والعمرة فله أن يحرم من أبيار علي ، أما من جاء للعمرة فعليه أن يحرم من الميقات الذي في طريقه
- لو نوى زيارة المدينة أولا فله أن ينزل بمطار جدة دون إحرام .
- س . أناس يأتون من بلاهم ويمرون على الميقات وهم قاصدون المدينة فهل عليهم أن يحرموا أم لهم أن يؤخروا حتى بعد زيارة المدينة ثم يحرموا من ميقات أهل المدينة .
- ج . الثاني لأنهم أولا قاصدون المدينة .
- سوق الهدى سنة ولا يجوز لمن ساق الهدى التمتع .
- أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : مر أصحابك (يعني الذين أحرموا) أن يرفعوا أصواتهم بالإجابة ، وقال جابر : كنا نصرخ بذلك صراخا .
- يستمر بالتلبية حتى يشرع بالطواف .
- اختلف العلماء هل يلبي وهو نازل بعرفة ونازل في مزدلفة ونازل في منى قبل يوم عرفة أو أن التلبية في حال السير فاختر شيخ الإسلام رحمه الله الثاني وقال : يلبي في حال مسيره أما إذا كان نازلا فلا تلبية لأنه نازل والملبي هو الذي يسير لأنه كأنه يقول : أتيتك يارب أتيتك

يارب ، لكن المشهور من المذهب أنه يلبي سواء كان سائرا أو نازلا ، والذي يظهر لي أنه لا يلبي اللهم إلا إذا كان لسبب من الأسباب كان يرتكب محظورا أو حضر كلام لغو أو ما شابه ذلك .

وقت التلفظ بالنسك فيه ثلاثة أقوال :

1. من بعد الصلاة .
2. إذا ركب راحلته .
3. إذا علا على البيداء أو أدنى شرف حوله إذا كان في غير ذي الحليفة .

والصحيح أنه يلبي إذا استوى على راحلته إلا إذا صح حديث ابن عباس أنه يلبي عقب الصلاة .

(لبيك) معناه : إجابة وأيضا تتضمن معنى الإقامة لأن (ألباء) بالمكان أقام به ، الإجابة لله والإقامة على طاعته .

الأخذ من الشعر والظفر عند الميقات ليس بسنة ، ولكن العلماء استحبوا ذلك لئلا يضطر إلى ذلك بعد الإحرام ونحن في هذا الزمن الوقت قصير .

الأنسك : ابن عثيمين

قوله تعالى (فمن تمتع بالعمرة) الباء سببية

(113)

هناك رواية عن أحمد وقول ابن تيمية أنه

يكون للتمتع سعي واحد (وليس راجحا) (البلوغ 2)

متعاقد اعتمر في أشهر الحج ورجع إلى

الرياض ثم حج فيكون متمتعا .

لا يمكن أن يكون تمتع إذا دخل وقت الحج وهو ضحى

يوم الثامن . (الأسبوعي 58) [المعنى : لو وصل مكة

ضحى اليوم الثامن فلا يتمتع ، إما أن يكون قارنا أو مفردا]

من جاء واعتمر في اليوم الثامن لا حاجة ليكون

متمتعا بل الأولى أن يكون قارنا أو مفردا لأنه لا وقت

للمتع .

فيما نرى لا يشرع التمتع لمن قدم مكة بعد أوان

أعمال الحج ، مثلا لو جئت بعد الظهر في اليوم الثامن

فليس هناك تمتع لأن الله يقول (فمن تمتع بالعمرة إلى

الحج) فمنتهى التمتع الحج ... ونقول : إن شروءك في

الحج ودخولك في الحج في هذه الحال أفضل من العمرة ،

إما أن تفرد وإما أن تقرن أما التمتع فقد زال وقته الآن . (

شرح البلوغ)

من اعتمر في أشهر الحج وهو لم ينو حجا ثم

بدا له أن يحج فلا يعتبر متمتعا .

- من شرط التمتع نية الحج . (شرح القواعد الجامعة)
- المشهور من المذهب أنه لا يجوز أن يحول الأفراد إلى قران وعلى هذا فله أن يحوله إلى تمتع .
- من رفض العمرة وأحرم بالحج فإنه يصير قارنا إذا كان قبل الطواف . (محاضرة بمنى)
- لو أنه أحرم بالعمرة بعد دخول شهر شوال ثم أدخل الحج عليها قبل شروعه في الطواف فهذا قارن . (مذكرة المناسك) .
- يدخل الحج على العمرة في غير ضرورة حكاه بعضهم إجماعا (شرع القواعد الجامعة)
- التمتع أفضل إلا لمن ساق الهدى فيجب عليه القران ، ووجه الأفضلية :
- 1. اقتداء بأمر النبي صلى الله عليه وسلم .
- 2. أنه أكثر أعمال .
- 3. أنه أيسر للحاج .
- من كان داخل المواقيت فلا يعتبر متمتعا ولكن له أجر العمرة و الحج . (محاضرة في منى)

- محظورات الإحرام :** ابن باز
- كفارة فعل المحظور إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع (60 سؤالا)
 - الصابون الممسك الأقرب التسامح فيه للمحرم وإن تركه احتياطا فحسن (60 سؤالا)
 - الكمام [هو الذي يوضع على الأنف والفم لتجنب الرائحة ونحوها] لا يجوز للمحرم . (حج 1418)
 - إذا قبل زوجته قبل التحلل الأول فعليه شاة أو إطعام أو صيام أما بعد التحلل فلا شيء عليه ولكن ينبغي ترك ذلك . (6/406) .
 - يرى بعض أهل العلم أن من قبل زوجته قبل التحلل الأول فعليه فدية الأذى (6/408) .
 - المتمتع إذا لم يخلق بعد العمرة وأحرم بالحج فعليه دم لتركه واجب (5/408)
 - من باشر المرأة بشهوة وهو محرم فالأحوط أن عليه شاة وقال بعض أهل العلم عليه شاة أو صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين . (ندوة الجامع)

جامع بعد التحلل الاول عليه ذبيحة . (لقاء مع الدعاة في الحج)
إذا احتاج المحرم للحجامة وحلق شيئاً من رأسه فقد اختلف العلماء فقال بعضهم يُكْفَرُ وقال آخرون لا يكفر لأنه شئ قليل ، والأحوط أنه يكفر . (شرح زاد المعاد) ابن عثيمين :

محظورات الإحرام على ثلاثة أقسام :
1. ما لا فدية فيه وهو عقد النكاح والخطبة .
2. ما فيه بدنة وهو الجماع قبل التحلل الأول في الحج .
3. فديته متعلقة بفعل المحذور وهو الصيد .
4. ما يخير فيه بالفدية بين ذبح شاة أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع أو صيام ثلاثة أيام وهو ما عدا ذلك من المحظورات وكذلك الجماع بعد التحلل الأول والجماع في العمرة
وهذه التقسيمات هي ما ذكر العلماء ولو أن بعضها يحتاج إلى تأمل .

لا حرج في عقد الإزار أو الرداء لعدم

منافاته للحديث .

محظورات الإحرام : الرفث (الجماع) ، الإنزال ، المباشرة ، عقد النكاح ، الخطبة ، الطيب ، حلق الرأس ، لبس ما نص الرسول صلى الله عليه وسلم على تحريمه ، لبس القفازين ، لبس الخفاف للرجل ، تغطية الرأس .
الصواب أنه يحرم على المرأة النقاب فقط فلو غطت وجهها فليس عليها إثم ولا فدية .

تختص الأنثى بالمحذور التالي : تغطية الوجه على أي صفة كانت ، وقال بعض العلماء المحذور عليها النقاب فقط وهو أن تغطي وجهها بغطاء منقوب لعينيها فيه ، والأولى أن لا تغطيه مطلقاً . (من مذكرة بخط الشيخ) .
الحكمة من كون الحلق محظوراً أن الإنسان لو أزاله لأسقط بذلك نسكاً ، لأن الحلق والتقصير من النسك فإذا أزاله أسقط النسك بذاته .

من العلماء من يقول إنه لا يلحق به (أي يحلق الرأس) بقية شعر الجسم فلا يحرم على الإنسان أن يحلق عانته أو ينتف شعر أبطه أو يقص شاربه لأن التحريم وهذا مذهب الظاهرية وهو إلى الصواب أقرب من تعميم التحريم . (شرح مذكرة المناسك)

..... يرى آخرون أن الفدية لا تلزم إلا إذا أزال من شعر الرأس ما يماط به الأذى وهو الشعر الكثير فأما الشعر اليسير فليس فيه فدية وهذا القول هو الصحيح أن الشعرتين والثلاث والأربع والعشر ليس فيها فدية والدليل على هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وحلق محل الحجامة ولم يَفِد .

... ومذهب الظاهرية أنه لا يحرم على المحرم إزالة الظفر ومال إليه صاحب الفروع وهو الصحيح لأنه لا دليل على التحريم لا من النص ولا القياس ولا الإجماع ... ولكن مع ذلك نحن نختار أن الإنسان يتجنب هذا الشيء .

يخير [أي من فعل محظورا] بين صيام ثلاثة أيام في أي مكان حتى في بلده وإن شئت أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وإن شئت فاذبح شاة وفرقها على الفقراء ، إما في مكة أو في مكان فعل المحظور والدليل حديث كعب بن عجرة .

يشتري بالقيمة طعاما يوزعه على الفقراء لكل فقير نصف صاع من غير البر أو مد من البر .

بعد ما ذكر الشيخ ابن عثيمين الخلاف قال : والذي يظهر لي أن الذي يُقَوِّم الصيد لأن هذا عوض (أي ليس الجزء هو الذي يقوم) .

إذا قدرنا أن القيمة 20 ريال وفيها عشرة أصع كل صاع بريالين إذا أعطينا كل فقير ربع صاع تكون أربعين فنقول إن شئت فأطعم 10 أصع من البر أو صم أربعين يوما . [من شرح مذكرة المناسك]

القول الراجح الذي نفتي به أن ترك الواجب إذا لم يجد فدية فإنه لا صيام عليه لعدم الدليل .

للمحرم لبس حفاظة .
لا يجوز للمرأة مشط رأسها وهي محرمة .
لا بأس بوضع رباطه على العضو المصاب ، لا كما قال بعض الفقهاء بعدم جواز المخيط والمحيط .

الطواف والسعي : ابن باز

لا يجوز التمسح بستور الكعبة أو جدرانها بل هو منكر وبدعة والواجب منعه . (60 سؤالا في الحج) .

الأفضل للقارن أن يقدم السعي مع طواف القدوم .

ويقول عند استلامه : بسم الله والله أكبر فإن شق التقبيل استلمه بيده وقبل ما استلمه به ، فإن شق استلامه أشار إليه وقال : الله أكبر . (التحقيق والإيضاح)

- وإن قال في ابتداء طوافه اللهم إيماناً بك وتصديقاً ... لأن ذلك قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم . (التحقيق والإيضاح) .
- على الراجح أن الموالاة بين أشواط السعي لا تشترط وإن أعاد السعي من أوله فلا بأس . (60 سؤال)
- حكى ابن عبد البر الإجماع على عدم وجوب الوداع للعمرة، وليس إجماعاً بل فيه خلاف قليل . كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يودع في عمرة الجعرانة وعمرة ... ولم يأمر عائشة بالوداع . (شرح البلوغ)
- عند الضرورة لا بأس للحائض أن تسافر ثم ترجع لتطوف الإفاضة . (فتاوى الحج 4/406 و 11/407) .
- ليس لطواف الإفاضة والسعي وقت محدود ولكن كلما تقدم فهو أفضل ولو إلى آخر الشهر فلا بأس ولكن لا يقرب أهله . (4/406 و 12/407) .
- ولو أخره إلى المحرم [أي يجوز] (4/407) .
- من سعى راكباً دون عذر فلا بأس . (8/407)

- من اعتمر في أول ذي الحجة مثلاً ، ثم لبى بالحج وطاف وسعى وأكمل المناسك فلا يلزمه سعي آخر مع الإفاضة . (406/10 و 408/3)
- دعاء الملتزم فيه بعض الأحاديث الضعيفة وفعله بعض الصحابة . (406/11)
- فَرَقِي عَلَيْهَا - أي الصفا - أما (رقى) فمعناها (قرأ) .
- ابن عثيمين :
- الأفضل أن يبدأ القادم بالطواف قبل حط الرجل ولكن إذا شق عليه فلا بأس أن يُؤمّن سكناً أولاً .
- يشار إلى الحجر الأسود باليد اليمنى فقط . (شرح رياض الصالحين 52 ب)
- هل تشير إلى الحجر وانت ماش والحجر على يسارك أو تستقبله ؟ روى عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إنك رجل قوي فلا تزاحم فتؤذي الضعيف ، إن وجدت فرجة فاستلمه وإلا فاستقبله وهلل وكبر) وهذا هو الظاهر أنه عند الإشارة يستقبله لأن هذه الإشارة تقوم مقام الاستلام والتقبيل وهما يكون الإنسان مستقبلاً له بالضرورة . لكن إن شق مع كثرة الزحام فلا حرج أن يشير وهو ماش .
- يرى شيخ الإسلام عدم اشتراط الطهارة في الطواف .

- الذي يظهر لي أن تقبيل الحجر من سنن الطواف فقط . [أي لا يسن في غير الطواف]
- معنى الخيب : يقال مع مقاربة الخطى ليس معنى أن تقربها من بعض بل المراد ألا تبعدا لأن العادة إذا أسرع الإنسان يباعد بين خطواته فهنا ينبغي أن تكون طبيعية .
- إذا توقف للصلاة يكمل طوافه من مكانه (413/8 أ)
- الصحيح أنه إذا أدركته الصلاة وهو يطوف أو يسعى فصلى أن يكمل الشوط من مكانه .
- يقول عند استلام الحجر أو الإشارة إليه في بداية الطواف : بسم الله والله أكبر . (الشهري السابع أ)
- س . عند الجمع بين استلام الحجر وتقبيله هل يقبل يده ؟ ج . لا إذا قبله كفى .
- يقول بين الركن والحجر : ربنا آتينا في الدنيا حسنة ويكررها لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا دعا ثلاثا ثم لثلا يسكت . (مذكرة المناسك)
- يظهر لي جواز طواف الطفل المحمول ولو أنه يرجع القهقري . والبيت عن يمينه للمشقة ولأن كالألة . (الأسبوعي 89)
- لا اضطباع قبل الطواف . [أي لا يضطبع من حين إحرامه بل عند شروعه بالطواف]
- مكان الالتزام بين الباب والحجر وقد توقف فيه بعض العلماء أما باقي أنحاء الكعبة فبدعة .
- السعي اللازم حده الأسباب [أي الفواصل الموضوعية لتسير بها عربات من يطوف راكبا]
- المشهور عند المذاهب الأربعة أن سعي الحج لا يقدم على الطواف لأنه تابع للطواف ، والصحيح أنه يقدم لأنه ورد عنه سؤال بذاته على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكن - سبحان الله - علماء المذاهب قالوا إن قوله (سعى) يعني بذلك سعي القارن والمفرد فإنه يجوز أن يقدم بعد طواف القدوم فالرجل قارن أو مفرد وسعى من قبل ، لكن لا شك أن هذا تأويل بعيد لأن الناس يسألون عما فعلوا يوم العيد .
- لا تعلق للسعي بالحل ، يتعلق الحل بثلاثة : الرمي والحلق أو التقصير والطواف ، والاحتياط أن لا يحل إلا بالرمي والحلق .
- ملحوظة : لا بد من مراجعة والتأكد من المسألة الآنفة الذكر .

زمزم ابن عثيمين
س . هل يشرع التمسح بماء زمزم ؟ جـ لا
أعلم في هذا سنة وإنما السنة شربه .

منى ابن عثيمين
• المشروع للحاج البقاء في منى ليلا ونهارا ولو كان
له بيت في العزيزية ، والحج نوع من الجهاد

• انا اتردد في كون منى سفرا لأهل مكة لأن البيوت
اتصلت بها ، فالأحوط لأهل مكة بمنى أن يتموا الصلاة ،
والمشهور من مذهب أحمد وجماعة من اهل العلم أن
أهل مكة لا يقصرون حتى في عرفة .

الجمار ابن باز
• يجوز الرمي ليلا على الصحيح لكن السنة
الرمي نهارا .
• يجوز الرمي من الحصى الذي حول الجمار لأن
الأصل أنه لم يرم ، أما الذي في الحوض فلا .
• الصواب أنه يكفي الرمي للتحلل الأول ولكن الأولى
أن يضيف إليه الحلق أو الطواف ، والدليل على كفاية
الرمي ثلاثة أحاديث .

• **تأخير جمع الرمي إلى اليوم الثالث قول قوي**
(407/6)

• يجوز تأجيل الرمي إلى اليوم الأخير ولكن
الذي ينبغي خلاف ذلك (408/10)
• الحديث الذي فيه النهي عن الرمي قبل طلوع
الشمس يوم النحر ضعيف (406/11)
• كان ابن مسعود يقول عند الرمي اللهم اجعله
حجا مبرورا (408/6)
• عند بعض أهل العلم أن من عكس الرمي
جاهلا ومضى وقت الرمي أنه ليس عليه دم (407/
ابن عثيمين .

• أثناء رمي الجمرات يكبر ولا يسمى .
• يجوز للضعفة أن يرموا قبل طلوع الشمس

• بعد أن ساق ما ورد عن ابن مسعود في مكان رمي
جمرة العقبة ، قال : ونحن نرى أنه في وقتنا الآن أن
الأفضل أن تأتيها على الوجه الأيسر لك الذي يجعلك تؤديها
بخشوع حتى في الجمرتين الأوليين لأن لدينا قاعدة مهمة

جدا أن المحافظة على سلامة العبادة نفسها أولى من المحافظة على زمانها أو مكانها . (شرح مذكرة المناسك) .

• الأولى رمي جمرة العقبة راكبا ولكن الآن متعذر .

• الصحيح أنه لا يلزمه الدم بترك ليلة ، عسى أن نجسر بإيجاب الدم عليه بترك ليلتين لأن دليل الوجوب فيهما - كما رأيتم - دليل هش ليس بذاك القوي ، فإذا ترك ليلة من الليالي نصحناه وقلنا لا تعد لمثل هذا وتصدق بما تيسر ، حتى أن بعض العلماء قال بتصدق بقبضة من طعام ، ولعله مروى عن الإمام أحمد رحمه الله .

• إذا كان مكانه بعيدا في أقصى منى ويشق عليه أن يرمي كل يوم بيومه فلا بأس أن يجمع لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما من أجل حاجتهم . (الأسبوعي 60)

• حديث (أَبَيْتِي لا ترموا حتى تطلع الشمس) منقطع لا يستدل به وإن كان بعض الناس صححه ولكن تصحيحه ليس بصواب . (الأسبوعي 58)

• السائق الذي ينقل الحجاج بالأجرة بين المشاعر لا يسقط عنه المبيت . (محاضرة 1416 بمنى)
• ارتحل من منى قبل غروب الشمس ورجع ماشيا إلا أنه من الزحام لم يرم إلا بعد الغروب . ج . لا شيء عليه إذا كان منعه الزحام .

• رجل يريد أن يتعجل ومعه نساء يشق عليهن الرمي قبل الغروب ولو رموا بالليل للزمهم المبيت فلهن التوكيل .

• المبيت في منى يسقط بالعجز عنه فلو لم يجد مكانا بمنى فله أن يبيت خارجها ولا يلزمه أن يعتكف فنقول له انزل نهارا خارج منى وبالليل تعال أنت وعائلتك لتنام على الارصفة و في الطرقات وبين الخيام لأن هذا فيه مشقة وإلقاء بالنفس في التهلكة وفيه إهمال لماله ، والذي يظهر لي أنه يجب أن يكون عند آخر خيمة بمنى .

الهدى : ابن باز

• الصغير إذا كان لا يستطيع الهدى يصوم عنه وليه . (لقاء مع الدعاة في الحج)

- من نحر جاهلا قبل العيد فعليه القضاء ولو
- بعد انتهاء الحج (كتيب للشيخ ابن باز)
- الأحوط لساكني بحرة و أم السلم
- المتمتعين الهدى .
- إذا فات يوم 13 وهو لم يذبح هدي التمتع
- فيذبحه قضاء بعد ذلك (406/8)
- لا بأس بنحر الهدى هذا العام لمن حج العام
- الماضي الذي أضاع نقوده فيه . (406/3 ، 11)
- النحر يجب أن يكون بعد طلوع الشمس يوم
- النحر (407/7)
- من عجز عن الهدى واجب أن يوكل من
- يذبحه بعد الرجوع إلى أهله فلا بأس (408/2) .
- الصيام لمن عجز عن الهدى لا يلزم أن
- يكون متواصلا . (408/5)
- الأفضل الصيام قبل عرفة .
- يستحب أن يقول عند نحره أو ذبحه (بسم
- الله والله أكبر ، اللهم هذا منك ولك)
- الجبران ليس له وقت محدد أما دم التمتع
- فأيام النحر والتشريق ثم يكون قضاء . (406/10) .

ابن عثيمين

- العامة يسمون الهدى فدية وهذا خطأ .
- فالفدية في حلق الرأس ، والجزاء في قتل الصيد ، والهدى
- في التمتع . ويجمعها اسم دم .
- ينبغي أن يذبح الحاج هديه بيده ، أو وكل آخر
- واحضر لتأخذ ما تأكل منها لفعل الرسول صلى الله عليه
- وسلم .
- لا يضحى في منى فليس في الحج إلا
- الهدى .
- جمهور العلماء على أن على القارن هدي
- كالمتمتع المنصوص عليه بالكتاب .
- س . هل يسمى على كل هدي في الحج
- لصاحبه ؟ ج . نعم .
- المتمتع الذي لم يجد هديا ولا يستطيع الصوم فلا
- عليه شيء فإذا قدر فيما بعد فلا يلزمه القضاء لأنه دين لله
- وحين وجود الدين لا يستطيع فيسقط . (محاضرة بحج
- 416) .

- المتمتع والقارن إذا لم يجد هديا فصيام
- ثلاثة أيام في الحج لا يتجاوز بهن الأيام الثلاثة بعد العيد
- وسبعة أيام إذا رجع .
- سوق الهدى للقارن والمفرد سنة .
- (الأسبوعي 90 ب)

الحلق :

- من نسي الحلق بمكة عليه أن يعيد الإحرام
- ويحلق .

عرفة ابن باز

- مذهب أحمد وهو من مفرداته وهو أظهر
- في الدليل أن الوقوف في عرفة يبدأ من فجر عرفة
- والجمهور أنه يبدأ من الزوال .
- الأفضل الخروج إلى عرفة بعد طلوع
- الشمس اليوم التاسع . (1/1406)
- ويسن أن ينزلوا بنمرة إلى الزوال
- (التحقيق والإيضاح)
- ويستحب استقبال القبلة وجبل الرحمة إن
- تيسر (التحقيق والإيضاح)
- وما يرى الشيطان في يوم هو فيه أذحر ولا أصغر
- ولا أحقر منه في يوم عرفة إلا ما رؤي يوم بدر ... وفي
- صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
- عليه وسلم قال : (ما من يوم أكثر من ان يعتق الله فيه
- عبدا من النار من يوم عرفة وأنه ليدنو ثم يباهي بهم
- الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء ؟ (التحقيق والإيضاح)
- ويكون الجبل أمامه عن يمينه (2/1406)

ابن عثيمين :

- ما حكم الخطبة يوم عرفة أي كل جماعة
- تجعل لهم خطيبا ؟ ج لا بأس .
- وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في
- مكان إذا استقبل القبلة فيه صار الجبل بين يديه . (شرح
- مذكرة المناسك)
- وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في
- أقصى عرفة من المشرق عند الصخرات لأن من عادته أن
- يكون في أخريات الناس .
- السنة الوقوف عند الجبل ولكن ليس ذلك
- واجبا لقوله صلى الله عليه وسلم :وقفت هاهنا ...

- أخذ بعض العلماء من هذا الحديث أن السنة أن يقف الإنسان في مكانه وعلى أقل الأحوال يجب على الإنسان ألا يشق على نفسه . (محاضرة في منى)
- من شرح البلوغ : استحباب الوقوف للإمام خلف جبل عرفة وأما غير الإمام فإنهم يقفون في أماكنهم لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (وقفت ههنا وعرفة كلها موقف) .
- النزول في نمرة سنة ، وينبغي النزول في بطن الوادي وصلاة الظهر والعصر .

• من شرح البلوغ :

1. إن الركوب في الوقوف بعرفة أفضل لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف راكبا وقال : لتأخذوا عني مناسككم . وقال بعض العلماء بل الوقوف لا على الراحلة أفضل ، واختار شيخ الإسلام رحمة الله التفصيل في ذلك وقال إنه يختلف باختلاف الحاج ، وما ذهب إليه هو الصحيح ، فإذا كان الإنسان يحتاج إلى أن يكون راكبا ليراه الناس ويسألوه وينتفعوا بعلمه فهو راكبا أفضل ، وكذلك لو كان أخشع له وأحضر لقلبه ، والعكس بالعكس .
- هناك مشعر حرام وهو مزدلفة ، ومشعر

حلال وهو عرفة .

- يستفاد من إرداف الرسول صلى الله عليه وسلم أسامة ولم يردف أقاربه أو أكابر الصحابة تواضعه .
- رعايته صلى الله عليه وسلم حتى للبهائم (كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد) .
- يستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم (الصلاة أمامك) رعايته للناس .

مزدلفة : ابن باز

- من وقف في عرفة آخر الليل ولم يدرك المبيت في مزدلفة فالأرجح أنه لا دم عليه و قال قوم عليه دم (شرح البلوغ) .
- رخص الرسول صلى الله عليه وسلم للنساء مطلقا بالدفع من مزدلفة وإن كن غير كبيرات . (2/406)
- صلاة المغرب تجمع مع العشاء في مزدلفة ولو مبكرا (7/408)

- ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الفجر إلى قُرْح وصعد عليه وقرأ { فإذا أفضتم من عرفات ... } (4/407) ابن عثيمين :
- وبناء على هذا الذي ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه نقول : من وصل مبكرا فليصل المغرب ثم ينتظر حتى يأتي العشاء فيؤذن ويصل العشاء (شرح البلوغ)
- المشعر الحرام مكان المسجد .
- المشعر هو المسجد .
- الأفضل ليلة مزدلفة النوم لا إحياء الليل .
- قال بعض العلماء أنه صلى الله عليه وسلم حرك في محسر رعاية للبهيمة لأن الأرض رملة وقال آخرون لأنه مكان عذاب وقال آخرون لأن قريشا كانوا ينزلون في هذا الوادي ويذكرون آبائهم ، ويستفاد ذلك من آية (كذركم آباءكم أو أشد ذكرا) ، في الوقت الحاضر الإسراع ليس ممكنا . (من محاضرة الشيخ بمنى)
- أكثر الفقهاء على جواز الدفع بعد منتصف الليل ليلة مزدلفة فعلى هذا لا شيء لمن فعل ذلك . ولكن القول الراجح أن الدفع يكون بعد ثلثي الليل .
- يرى بعض العلماء أنه لو عجز عن الوصول إلى مزدلفة قبل طلوع الفجر فلا شيء عليه لأنه عاجز والواجبات تسقط بالعجز ، ولكن المشهور وهو الصحيح أنه يسقط عنه الإثم وعليه الفدية لقوله تعالى : (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى) ومعلوم أن المحصر لم يترك النسك . (شرح مذكرة المناسك) .
- حكم من لم يصل مزدلفة إلا بعد طلوع الشمس بسبب الزحام . (الأسبوعي 191)
- ينبغي للإنسان ليلة مزدلفة النوم ولا إحياء الليل لأن أشد الناس عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم يقم الليل لذا فالسنة عدم الصلاة لأن السنة قد تكون فعلا وقد تكون تركا .
- عدم ذكر جابر إيتاره صلى الله عليه وسلم ، ولكن عدم الذكر ليس ذكرا للعدم لأنه ربما لم يعلم جابر إيتاره ثم حديث إجعلوا صلاتكم بالليل وترا يستفاد منه العموم .
- الذي يظهر لي أن الوتر في هذه الليلة الأفضل أن يكون أول الليل لقوله بعد الصلاة ثم اضطجع أي ترتيب مع التراخي وأنه نام حتى طلع .

الوداع : ابن عثيمين

• قوله (أراد الرجوع إلى بلده) إحترازا مما لو أراد الرجوع مثلا إلى جدة ويرجع أو إلى الطائف ويرجع أو إلى الشرائع ويرجع أو ما أشبه ذلك فإنه لا يلزمه الوداع ، ودليل هذا أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لو يودع البيت حينما أراد الخروج إلى منى . (مذكرة المناسك)

• جميع من كان خارج مكة عليهم وداع للحديث (وكان الناس ينفرون من كل وجه فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون آخر عهدهم بالبيت . (محاضرة في منى)

الفوات والإحصار : ابن باز

• من فاته الحج يتحلل بعمرة ويقضي من قابل إن لم يكن حج وقيل يقضي مطلقا ، هذا إذا لم يشترط أن محله حيث حبسه فإن اشترط فلا عليه شيء .

• سد من لم يشترط وأحصر هل عليه حج آخر ؟ ج محل نظر والأقرب أنه لا يلزمه

• ضياع النفقة إحصار (7/407)

ابن عثيمين

• في العمرة إذا أحرمت المرأة وهي من بلاد أخرى ثم جاءها الحيض وجاء وقت السفر ولا يمكنها أن ترجع ثانية فتتحلل وإذا كانت قادرة على أن تذبح في مكة فقد قال الله تعالى : (فإن أحصرتم ...)

التوكيل : ابن باز

• لا يجوز للحاج القارن أن يوكل في بعض الحج على الصحيح . (60 سؤال)

• من توكل في رمي الجمار إذا كان مفترضا فإنه يلزم أن يبدأ بالرمي لنفسه أولا (60)

• إن حج عن المتوفى فريضة من بلاده أحوط وإن كان من مكة أجزا على الصحيح (لقاء مع الدعاة في الحج)

• فيه خلاف والصواب جواز أن يطوف ولي الصبي به طوافا واحدا له وللصبي ينوي لهما جميعا .

س - والذين فرقوا بين من له نية وغيره ؟

ج - هذا قول بعض الفقهاء ولكن الصواب أنه يجزئ . (شرح البلوغ 17)

- المعذور إذا حُجَّ عنه ثم عافاه الله فيجزئ
- وإن أعاد فحسن . (فتاوى الحج 3/408)
- امرأة وكلت شخصا ليحج عن إمامها ولكن نواها لها ج
- لا عبرة بذلك إنما المعول على نيتها هي أي نية البنت فتكون الحجة للوالدة (4/408)
- ابن عثيمين
- ورد الحج عن الغير فيما إذا تعذر وصول الغير إلى مكة في الفريضة :
- 1.1 المرأة التي سألت عن أداء الفريضة لأبيها .
- 2.2 البنت التي سألت عن أداء النذر عن إمامها الميتة .
- 3.3 في حديث ابن عباس عن شبرمة وهو محتمل .
- من حج نفلا هل له أن يوكل - أي في بعض أعمال الحج - ؟ ج . لا ، يجب عليه الإكمال .
- يجوز الحج عن الغير قبل الحج عن النفس إذا كان غير مستطيع . (شرح البلوغ)
- القول الراجح أن من ترك الحج رافضا فنرى أنه لا يُحج عنه ، وذكر ذلك ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود وقال : إن قواعد الشريعة تقتضي ذلك . ومثله لو ترك الزكاة بخلا لا تفريطا .
- سد نوى الحج لمن لم يحج له من والديه لأنه نسي من سبق أن حج عنه . ج يجوز .
- يجب على الوكيل التمتع إلا إذا اختار الموكل خلاف ذلك لأن الوكيل مؤتمن ويجب عليه فعل الأصل . (الأسبوعي 57)
- حكم استنابه القادر في حج النفل (89 أ)
- ترك التطوع بالحج للأموات أفضل . (89 أ)
- الحج عن القادر الأقرب عندي أنه لا يجوز ولكن عمل الناس اليوم يحجون النافلة
- العمرة ابن باز
- العمرة في رجب ليست من البدع ويأتي مزيد بحث . (الجامع 45 أ)
- نقص على شخص شوط في سعي العمرة وجبرها بعمرة أخرى فلا شئ عليه . (9/408)
- ابن عثيمين

هناك خلاف عند العلماء ولكن الراجح
مشروعية العمرة لساكن مكة كغيره ولكن لا يشرع تكرارها

ذهب أحمد وأظن ابن تيمية كذلك على أن
أهل مكة ليس عليهم عمرة ولكن ظاهر النصوص العموم .
قال بعض العلماء أن المكي لا يشرع له العمرة إلا
إذا أتى من سفر ، وشيخ الإسلام كأنه يميل إلى هذا القول
، لكن في النفس منه شيء لأن حديث (هن لهن ... حتى أهل
مكة ..) يدل على العموم أن لهم عمرة كما لغيرهم
ويحرمون من التنعيم .

سـ ما حكم الهدى للعمرة ؟ جـ مستحب .
استحب بعض العلماء العمرة في أشهر الحج

حتى أن بعضهم تردد هل هي أفضل أم عمرة رمضان .
(الباب المفتوح 23 أ)

زيارة المسجد النبوي

ابن عثيمين

وهكذا ما يفعله الزوار وغيرهم من تحري الدعاء عند قبره
مستقبلا للقبر رافعا يديه فهذا كله خلاف ما عليه السلف
الصالح من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
الأضحية : ابن باز :

تكفي تسمية واحدة عند الذبح جملة بآلة .

جواز الذبح بآلة محددة ولو لم تكن باليد .

(ما فات من أجوبة الجامع 3-4)

من زاد المعاد : والصحيح إن شاء الله

الطريقة وهدى الحاج له بمنزلة الأضحية للمقيم ولم ينقل

أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه جمعوا بين

الهدى والأضحية بل كان هديهم هو أضحيتهم ، فهو هدى

بمنى وأضحية بغيرها .

ابن عثيمين -

يستحب ألا يأكل في الأضحى إلا بعد الصلاة

من أضحيته ليكون أدعى لسرعة تضحيته وليحقق وجوب

الأكل منها عند بعض العلماء لقوله تعالى : (فكلوا منها)

مذهب أبي حنيفة واختاره شيخ الإسلام ان

الأضحية واجبة على القادر .

سـ شخصان متزوجان في بيت واحد هل

يذبح كل منهما أضحية ؟

جـ إذا كانوا في بيت واحد ومأكلهم واحد فيكفيهم واحدة

- ١١ سد جماعة ذبحوا ضحاياهم في البر وأكلوا
فهل تجزئ ؟
- ١٢ ج يقول العلماء : لا بد من إطعام شئ ولو يسيرا للفقراء
- ١٣ الحاج لا يمكن أن يضحي بمنى لأنه ليس بها
إلا الهدايا ولكن يضحي ببلده . (محاضرة بمنى) .
من مذكرة بيد الشيخ :
- ١٤ ويضع رجله على عنقها ليتمكن منها ،
ويكون الإضجاع على الجنب الأيسر إن كان أيسر للذابح وإلا
فعلى الأيمن .
- ١٥ ويحرم ... وأن يكسر عنقها أو يسليها قبل
أن تموت .
- ١٦ 6_ أن يوارى السكين عن الذبيحة .
- ١٧ وليرح ذبيحته : هذا شيء زائد على حد
الشفرة أي يذبح بقوة وسرعة . (الصالحين 47)
- ١٨ التنظف الذي عند الإحرام لا يقص الشعر ولا
يقلم الظفر إذا كان يريد أن يضحي . (الأسبوعي 58)
- ١٩ ولا تصح الإضحية قبل وقتها ولا تصح بعده
إلا من عذر كما لو ضاعت بعد تعيينها بدون تفريط منه ثم
وجدها بعد أيام الذبح .

فوائد من شرح كتاب الحج من صحيح الإمام مسلم للشيخ
ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

- فك جابر رضي الله عنه أزرَّه الغلام ووضع يده على صدره
عندما حدثه بحجة الرسول صلى الله عليه وسلم .
- آذن الرسول صلى الله عليه وسلم الناس بالحج فتوافد
عليه الناس .
- فرض الحج في السنة التاسعة أو العاشرة ، أما
السادسة فأمر بإتمام الحج والعمرة عند الشروع فيهما .
- الزعفران : طيب أصفر .
- الورد : نبات له رائحة ذكية ينبت في اليمن .
- التبان : سراويل ذات أكمام قصيرة .
- لا بأس بحمل المتاع على الرأس للمحرم إذا احتاج .
- لا بأس بأن يكون لوسط الإزار ما يشد به ولو خيط .

- حكم الإحرام بالحج قبل أشهره : من العلماء من قال إنه لا يجوز فإن فعل انقلب إحرامه عمرة كرجل صلى الظهر قبل الوقت تنقلب صلاته نفلا ، وأكثر العلماء قالوا بالجواز مع الكراهة (ش 2)
- من ساق الهدى فلا يجوز أن يحلق حتى ينحر هديه .
- ظاهر دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم للمحلقين أنه دعا أربعا ؛ لأنه قال في الرابعة والمقصرين أي على تقدير معطوف محذوف وهو المحلقين .
- لا يسن قراءة الزلزلة في الفجر وتكرارها في الركعتين .
- يرى ابن عباس رضي الله عنهما وجوب التمتع بل يرى أنه إذا طاف وسعى حل شاء أم أبى .
- للإبل والغنم تقليد ، والإبل خاصة إشعار ، لأن الغنم ليس لها سنام ، التقليد قلادة يعلق فيها نعل خلق وقطع الجلود القديمة إشارة إلى أن هذه للفقراء لأنها بالعادة يستعملون القديم .

• • لا حل إلا بالطواف والسعي ، لكن يذكر الطواف ، والسعي تابع .

- • (تراك بخرج) تحريم وحكمه حكم اليمين .
- • في حديث (تعدل حجة) ... أخذ بعض العلماء أن هذا لمن تعذر عليه الحج كهذه المرأة ، وليس هذا على وجه الإطلاق .
- • يرى الإمام مالك وشيخ الإسلام أن أهل الشام إذا مروا على ميقات المدينة فلهم أن يؤخروا الإحرام حتى الوصول إلى ميقاتهم (الجحفة) لكن الجمهور والأولى والأبراء عدم ذلك ؛ أي ليس لهم أن يتعدوا الميقات الذي مروا به دون إحرام .
- • النزول بالمحصب الذي يسمى اليوم الأبطح وأيضا النزول بنمرة فيه خلاف هل ذلك على سبيل التعبد أم حصل اتفاقا .
- • كان مسترضعا (بكسر الضاد) أي طلب له أن يُرضع ، ولا يصح فتحها لأنها في هذه الحالة تكون بمعنى طلب أن يرضع .
- • إهلال علي بما أهل به الرسول صلى الله عليه وسلم دليل زكاء وتطلب الأفضل ، ثم إن الرسول صلى الله عليه

- • وسلم أمره بعدم الحل لأنه أشركه في هديه ولو لم يكن كذلك لكان الافضل له أن يحل ويجعلها عمرة .
- • رأي ابن تيمية أن على المتمتع سعيًا واحدًا .
- • السعي الواجب حده الاسباب لقوله تعالى : أن يطوف بهما .
- • يقول الشيخ - ابن عثيمين - أدركت حجا نصبنا الخيمة عند مسجد الخيف وكنا نراهم وهم يرمون الجمرة .
- • ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المنحر يدل على تخصيص مكان لذلك لئلا يحصل تلوث .
- • (ضحى الرسول صلى الله لزوجاته بالبقر) أي أهدى وكان ذلك ضحى ، وفي لفظ في مسلم (أهدى لهن بالبقر) .

• • (لعمرى) ليست قسما ، وقد قالتها عائشة وقالها عبد الله بن عمر وابن عباس بل وردت من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

- • كان صنما إساف ونائلة على الصفا والمروة ولذا تخرج من تخرج من السعي بينهما .
- • كل ما ورد عن الحجر الأسود من الأحاديث فيه نظر إلا تقبيله .

• • الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه صلوا المغرب بالمزدلفة ثم أناخوا رواحلهم ثم صلوا العشاء .

- • ابن مسعود رضي الله عنه صلى المغرب في وقتها ثم تعشى ثم صلى العشاء .

• • حطمة (بفتح الطاء) - في قول : قبل حطمة الناس -

- • ضعن (بضم العين) - في قول : ضعن يجرين -
- • لا ينحر حتى ترتفع الشمس .
- • من المذاهب من يرى أنه يكتفى بالمزدلفة صلاة المغرب والعشاء .

• • القصر في الحج من أجل السفر ولذا لو أحرم وهو في مكة لا يقصر .

- • يجوز ركوب الهدي المسوق إذا احتاج إليه فقط .
- • سمي وادي محسر لأنه يحسر سالكه أي يتعبه لكثرة الرمل الذي فيه .

• • إذا حاضت المرأة قبل أن تطوف فقال بعض العلماء تعتبر محصورة فتهدى وتحل وعندئذ لا تكون أتمت حجها ، وقال آخرون تطوف وتفدي لأنه تركت واجبا في الطواف وهو الطهارة ، وقال بعضهم تظل محرمة لا يقربها زوجها حتى تطوف ، وقال شيخ الإسلام إن لها أن تتحفظ وتطوف إذا خشيت حبس الرفقة وهذا هو الصحيح ونفتي به لمن هم خارج المملكة .

• • يقال : المدينة دون زيادة (المنورة) .
 • • لو خرج من المدينة للسكنى قرب أهله فالظاهر أنه لا ينطبق عليه أنه خرج منها رغبة عنها .
 • • (أخبرنا) و (حدثنا) في اللغة مترادفة وكذا في مصطلح المتقدمين ، لكن المتأخرين - ومنهم مسلم - إذا قالوا (أخبرنا) فيعنون ما يقرؤه الطالب على الشيخ ، و (حدثنا) إذا قرأ الشيخ وسمعه الطالب .
 • • جزاء الصيد في مكة ثابت ، أما في المدينة ففيه خلاف والصحيح أن ليس فيه جزاء ، وقطع الأشجار في المدينة أوسع ؛ إذ استثنى فيه الدوحة الكبيرة التي يؤخذ أغصانها لتكون في الدلو، وليس فيه فدية اتفقا .

• • السعي من شروط التحلل الثاني .

• • في تأخير الرسول صلى الله عليه وسلم لصلاة المغرب حتى وصل المزدلفة سببان أولهما مراعاة الجمع الكبير الذي معه ، والثاني امتثال لأمر الله ليذكر الله عند المشعر الحرام

• • المشعر الحرام مكان المسجد الآن .
 • • من قصيدة لعمر بن نفيل :
 حبس الفيل في المغمس حتى ظل يحبو كأنه مكبول

بسم الله الرحمن الرحيم

الصيام ابن باز

• من أفطر لمرضه ومات بمرضه فالجمهور أنه ليس عليه شيء لأنه معذور .
 • المشهور عند العلماء أن من أفطرت خوفا على نفسها فعليها القضاء وإذا كان خوفا على ولدها فعليها مع القضاء الإطعام ولكن الراجح أنه لا يلزمها في كلتا الحالتين إلا القضاء

• من كلمة للشيخ عبد العزيز بمناسبة رمضان عام 1411 : ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يبشر أصحابه بمجيئ شهر رمضان ويخبرهم عليه الصلاة والسلام بقوله { إذا كانت أول ليلة في رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وغلقت أبواب جهنم فلم يفتح منها باب وصدت الشياطين وينادي منادي يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة ، ويقول صلى الله عليه وسلم جاءكم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة ويحط الخطايا يستجيب الدعاء ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيرا فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله) .

• من أكل طانا أن الفجر لم يطلع أو أن الشمس غربت فعليه القضاء .

• على الصحيح من جامع في رمضان ناسيا فلا شئ عليه لحديث : (من أفطر ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة) .

• الأكثرون على أن الحجامة لا تغطر الصائم ولكن ينبغي تركها . أما الفصد فلا يلحق بالحجامة لأن الحجامة فيها خلاف قوي .

ابن عثيمين :

س . ما معنى تصفد الشياطين وهل معنى ذلك يضعف سلطانها ؟

ج . الحديث ورد : (تصفد الشياطين) ، (وتصفد مردة الشياطين) أي أن الذي يصفد هم المردة لأن إحدى الروايتين تفسر الأخرى .

• من شرح القواعد الجامعة : لا يعتد التقرب بالذبح في رمضان .

• من شرح رياض الصالحين 36 ب : لا تصوم القضاء إلا بإذن الزوج ما لم يتضايق الوقت .

• للإطعام طريقان :

1. ...

2. أو أن يعطي لكل فقير كيلو من الرز تقريبا ، وإن جعل معه لحما يؤدّمه فهو حسن كذلك .
- من أفطر غالبا على ظنه غروب الشمس ثم تبين أنها لم تغرب فلا قضاء للحديث ولأنه لو لم يفطر بغالب الظن مثلا في يوم غيم لم يفطر الناس إلا إذا أظلم جدا .
 - كفارة العاجز عن الصوم مد .
 - في إطعام المريض لصوم رمضان الصاع يكفي لأربعة .

من فتاوى 1413 رقم 7 ب :

- س . إذا صام في بلده قبل السعودية بيوم وقدم إلى السعودية وتم الشهر .
- ج . قال بعض العلماء : يفطر سرا .
- آخرون قالوا : إن زيادة يوم بالشهر كالساعة في اليوم وهذا أحوط وأحسن .

• علامات ليلة القدر الحاضرة : إشراق ليلها وهدؤه وقلة نباح الكلاب فيه وانشراح صدر المسلم ولذة الطاعة في قلبه وما أشبه ذلك .

- س . ما حكم التحميلة في الصوم ؟
- ج . لا تفطر لأنها لا تصل لمعدة .

- س . هل نية صيام رمضان كافية عن نية صوم كل يوم على حدة ؟
- ج . من المعلوم أن كل شخص يقوم في آخر الليل و يتسحر فإنه قد أراد الصوم ولا شك في هذا ؛ لأن كل عاقل يفعل الشيء باختياره لا يمكن أن يفعله إلا بإرادة. والإرادة هي النية فالإنسان لا يأكل في آخر الليل إلا من أجل الصوم ولو كان مراده مجرد الأكل لم يكن من عادته أن يأكل في هذا الوقت ، فهذه هي النية ، ولكن يحتاج الى مثل هذا السؤال فيما لو قدر أن شخصا نام قبل غروب الشمس في رمضان وبقي نائما فلم يوقظه أحد حتى طلع الفجر من اليوم التالي فإنه لم ينو من الليل للصوم اليوم التالي ، فهل نقول إن صومه اليوم التالي صوم صحيح بناء على النية السابقة ؟ أو نقول إن

صومه غير صحيح لأنه لم ينوه من ليلته . فنقول إن صومه صحيح فإن القول الراجح أن نية صيام رمضان في أوله كافية لا يحتاج إلى تجديد النية لكل يوم اللهم إلا أن يوجد سبب يبيح الفطر فيفطر في أثناء الشهر فحينئذ لا بد فيمن نية جديدة لاستئناف الصوم .

• من أنزل في نهار رمضان من أثر تفكير فلا شئ عليه أي أن صومه صحيح .

• بلغ النخامة للصائم إذا كانت في الحلق فلا بأس ، إذا كانت في الفم لمذهب أحمد قولان . ولكن العلماء قالوا : يحرم بلع النخامة التي في الفم سواء للصائم أو لغيره لأنها مستقدرة .

[14. 14. فوائد عن الصيام من كلام الشيخين .](#)

فوائد في باب النكاح والطلاق :

الزواج

في صحيح مسلم : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : (هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئاً ؟ قال : قد نظرت إليها ، قال : على كم تزوجتها ؟ قال على أربع أواق ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق ؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه قال : فبعث بعثاً إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم .

ابن يار

• شرط كون العصمة في يد الرجل شرط باطل . (أو ابن عثيمين)

• من احتاج إلى الزواج فلا يستدين بل يصوم . (أ4) (أو ابن عثيمين)

• يجب الزواج مع القدرة . (45 أ) .
• الصحيح أنه يجوز للمرأة أن تشتري ألا يتزوج عليها . (نور على الدرب 70)

• يصح للزوج الاستمتاع بزوجه الرجعية سوى النكاح فيكون رجعة . فتاوى الحج 7/406

الذي يظهر لي عدم جواز اشتراط المرأة أن يكون الطلاق بيدها ، وقال شيخ الإسلام : أن لها أن تطلب الخيار لسبب . (8 ب)

الظاهر جواز قولها : إن طاب لي المكث وإلا فلي الخيار .

يجوز للمرأة اشتراط عدم الزواج عليها .
يستثنى الدف في الزواج و قدوم الغائب والعيد ، والأصل أن ما ثبت بحق النساء فالرجال لهم الحكم إلا بدليل .

قال بعض العلماء : إن الدف للنساء ؛ فلا ترى استعماله للرجال . (الشهري السابع)

لا يرقص الرجال ولكن لهم اللعب بالسلاح بدون طبول .

قال بعض العلماء إنه يجوز الشرط للأب والصحيح انه لا يجوز لأنه ورد حديث أن ما شرط قبل العقد فهو للزوجة . (الشهري السابع)
الصحيح أنه يلزم الزوجة خدمة زوجها .
(النكاح 1 أ)

الجمهور والذي يظهر لي أن إجابة العرس أو الدعوة التي يترتب على عدم إجابتها محظور شرعي واجبة ، وبقية الدعوات على سبيل الاستحباب لأن الوعيد في عدم دعوة العرس ولأن فيه مشقة بإجابة كل دعوة .
جمهور العلماء أنه لا يجب إجابة غير دعوة العرس هذا إذا عَيَّنَه [أي إذا دعي دعوة خاصة] وبالشروط الأخرى . (شرح رياض الصالحين 32 أ) .
الأفضل التعدد بشروطه : القدرة والعدل .
(الشهري 11)

الصحيح أن التعدد أفضل بشروطه (413-16 ب) .

في شرح كتاب النكاح 5 ب : بحث عن الزواج بنية الطلاق وأنه ليس متعة .
أرى أن النكاح بنية الطلاق فيه غش و خداع وأنه يحرم لذلك ، أما العقد بحد ذاته فصحيح .
للأب أن يأخذ من مال أبيه دون علمه ليتزوج إذا كان محتاجا والأب يرفض .
الولي من يرث بالتعصيب فقط هذا المشهور ، وقال بعض أهل العلم كل قريب .

- الطلاق الثاني بعد الرجعة . (من شرح القواعد الجامعة) .
- الأئمة الأربعة على أن من علق الطلاق بشئ وفعل ذلك الشيء أن المرأة تطلق .
- الرجعية لا يحل لها أن تخرج من البيت .
- لو جامعها مستحلا لها كان رجعة .
- لم ينص الله جل وعلا في الظهار أن الإطعام قبل المسيس ؛ هذا ظاهر الآية ، لكن القول الثاني أنه لا يجوز الجماع لأنه إذا كان العتق والصيام

الطلاق والظهار :

- إذا قال الزوج لزوجته يا أمي أو يا أختي تحببا فلا بأس .
- قال الحنابلة ؛ إنه يكره للزوج طلب أكثر من المهر في حالة طلب المرأة الفسخ ، ويرجح الشيخ أنه إذا كان ليس معها حق فيطلب ما شاء اما في غير ذلك فلا يطلب .
- سد قلم أنه إذا اغتسلت المطلقة من الحيضة الثالثة تبين ، فهل معنى ذلك أنه لا تبين حتى تغتسل ؟ جـ اختلف العلماء على قولين والمشهور عند الحنابلة أنه له أن يراجعها ما لم تغتسل .
- الأئمة الأربعة أن الطلاق في الحيض يقع ، وفي البخاري : (وحسبت طلقة) خلافا لابن تيمية (7-1400 أ)

- في حديث (أطعمه أهلك) دليل على أن كفارة الظهار تسقط عن العاجز .
- إذا ارتد بعد الدخول ينتظر حتى تنقضي العدة فإن عاد فهو على نكاحه وإن لم يعد فالمشهور عند أكثر أهل العلم أن النكاح يتبين أنفساخه منذ ارتد ، والقول الثاني ؛ إذا تمت العدة فلا حق له فيها ولكن لو عاد إلى الإسلام بعد فإن له أن يأخذها بالعقد الأول لأن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على إبي العاص ابن الربيع بعد ست أو سبع سنين .

15. 16. مختارات من كتاب سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي .

فوائد من كتاب سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

1. 1. المقدمة ص 109 احتوى كتاب تاريخ الإسلام (للمصنف) على أربعين ألف ترجمة .
2. 2. ج 1 ص 7 عزم الصديق على تولية أبي عبيدة يوم السقيفة .
3. 3. حين قدم عمر رضي الله عنه الشام قال لأبي عبيدة : اذهب بنا إلى منزلك ، قال : وما تصنع عندي ؟ ما تريد إلا أن تعصر عينيك عليّ . فدخل ، فلم ير شيئاً ، قال : أين متاعك ؟ لا أرى إلا لبداً وصحفةً وشناً ، وأنت أمير ، أعندك طعام ؟ فقام أبو عبيدة إلى جؤنة ، فأخذ كسيرات ، فبكى عمر ، فقال له أبو عبيدة : قد قلت لك : إنك ستعصر عينيك عليّ يا أمير المؤمنين ، يكفيك ما يبلغك المقيل . قال عمر : غيرتنا الدنيا غيرك يا أبا عبيدة . (أخرجه أبو داود في سننه) .
4. 4. علق الذهبي على ذلك بقوله : هذا والله هو الزهد الخالص ، لا زهد من كان فقيراً معدماً .

من الجزء الثالث :

1. 1. ص 21 روى مغيرة بن الريان عن الزهري قالت عائشة : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام المغيرة بن شعبة ينظر إليها فذهبت عينه .
2. 2. ص 42 كان أبو برزة يلبس الصوف ف قيل له : إن أخاك عائذ بن عمرو يلبس الخز ، قال : ويحك ! ومن مثل عائذ !؟ فانصرف الرجل فأخبر عائذا ، فقال : ومن مثل أبي برزة !؟
- قلت - القائل المؤلف الذهبي - هكذا كان العلماء يوقرون أقرانهم .
3. 3. من الحاشية : الناموس : جبريل عليه السلام ، وكذا يسميه أهل الكتاب . كما في حديث ورقة

4. قال ابن عيينة : قال عمرو بن العاص : ليس العاقل من يعرف الخير من الشر ولكن العاقل هو الذي يعرف خير الشرين .

- § عمرو أكبر من ولده عبد الله بإحدى عشرة سنة .
- § سأل عقيل عليا وشكى حاجته ، قال : اصبر حتى يخرج عطائي ، فألج عليه ، فقال فخذ ما في جوانيت الناس قال : تريد أن تتخذني سارقا وأعطيك أموال الناس ؟ فقال : لأتبن معاوية . قال : أنت وذاك . فسار إلى معاوية فأعطاه مئة ألف وقال : اصعد على المنبر فاذكر ما أولاك علي وما أوليتك ، فصعد وقال : يا أيها الناس ! إنني أردت عليا على دينه ، فاختر دينه علي ، وأردت معاوية على دينه ، فاخترني على دينه . فقال معاوية : هذا الذي تزعم قريش أنه أحمق .
- § لما قدم عمر الشام ، تلقاه معاوية في موكب عظيم وهيئة ، فلما دنا منه ، قال : أنت صاحب الموكب العظيم ؟ قال : نعم . قال : مع ما بلغني عنك من طول وقوف ذوي ببابك . قال : نعم . قال : تفعل ذلك ؟ قال : نحن بأرض جواسيس العدو بها كثير ، فيجب أن يظهر من عز السلطان ما يرهبهم فإن نهيتني انتهيت ، قال : يا معاوية ! ما أسألك عن شيء إلا تركتني في مثل رواجب الضرس . لئن كان ما قلت حقا ، إنه لرأي أريب ، وإن كان باطلا ، فإنه لخدعة أديب . قال : فمرني . قال : لا أمرك ولا أنهاك . فقيل : يا أمير المؤمنين ما أحسن ما صدر عما أوردته . قال : لحسن مصادره وموارده جشمناه ما جشمناه .

- § كان عمر إذا نظر إلى معاوية قال : هذا كسرى العرب .
- § جاء أبو مسلم الخولاني وأناس معه إلى معاوية ، وقالوا : أنت تنازع عليا أم أنت مثله ؟ فقال : لا والله إنني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر مني ، ولكن أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوما ، وأنا ابن عمه ، والطالب بدمه ، فائتوه فقولوا له فليدفع إلي قتل عثمان وأسلم له فأتوا عليا فكلموه فلم يدفعهم إليه .
- قال ذو الكلاع الحميري : عليك الرأي وعلينا أم فعال ، يعني الفعال .

145. سار الحسن يطلب الشام ، وأقبل معاوية في أهل الشام ، فالتقوا ، فكره الحسن القتال ، وباع معاوية على

أن جعل له العهد بالخلافة من بعده ، فكان أصحاب الحسن يقولون له : يا عار المؤمنين ، فيقول : العار خير من النار .
151 . قال معاوية على منبر دمشق : تصدقوا ولا يقل أحدكم : إني مقل ، فإن صدقة المقل أفضل من صدقة الغني .

154 . قال زياد بن أبيه : ما غلبني معاوية في شيء إلا بابا واحدا ؛ استعملت فلانا فكسر الخراج . فخشي أن أعاقبه ، ففر مني إلى معاوية . فكتبت إليه : إن هذا أدب سوء لمن قبلي . فكتب إليّ : إنه لا ينبغي أن نسوس الناس سياسة واحدة ؛ أن نلين جميعا فيمرح الناس في المعصية ، ولا نشدد جميعا ، فنحمل الناس على المهالك ، ولكن تكون للشدة والفظاظة ، وأكون أنا للين والألفة .

156 . مما قال معاوية لما مرض في حجه وعاده الناس : وإن مرض عضو مني فلا أحصي صحيحي ووالله لئن عتب عليّ بعض خاصتكم ، لقد كنت حديبا على عامتكم ، فعج الناس يدعون له وبكى .

157 . أخذت معاوية قِرّة فاتخذ لحفا خفافا عليه ، فلم يلبث أن يتأذى بها . فإذا رفعت سأل أن ترد عليه ، فقال فبحك الله من دار ، مكثت فيك عشرين سنة أميرا ، وعشرين سنة خليفة ، وصرت إلى ما أرى .

160 . لما احتضر معاوية قيل له : ألا توصي ؟ فقال : اللهم أقل العثرة ، واعف عن الزلة ، وتجاوز عن جهل من لم يرج غيرك ، فما وراءك مذهب وقال :
هو الموت لا منجى من الموت والذي نحاذر بعد الموت أدهى وأفظع

161 . ومما قاله معاوية مستشهدا :
وتجلدي للشامتين أريهم أني لريب الدهر لا أتضعع
وإذا المنية أنشبت أظفارها ألفت كل تميمة لا تنفع
والبيتان لأبي ذؤيب الهذلي خويلد بن خالد من قصيدته
السائرة التي رثى بها بنيه الخمسة الذي هلكوا بالطاعون
في عام واحد ومطلعها :
أمن المنون وريبها تتوجع والدهر ليس بمعتب من يجزع

8. 17. الحكم على جملة من الأحاديث .

الحكم على جملة من الأحاديث

ابن يار

- ضعف حديث (اللهم بارك لنا في رجب وشعبان) .
- (.
- صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر) .
- ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في نهاية سورة القيامة (سبحانك فيلى) ، أما المرسلات والتين فضعيف .
- حديث (من شغله القرآن عن ذكرى) لا بأس به رواه الترمذي وغيره .
- ضعف حديث (أعط الأجير أجره قبل أن يجف عرقه) .
- الحديث الذي فيه النهي عن استعمال الحديد وأنه حلية أهل النار حديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة .

ابن عثيمين

- حديث (من تعلم لغة قوم أمن مكرهم) مكذوب ولا يصح حتى بالمعنى .
- حديث (فأعد للفقر تجفافا) لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم .
- حديث (ما نقصت صدقة من مال) صحيح ، ويجري على السنة العامة (بل تزده بل تزده) وهذه لا صحة لها .
- حديث الجساسة ، النفس لا تطمئن لصحته لما فيه من النكارة ، وأنكره الشيخ محمد رشيد رضا لفظة (تحت ظل عرشه) في صحتها نظر لأن العرش أكبر من السماوات والأرض والشمس والقمر والنجوم ، فكيف يكون العرش تحت الشمس يظل الناس ، لو صح الحديث لقلنا ربما يكون طرف العرش مثلا والله عز وجل على كل شيء قدير . والصواب أنه ظل يخلقه الله في ذلك اليوم وإنما قال : (يوم لا ظل إلا ظله) نعم لأننا في الدنيا نستظل بظل الأشجار والبيوت أما في الآخرة ليس هناك ظل .
- ذكر (سبحان من سبح الرعد بحمده) لم تثبت فيه سنة بل ذكره بعض العلماء فإذا قاله الإنسان فلا بأس

- حديث رد الرسول صلى الله عليه وسلم وأمره بإعادة الوضوء لمن رآه مسبلا الذي ذكره النووي في رياض الصالحين ضعيف ولا يصح .
- حديث حاتم ابن عدي (فتلك عبادتهم (...) ضعيف لكن المعنى صحيح .
- أشار البخاري رحمه الله في بعض من تراجمه إلى ضعف حديث (إن الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب) والحديث لا شك أن فيه مقالا ومع ذلك نقول : إنه لا ينبغي أن تكون وحدك .
- ما ورد أن الحجر الأسود نزل من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن ولكن سودته خطايا بني آدم في القلب من هذا شيء ، والظاهر أنه حجر عادي لكنه صار معظما عندما وضعه إبراهيم في الكعبة .

9. 18. فوائد عامة .

- مما يقال بعد الأذان : آت محمدا الوسيلة والفضيلة ، فالفضيلة يحتمل أن تكون منزلة أخرى أو تفسيرا للوسيلة . (ابن باز)
- يقال لمن عطس في الثالثة : عافاك الله ، إنك مزكوم وكذلك في الرابعة . (ابن عثيمين)
- قال بعض العلماء : إن الطعام لا يصل إلى الإنسان ويقدم إليه إلا وسبق ذلك نحو مائة نعمة عليه .
- (المباحات مع النية الصالحة تجعلها عبادات يؤجر عليها) هذه قاعدة كما قال معاذ : إني أحسب نومتي كما أحسب قومتي . (ابن باز)
- في قوله صلى الله عليه وسلم : ذكرت شيئا من تبر : أي مما تجب قسمته .
- في قوله صلى الله عليه وسلم : ولا يمهل حتى إذا بلغت الروح الحلقوم : قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان (أي للوارث)
- معنى ما شاء الله : أي كان أو هذا ما شاء الله .
- يخرون للأذقان : يعني عليها والمراد المبالغة في السجود تكاد أذقانهم تضرب الأرض من شدة المبالغة في سجودهم .
- جمل أورق : هو الذي مثل الورق بين البياض والسواد

لو تعلمون ما أعلم : أي مما لم يؤمر بإبلاغه أو حقائق ما أخبر به .

من زاد المعاد : وقد روى أبو داود أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وعليك السلام وعلى أمك ثم قال : إذا عطس أحدكم فليحمد الله وأخرجه الترمذي والحاكم .

كان الرسول إذا قفل من سفره يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، أيون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده . (البخاري)

في الزاد : رجح ابن القيم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصل الظهر في مكة يوم النحر لثمانية وجوه (وعدها)

فلما أتى ذا الحليفة بات بها فلما رأى المدينة كبر ثلاث مرات وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير : أيون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، أخرجه البخاري .

أما صلاة التوبة فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الصديق رضي الله عنه أنه قال : ما من عبد يذنب ذنبا ثم يتطهر فيحسن الطهور ثم يصلي ركعتين ثم يتوب لله من ذنبه إلا تاب الله عليه ، وبالله التوفيق .

الزهد أعلى من الورع لأن الورع ترك ما يضر والزهد ترك ما لا ينفع .

قال صلى الله عليه وسلم لأم سنان الأنصارية : فإذا جاء رمضان فاعتمري فإن عمرة في رمضان تعدل حجة) مسلم

وفي أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم قال لأم معقل أيضا .

دعا الرسول صلى الله عليه وسلم أولا ستة أو ثمانية من الأنصار ، وفي العام القابل بايعه اثنا عشر رجلا ، وفي العام القابل ثلاث وسبعون رجلا وامرأتان .

صرفا ولا عدلا : الصرف : الفريضة ، والعدل : النافلة ، وقيل : الصرف : التوبة ، والعدل : الفدية .
جاء في إهلاك ثمود :

1. فأخذتهم الصاعقة وهو ينظرون .
2. فأخذ الذي ظلموا الصيحة .
3. فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية .
4. فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم

جائمين .

لأن الصاعقة تحدث صوتا عظيما فذلك المراد بتسميتها بالصيحة ، وقد تكون مصحوبة برجفة أشبه بالزلازل ترجف الأفئدة من وقعها ، وقد تكون في مكان ويطغى تأثيرها حتى يصل إلى مكان آخر .

- من علامات السعادة والفلاح أن العبد كلما زيد في علمه زيد في تواضعه ورحمته ، وكلما زيد في عمله زيد في خوفه وحذره ، وكلما زيد في عمره نقص من حرصه ، وكلما زيد في ماله زيد في سخائه وبذله ، وكلما زيد في قدره وجاهه زيد في قربه من الناس وقضاء حوائجهم والتواضع لهم .
- ومن علامات الشقاوة أنه كلما زيد في علمه زيد في كبره وتيهه وكلما زيد في عمله زيد فخره واحتقاره للناس وحسن ظنه بنفسه ، وكلما زيد في عمره زيد في حرصه .
- المسائل التي سأل الرسول صلى الله عليه وسلم ربه حوالي عشر .

- يسمى أبو الزوجة وأمها بأسمائهم مثل صهري ولا يقول عمي إلا إذا حضر وعلى سبيل التقدير .
- الفرق بين الخوف والخشية أن الخشية عن علم (إنما يخشى الله من عباده العلماء)
- معنى " مات ميتة جاهلية " : يحتمل أن الله يزيغ قلبه ، ويحتمل أن يكون مثل أهل الجاهلية ليس لهم إمام .

من سير أعلام النبلاء :

- قال المروزي : قال لي أحمد : ما كتبت حديثا إلا وقد عملت به حتى مر بي أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى أبا طيبة دينارا فأعطيت الحجام دينارا حين احتجت

- وعن رجل قال : رأيت أثر الغم في وجه أبي عبد الله وقد أثنى عليه شخص وقيل له : جزاك الله عن الإسلام خيرا ، قال : بل جزى الله الإسلام عني خيرا ، من أنا وما أنا ؟

- ابن جبرين : لو نظرنا مثلا إلى علم شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم من أين حصلوا على العلوم هل من مشايخهم ؟ نقول : إن هذا مما فتح الله على قلوبهم لما

- أنهم أخلصوا نياتهم في العلم وفي العمل والتطبيق فتح
الله على بصائرهم .
- قال خالد رضي الله عنه ؛ ما ليلة تزف إليّ
عروس ... بأحب إليّ من ليلة باردة أصبّح بها العدو .
- دليل أن الفقه هي خشية الله قوله تعالى : لأنتم
أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون
- ابن عثيمين : من الحكمة أن يخرج الناس (من
الموعظة) وهم يقولون ليته زاد في خطبته .
- الأسبوعي 57 مسألة الحكام من أخطر ما يكون
على العامة وعلى الولاة وعلى الجميع .
- بكى ربيعة فقيل ما يبكيك ؟ قال : استفتي من لا علم
له وظهر في الإسلام أمر عظيم ، وقال : لبّغض من يفتي
ههنا أحق بالسجن من السراق .
- معنى على أثره : لا يقتصر على المال .
- ينوي إذا أطاع ولي الأمر طاعة الله .
- بن باز : يعرف اللقطة ولو بعد ست سنوات .
- سبب تسمية العتمة للعشاء : أن الأعراب يعتمدون
بحليب الإبل حتى يمضي هزيع من الليل .
- تأمل قول الله عز وجل : إنا أنزلنا إليك الكتاب
..... واستغفر الله .
- حديث : " يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا " .
- يقول الشيخ ابن عثيمين : خذ هذا الحديث رأس مال لك .
- ابن عثيمين : من عدم إحسان القتلة القتل باللاصق
للفئران .
- الحكمة من جري هاجر في الوادي لتسمع الولد وتراه
، لما شربت إذا الماء يكفي للطعام والشراب . (ابن
عثيمين) .
- يقول ابن باز رحمه الله : عدم إيراد الأحاديث الضعيفة
ولو في الترغيب أقرب وأقوى لأن العوام لا يعرفون (أي
صيغة التمريض) وفي الصحيح غنية ، والجمهور يجوزون
-
- ويقول : أكثر النقلة يغلطون أو يكذبون .
- ابن عثيمين : نأخذ بحديث عبد الله بن مسعود في
تخليق الجنين وما خالفه من حديث أسيد بن حضير أو نحوه
فيحمل على تخليق آخر أو تخطيط آخر . (من فتاوى الحرم
عام 1413 شريط 4 ب .

- إذا كان التخيير للتيسير فهو بالتشهي وإذا كان للمصلحة فيتبع فيه المصلحة مثل (فإما منا بعد وإما فداء) (شريط 15)
- في قوله تعالى : (ذلك بأن منهم قسيسين ورهبان) لا ينطبق على نصارى اليوم
- آية الكرسي تحمي من شياطين الجن والإنس والمخلوقات الأخرى .
- الظاهر أن النفث يكون فوق الثياب ولأنها لاصقة بالجسم .
- تقول العرب : سليم ، جبير تفاقولا .
- الإيثار بالقرب للمستحب الأصل فيه أنه لا ينبغي بل صرح بعض العلماء بالكراهة ، والصحيح عدم الكراهة ، وإذا اقتضت المصلحة أن يؤثر فلا بأس .
- من شريط شرح فضائل القرآن الكريم لابن عثيمين : يغتفر في العوارض ما لا يغتفر في الدائم . العوارض مثل قيام الليل جماعة أحيانا ، والجهر بالبسملة أحيانا .
- "قلوبكما" قال العلماء : إذا أضيف متعدد إلى متعدد فالأفضل الجمع وإن كان المضاف إليه اثنين ، ويجوز التثنية ويجوز الإفراد ، والجمع أفصح ، ثم الإفراد ثم التثنية ما لم يحصل في ذلك إيهام وإلا لوجب أن يكون المضاف على حسب الواقع .
- في شرح باب النكاح 11 ذكر الشيخ ابن عثيمين ضرر الاعتماد على المسجلات أو الآلات الحاسبة أو الكمبيوتر وأنها تقتل التفكير ، وأن الإنسان إذا استعمل حافظته وصار يتذكر ويفرع مسائل فإن ذاكرته تقوى .
- من شرح باب التمني 2أ من صحيح البخاري : في قوله تعالى "فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة" : في هذه الآية دليل واضح أن طلب العلم يعادل الجهاد.
- من التعليق على كتاب أخبار الآحاد 3أ : كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلى إلى بيت المقدس لقول الله تعالى : " أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده " وكان اليهود يصلون إلى بيت المقدس ، هكذا زعم بعض العلماء ، ولكن الصحيح أن اتجاه الانبياء في صلاتهم إلى الكعبة وأن الصلاة إلى بيت المقدس من تحريف اليهود كما أن الصلاة إلى المشرق من تحريف النصارى ، وإلا فالكعبة قبلة لجميع الانبياء كما قال ذلك شيخ الإسلام رحمه الله .

- تفسير الجلالين جيد إلا أنه كالرموز لا يعرفه إلا من عنده علم سابق وإلا فإنه يضيع به لأنه عميق جدا وإلا ففائدته لطالب العلم كثيرة لاسيما إذا كان الإنسان عنده حاشية الجمل فإن هذه الحاشية فيها فوائد عظيمة .
- من التعليق على باب التمني : إذا أصلح الإنسان ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس ولهذا كتبت أم المؤمنين رضي الله عنها إلى معاوية حين تولى الخلافة وقالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من التمس رضى الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس ، ومن التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤونة الناس .
- ما يلي فوائد من دروس الحرم عام 1413
- زوجة الأب ليست من الأرحام ، وصلتها من باب البر بالوالد لأن من البر صلة أهل ود الأب . (5 ب)
- كثير من المتكلمين يتكلمون في العبادات (على أهميتها) ولا يتكلمون في المعاملات . (10 أ)
- فرّق العلماء بين المعادلة وثواب العمل . (9 ب)
- " نية المؤمن خير من عمله " هذا في حالة العاجز عن العمل .
- راجعوا العلماء حقيقة لا العلماء رسما . (12 ب)
- لا يقال : " إن هذا الحكم خلاف القياس " .
- معنى (تربت يداك) أي افتقرت حتى لصقت بالتراب .

• الأئمة الأربعة :

الإمام	تاريخ الولادة والوفاة	عمره
أبو حنيفة	80-150	70
مالك	93-179	86
الشافعي	150-204	54
أحمد	164-241	77

- قد يوصف القول بالبدعة ولا يوصف القائل بالبدعة ومثل الكفر قال مالك والسؤال عنه بدعة ولا أراك إلا مبتدعا .
- ابن عثيمين : يرى شيخنا ابن سعدي أن أكل تمرات سبع كل يوم المذكور من العالية أو العجوة هو على سبيل التمثيل ، لذا فيأكل من كل نوع .

• في دعاء الفراغ من الأكل : غير مكفي ولا مستغنى
.....، إن الضمير يعود على الله عز وجل . (ابن عثيمين في
شرح رياض الصالحين 153 أ)

• لا شك أن الإيمان سبب لطول الحياة ؛ قال تعالى :
فآمنوا فمتعنناهم إلى حين " ، وقال سبحانه : " ويؤخركم
إلى أجل مسمى "

• "من أخذ أموال الناس يريد أداءها " يشمل الدنيا
والآخرة ، فقد يموت قبل أن يقضي فيقضي الله عنه يوما
القيامة فيتحمل ما لأصحاب الأموال من الحق . (ابن
عثيمين ، شرح السياسة الشرعية 3 ب)

• الرسل معصومون من :

1. كل ما يخدش وينافي الرسالة مثل الكذب أو
الشرك .

2. كل ما يخل بالشرف كالسرقة وشبهها مما يعد
دناءة وخسة .

3.

4.

5. من الاستمرار في المعصية فلا يقرؤا عليها بل
ينبهوا عليها ويحصل منهم التوبة

من فوائد دروس الحرم لابن عثيمين عام 1404 :

1. لا يمكن نفي المماثلة لشيء ليس له أصل ؛
فدلت آية " ليس كمثل شيء " أن له صفات ليس كمثل شيء

2. آيات الصفات ليست من المتشابه بالنسبة

للمعنى وهي من المتشابه بالنسبة للحقيقة .

3. قاعدة : " أي إنسان مبطل يستدل بدليل

صحيح يكون دليلا عليه " .

4. كتاب (درء تعارض العقل والنقل) كتاب

عظيم ليس له في الوجود من ثاني .

قال عمر : " وجدنا خير عشنا بالصبر "

وقال : " الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد "

وقال : " ألا لا إيمان لمن لا صبر له "

شاور الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه في بدر في

النزول ، وفي أحد في الخروج ، وفي الحديبية في الميل

على ذراريهم ، وفي الأحزاب في حفر الخندق ، وفي

الأسارى في بدر

10. 19. تماثيل باميان : شبهات وردود بقلم الأمير عبد العزيز بن سطاتم بن عبد العزيز

تماثيل باميان : شبهات وردود

بقلم الأمير عبد العزيز بن سطاتم بن عبد العزيز

الحمد لله الذي جعلنا خير أمة اخرجت للناس، وصفها سبحانه وتعالى بأعظم الاوصاف الموجبة لهذه الخيرية امة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، نبينا وامامنا محمد بن عبد الله الذي تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك.

وبعد: فقد كثر الحديث وتشعب في الايام الماضية حول ما قامت به (طالبان الافغانية) من تحطيم للاصنام، والتماثيل البوذية الموجودة في احدى المناطق الافغانية، وسبب تشعب الآراء وكثرة الحديث فيها يعود في نظري - والله اعلم - الى عدة اسباب:

الأول: ان الحديث في المسألة لم يكن من زاوية واحدة بل كان من زوايا متفرقة: منها الشرعي، ومنها السياسي، ومنها العاطفي، ومنها النظرة لمصالح متباينة حسب طبيعة المتحدث وتوجهه.

الثاني: ان المنتسبين الى العلم الشرعي الخائضين في هذه المسألة هم انفسهم قد افترقوا في كيفية تقييمها والحكم عليها، وفي حقيقة هذه الاصنام، وفي الدليل الحاكم عليها. هل هو النص او المصلحة؟ متأثرين في كل ذلك بخلفياتهم العلمية والعقدية، وربما الاجتماعية والسياسية.

الثالث: ان المسألة تجاوزت كونها مسألة شرعية، الى ان اصبحت (وجهة نظر) يتحدث فيها من يعلم ومن لا يعلم! وقديما قيل: لو سكت من لا يعلم لسقط الخلاف!

وابتداء اقول: ان حديثي هذا موجه لمن يرتضي الدليل الشرعي حكما وفصلا يجب اتباعه، وهو في جميع اموره يحكم النصوص الشرعية ويعتقد كمالها وصلاحتها وتفوقها على غيرها. وهذا هو الاصل الذي اوجبه الله على المؤمنين عند الخلاف عملا بقوله عز وجل: (فإن تنازعتم في شيء

فردوه الى الله والرسول) (النساء:59) ومن لم يرض بحكم الله ورسوله بعد ثبوته وعلمه به، فقد نفى الله عنه الايمان بصريح القرآن، قال الله تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) (النساء:65).

أما الحكم الشرعي في مسألة هدم الاصنام فهو واضح والله الحمد دلت عليه النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة، ومن ذلك: حديث البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبي مكة يوم الفتح وحول البيت ستة وثلاثون نصبا، فجعل يطعنها بعود في يده، ويقول: جاء الحق وزهق الباطل، جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد. ومنه ايضا حديث علي رضي الله عنه حين قال لأبي الهياج الاسدي: (الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته).

فقد ارسل النبي صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه الى صنم طييء ليهدمه في سنة تسع قال الامام ابن القيم: (قالوا: وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب في مائة وخمسين رجلا من الانصار على مائة بعير، وخمسين فرسا، ومعه راية سوداء، ولواء ابيض الى الفليس، وهو صنم طييء ليهدمه، فشنوا الغارة على محلة آل حاتم في الفجر فهدموه). وأرسل النبي صلى الله عليه وسلم غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم لهدم الأصنام، قال هشام بن الكلبي: كانت مائة اقدم من اللات فهدمها علي عام الفتح بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت اللات احدث من مائة، فهدمها المغيرة بن شعبة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم لما اسلمت ثقيف، وكانت العزى احدث من اللات، وكان الذي اتخذها ظالم بن سعد بوادي نخلة فوق ذات عرق، فهدمها خالد بن الوليد بأمر النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح. وهي سنة الانبياء من قبل كما فعل ابو الانبياء ابراهيم عليه السلام قال الله تعالى: (وتالله لأكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين) (الانبياء:57) قال تعالى: (فجعلهم جذبا الا كبيرا لهم لعلهم اليه يرجعون) (الانبياء:58). وقوله تعالى (فجعلهم جذبا) اي حطاما، قال تعالى: (فراغ عليهم ضربا باليمين) (الصافات: 93). وكما فعل موسى عليه السلام مع العجل الذي عبده بنو

اسرائيل قال الله تعالى: (قال فاذهب فإن لك في الحياة ان تقول لا مساس وان لك موعدا لن تخلفه وانظر الى إلهك الذي ظلت عليه عاكفا لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا) (طه: 97).

وهذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم وامره عليا - رضي الله عنه - بتكسير الاصنام، دال في اقل احواله على مشروعية هذا الامر، مع قول علماء السلف بوجوبه، وامر مشروع ثابت بالنص يحرم الانكار على فاعله لأنه انكار لمورد النص. والانكار لا يكون الا في حال المخالفة الشرعية الظاهرة من صاحبها والتي ثبت شرعا كونها مخالفة، فكيف بأمر ثبت مشروعيته في اقل الاحوال؟ بيان الحكمة من هذا الأمر من المقرر شرعا ان الشارع لا يأمر بأمر او يقره الا لانه يحقق للعباد مصلحة او يدفع عنهم مفسدة، وامر النبي صلى الله عليه وسلم بتكسير الاصنام وفعله ذلك بنفسه، لا بد انه يحقق للعباد مصالح معتبرة، ويدفع عنهم مفاسد متوقعة، وكما هو معلوم فإن حفظ الدين هو اعظم الضرورات الخمس التي جاءت الشرعية بوجوب حفظها، ويكون حفظها من جهتين، من جهة الوجود ومن جهة العدم، فمن جهة الوجود الامر بالايمان والعمل بمقتضى هذا الايمان، اوله التوحيد والدعوة اليه، وتحكيم الشرع وتحصيل العلم الشرعي. ومن جهة العدم رد كل ما من شأنه مخالفة هذا الدين او زعزعة ايمان الناس به، ومحاربة ما يكون سببا في ذلك او مظنة لذلك السبب.

ووجود الاصنام بين ظهرائي المسلمين لا شك انه مظنة للشرك في القريب العاجل او البعيد الاجل. والشرعية جاءت بسد الذرائع المفضية للمفاسد، وهذا ما علل به علماء الامة اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بتكسير الاصنام، فقال الامام ابن القيم: (واما محل الصور فمظنة الشرك وغالب شرك الامم كان من جهة الصور والقبور) وقال العلامة ابن حجر في الفتح: «لأنها مظنة الشرك» بل هو السبب الفعلي في وقوع الشرك في الناس كما هو صريح في قصة نوح عليه السلام. وهذا يعني ان الامر متعلق بأهم مسألة وهي التوحيد الذي لا دخول للجنة بدونه، وبالشرك الذي لا نجاه من النار ولا قبول لأي عمل معه. وهناك حكم أخرى لهذا الامر الشرعي، وهي حكم مطلوب تحصيل ما يحققها في كل عصر، متى ما قدر المسلمون على ذلك ومنها: قيام المكلفين بواجبهم الذي جاءت به الاوامر الشرعية بإزالة الاصنام والنهي عن عبادتها، واظهار

انها لا تنفع ولا تضر، وهذا الامر له اثره البالغ في عابديها في كل عصر، لما يرون ان الالهتهم - كما يزعمون - تكسر بلا حول ولا قوة، ولا تستطيع ان تدفع عن نفسها شيئا، فيبدأ الواحد منهم يفكر: كيف اعبد إلهاً هذا حاله؟ ولهذا شواهد من قصص اسلام الصحابة كعمرو بن الجموح وراشد بن عبد ربه وغيره، وهي قصص مشهورة. وهذه مصالح ظاهرة مقصودة شرعا تأتي تبعا لتحقيق هذا الامر الشرعي. وهذا من ناحية الحكم الشرعي وحكمه ومصالحه.

شبهات وردود

اما من ناحية الاعتراضات (الشبه) التي حاولت استقصاءها من خلال ما سمعت وقرأت من نقاش واحاديث، فسأحاول - بحول الله - عرضها، ومن ثم مناقشتها بما يفتح الله به، وهو المستعان ومنه وحده التوفيق:

اولا: قولهم (انها اصنام قديمة موجودة قبل الاسلام فتبقى كما كانت)

فتمشيا مع قولهم هذا، فإن الاستدلال ينتقض عليهم، ووجه ذلك:

ان كان الاقدم عندهم هو (الاحسن)، وانه هو ما ينبغي العودة اليه، فإن الاقدم هو ما كان وقت آدم عليه السلام وهو التوحيد الخالص الخالي من الشرك، اذ لم تكن آنئذ اصنام مطلقا فالوقت الذي وجدت فيه الاصنام ليس بأولى في اعتباره من الوقت الذي لم توجد فيه اصنام

فإن عادوا وقالوا: ان الاحسن هو الاحدث، فالاحدث هو انها هدمت، فيكون هدمها هو الاحسن

فإن عادوا وقالوا: ان ما كان على مر العصور ادوم هو الاحسن، فالادوم والذي يمثل التراث الانساني هو ما كان عليه الانبياء ومن تبعهم باحسان حيث لم يجز أي منهم عبادة الاصنام ولا ابقاءها فيكون هدمها هو الاحسن بل هو الواجب. وبلا شك فإن ازمان الانبياء واتباعهم المؤمنين بهم هي اهدى العصور وهي تقر هدم كل صنم سواء كان معبودا ام لم يكن، ثم من جهة اخرى وبالمقابل من اين يبدأ

تاريخ الاسلام؟ ان الاسلام ليس حادثا مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، بل هو قديم قدم الانسانية، وهو دين الانبياء جميعا الذين بعثهم الله به الى اممهم. قال الله تعالى: (ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين) (آل عمران:67). وقال الله تعالى: (ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون) (البقرة:132).

فالاسلام هو التوحيد الخالص، وهو دين الانبياء جميعا، وجوهر دعوتهم جميعا: ان اعبدوا الله ما لكم من إله غيره، وما ارسل الله من رسول الا اوحى اليه بذلك قال الله تعالى: (وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا إله الا انا فاعبدون) (الانبياء:25) وكما هو مقرر في القرآن العظيم في مواضع كثيرة جدا. وقد جاء في الحديث ان الانبياء اولاد علات دينهم واحد وشرائعهم مختلفة.

ثانيا: قولهم: «ان المسلمين المتقدمين لهم يهدموها»

وهو كلام لا دليل عليه، فالتاريخ الاسلامي حافل بذكر الاصنام الكثيرة التي هدمها المسلمون في تلك البلاد وقد ورد ذكرها في الكتب التي ذكرت الاصنام ومنها

1. 1. كتاب (الاصنام) الذي جمعه ابو المنذر هشام الكلبي.
2. 2. وقد ذكر ابن بطوطة في رحلته ان الخليفة المأمون حاول تدمير الاهرام وضربها بالمنجنيق ولم يؤثر ذلك الا في احداث ثلم فيها.
3. 3. كما ذكر ابن اياس في (بدائع الزهور) ان صنم (ابو الهول) كان مدفونا في الرمال ولم يكن يظهر منه الا رأسه، وانه كان يوجد قبالة صنم آخر قام الملك محمد الناصر قلاوون 711هـ بتدميره، وقطعه وجعل منه اعتابا وقواعد.
4. 4. وجاء في كتاب: «تركستان من الفتح العربي الى الغزو المغولي»، تأليف المستشرق الروسي بارثولد، وترجمة عثمان عمر (ص 203) ان المسلمين في مناطق من تركستان هاجموا بعض مراكز المجوس للعبادة

وخلعوا ابوابها، وكشطوا ما عليها من وجوه منقوشة
وجعلوها ابواباً للمساجد.

5. 5. اصف الى ذلك ما ذكره صاحب مروج
الذهب (2/535) عن بيت غمدان بصنعاء حيث قال: (وكان
الضحاك بناه على رسم الزهرة وخربه عثمان بن عفان -
رضي الله عنه - فهو في وقتنا هذا وهو سنة اثنتين وثلاثين
وثلاثمائة خراب قد هدم فصار تلاً عظيماً).
6. 6. وما ذكره ايضا (2/536) بقوله: (والبيت
السادس كاوسان، بناه كاوس الملك بناء عجيبا على اسم
المدير الاعظم (اي عندهم) من الاجسام السماوية وهو
الشمس، بمدينة فرغانة من مدائن خراسان، وخربه
المعتصم بالله).

7. 7. ومن ذلك ما قاله ايضا عند ذكره البيوت
المعظمة عند اليونانيين (2/537) بيت انطاكية: من ارض
الشام على جبل بها داخل المدينة والصور محيط بها وقد
جعل المسلمون في موضعه مرقبا لينذرهم من قد رتب فيه
من الرجال بالروم إذا وردوا من البر والبحر وكانوا يعظمونه
ويقربون فيه القرابين، فخرّب عند مجيء الاسلام.
ومما قاله أيضاً (547/2): «وفي وسط مدينة جور - من
أرض فارس - بنيان كانت تعظمه الفرس يقال له الطربال
خربه المسلمون».

8. 8. ومما ذكر أيضاً (547/2) بقوله: «وبيت
نار على خليج القسطنطينية من بلاد الروم، بناه سابور بن
اردشير بن بابك وهو سابور الجنود حين نزل على هذا
الخليج وحاصر القسطنطينية في عساكره، فلم يزل هذا
البيت هنالك الى خلافة المهدي فخرّب، وله خبر عجيب».

9. 9. وعن السلطان محمود بن سبكتكين
فاتح الهند - رحمه الله تعالى - قال ابن كثير - رحمه الله -
في البداية والنهاية (22/12 - 23) في حوادث سنة 418هـ:
انه ورد فيها كتاب محمود بن سبكتكين: (يذكر انه دخل بلاد
الهند وأنه كسر الصنم الأعظم الذي لهم المسمى
بسومنات، وقد كانوا يقدون إليه من كل فج عميق كما يقد
الناس إلى الكعبة البيت الحرام وأعظم، وينفقون عنده

النفقات والأموال الكثيرة، التي لا توصف ولا تعد، وكان عليه من الأوقاف عشرة آلاف قرية، ومدينة مشهورة، وقد امتلأت خزائنه أموالاً، وعنده ألف رجل يخدمونه، وثلاثمائة رجل يخلقون رؤوس حجيجه، وثلاثمائة رجل يغنون ويرقصون على بابه، لما يضرب على بابه الطبول والبوقات، وكان عنده من المجاورين ألوف يأكلون من أوقافه، وقد كان البعيد من الهنود يتمنى لو بلغ هذا الصنم، وكان يعوقه طول المفاوز وكثرة الموانع والآفات، ثم استخار الله السلطان محمود لما بلغه خبر هذا الصنم وعباده وكثرة الهنود في طريقه والمفاوز المهلكة والأرض الخطرة في تجشم ذلك في جيشه، وأن يقطع تلك الأهوال إليه، فندب جيشه لذلك فانتدب معه ثلاثون ألفاً من المقاتلة، ممن اختارهم لذلك سوى المتطوعة فسلمهم الله حتى انتهوا إلى بلد هذا الوثن، ونزلوا بساحة عباده، فإذا هو بمكان بقدر المدينة العظيمة، قال: فما كان أسرع أن ملكناه من أهله خمسين ألفاً، وقلعنا هذا الوثن وأوقدنا تحته النار. وقد ذكر غير واحد أن الهنود بذلوا للسلطان محمود أموالاً جزيلة ليترك لهم هذا الصنم الأعظم فأشار من أشار من الأمراء على السلطان محمود بأخذ الأموال وإبقاء هذا الصنم لهم، فقال: حتى أستخير الله عز وجل، فلما أصبح قال: إني فكرت في الأمر الذي ذكر فرأيت أنه إذا نوديت يوم القيامة أين محمود الذي كسر الصنم؟ أحب إليّ من أن يقال الذي ترك الصنم لأجل ما يناله من الدنيا ثم عزم فكسره - رحمه الله - فوجد عليه وفيه من الجواهر واللآلئ والذهب والجواهر النفيسة ما ينيف على ما بذلوه له بأضعاف مضاعفة، ونرجو من الله له في الآخرة الثواب الجزيل الذي مثقال دائق منه خير من الدنيا وما فيها، مع ما حصل له من الثناء الجميل الدنيوي، فرحمه الله وأكرم مثواه).

10. 10. وهذا خبرُ قاهر الصليبيين، ومحطم دولة الكفر العبيدية في مصر - صلاح الدين الأيوبي - رحمه الله رحمة واسعة - كما ذكره الإمام الحافظ المقرئ المصري - رحمه الله - في الخطط (210/1) حيث قال: «اعلم ان الأهرام كانت بأرض مصر كثيرة جداً، منها بناحية بوسير شيء كثير، بعضها كبار وبعضها صغار وبعضها طين ولبن، وأكثرها حجر، وبعضها مدرج، وأكثرها مخروط أملس، وقد كان منها بالجيزة تجاه مدينة مصر عدة كثيرة، كلها صغار هدمت في أيام السلطان صلاح الدين الأيوبي على يد

قراقوش - وهو وزيره - وبنى قلعة الجبل والصور المحيط بالقاهرة ومصر والقناطر التي بالجيزة».

11. 11. وقال الإمام السيوطي المصري - رحمه الله تعالى - في حسن المحاضرة (68/1): (قال صاحب المرأة «وهو سبط ابن الجوزي»: وحكى جدي عن ابن النايي أنه قال: حسبوا خراج الدنيا مراراً فلم يف بهدمها. قال صاحب المرأة: هذا وهَمٌّ، فإن صلاح الدين يوسف بن أيوب أمر بأن يؤخذ منها حجارة يبني بها قنطرة وجسراً فهدموا منها شيئاً كثيراً».

12. 12. وذكر المقرئ في الخطط (230/1): أنه في سنة 711هـ نزل أمير يعرف ببلاط في نفر من الحجارين والقطاعين، وكسروا الصنم المعروف بالسرية (وكان مقابل أبي الهول) وقطعوه أعتاباً وقواعد. كما ذكر أن في زمنه قام شيخ صالح لتغيير أشياء من المنكرات وسار إلى الأهرام، وشوّه وجه أبي الهول وشعته، فهو على ذلك إلى اليوم.

أضف إلى ذلك أن ما لم يدمر منها كان لعذر فلا يتصور فيمن هم أتقى وأعلم منا مخالفتهم لأحكام الشرع، فإن تركوا شيئاً فهو لمانع منعهم، ومن أمثاله:

- 1 - عدم معرفتهم بالأصنام فمنها ما كان مدفوناً أو في مناطق نائية لم يعلم عنها المسلمون، ذكر ذلك المقرئ (ت 845هـ) في كتابه الخطط (122/1) والزركلي في كتابه شبه جزيرة العرب (4/1188)، وهذا المانع مرفوع اليوم، فالأصنام التي يتكلم عنها معلومة ليست مجهولة.
- 2 - عدم قدرتهم على تدميرها لما يستلزمه ذلك من نفقة كثيرة وتسخير عدد كبير من العمال لمدة طويلة من الزمن، فلم تكن الآلات والمتفجرات الحديثة موجودة فيما مضى، وقد ذكر ابن خلدون في (المقدمة ص 383) «أن الهياكل العظيمة جداً لا تستقل ببنائها الدولة الواحدة، بل تتم في أزمنة متعاقبة، حتى تكتمل وتكون ماثلة للعيان، وقال أيضاً لذلك نجد آثاراً كبيرة من المباني العظيمة تعجز الدول عن هدمها وتخريبها، مع أن الهدم أيسر من البناء» ومثل لذلك بمثالين: الأول: أن الرشيد عزم على هدم إيوان كسرى،

فشرع في ذلك وجمع الأيدي والفؤوس وحماه بالنار وصب عليه الخل حتى أدركه العجز. الثاني: أن المأمون أراد أن يهدم (الأهرام) في (مصر) فجمع الفعلة ولم يقدر 3 - ضعف السلطة وعدم إحكام سيطرتها في الأماكن النائبة عن مركز الخلافة، لا سيما أنه كانت هناك ديانات توازي أعداد المسلمين إن لم يكن أكثر. وهذا المانع رفع في زمن الناس هذا

وبذلك يكون من الواضح أن من علم الحكم من المسلمين المتقدمين ولم يمنعه مانع من إيقاع الحكم بهدم الأصنام هدمها، فلا يحتج بما منعهم في الزمن السابق لوجود الاستطاعة الآن، والدليل أن الأصنام هُدمت، أما من جهل الحكم من المتقدمين فنحن اليوم نعلمه، والذي يعلم حجة على من لا يعلم، أما من علمه وطبقه جزئياً أو لم يطبقه فالحجة قائمة عليه، فعدم تطبيق الحكم الشرعي من بعض المكلفين أو حتى من عمومهم لا يغير في الحكم الشرعي شيئاً، فالمكلف مأمور بالعلم ومن ثم بالتطبيق، أما النهج على سير الأقدمين تقليداً لهم مع الجهل فتلك حجة يذكرها القرآن دائماً في معرض الذم والتقريع قال تعالى: (بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ*) [الزخرف: 22]، وحسبنا أن نتدبر قول الله تعالى: (الَّذِينَ إِن مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ) [الحج: 41].

ثالثاً: قولهم: «إن توقيت القرار غير مناسب، أو أنهم لو سبقوا هذا بتمهيد أو نحوه لكان أفضل».
فالجواب هو: أن هذا الأمر من هذه الجهة اجتهاد في التوقيت المناسب ليس إلا، وليس اجتهاد أحد في مثل هذا الأمر - التوقيت ومناسبته - بحجة على أحد، ومن ناحية أخرى: فإن معرفة التوقيت المناسب في الحقيقة موكولة إلى أهل الاختصاص والولاية الزمانية والمكانية وهم (أي طالبان) ولاة الأمر هناك من حاكم ومن معه من علماء، هم الذين لهم الحق في تقدير الوقت المناسب، وهم مكلفون بحفظ الدين والذب عنه، بحسب المصالح والمفاسد التي

يرونها هم، لا بحسب ما يراه الآخرون عن بعد! وهذا لا يمنع من اختلاف البعض معهم في تقدير الوقت المناسب، ولكنه لا يجيز سلب أهليتهم وأحقيتهم في ممارسة صلاحيتهم على أرضهم، وهو مما تقره الأعراف الدولية. والأصل أن تطبيق أحكام الله فور الاستطاعة فإن كان هناك خلل في التوقيت فهو في تأجيلهم هذا الأمر. قال الإمام ابن القيم الجوزية في كتابه زاد المعاد (506): «انه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يوماً واحداً، فانها شعائر الكفر والشرك، وهي اعظم المنكرات، فلا يجوز الاقرار عليها مع القدرة البتة، وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثاناً وطواغيت تعبد من دون الله، والأحجار التي تقصد للتعظيم والتبرك، والنذر والتقبيل، لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها وكثير منها بمنزلة اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، أو أعظم شركاً عندها، وبها والله المستعان».

رابعاً: قولهم: «إنها دولة إسلامية ولا خوف على أهلها من عبادة الأصنام».
فالجواب من وجهين:

أحدهما: أنه من المقرر شرعاً أن المسلم مُخاطب بتكاليف شرعية مطالب بأدائها ومنها إزالة الشرك وآثاره، والطلب في موضوعنا هذا يقتضي تكسير الأصنام، وأيضاً فإن مظنة الشرك ليست هي العلة الوحيدة من تكسير الأصنام، بل هناك علة وحكم أخرى منها مضاهاة خلق الله، والعلة كما قرر علماء الأصول لا تُنقض إذا كان الحكم معللاً بأكثر من علة.

الثاني: أن هذه شبهة قيلت قبل قرون ووردها أئمة الإسلام، قال الإمام الحافظ الحجة ابن دقيق العيد المُتوفى سنة 702هـ في كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (1/359 - 360) في شرح حديث عائشة أم المؤمنين أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيصة رأتاها بالحبيشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شر الخلق عند الله يوم القيامة)، فيه دليل على تحريم مثل هذا الفعل. وقد تظاهرت دلائل الشرع على المنع من التصوير والصور. لقد أبعد غاية البعد من

قال: إن ذلك محمول على الكراهة، وأن هذا التشديد كان في ذلك الزمان، لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان، وهذا المعنى لا يساويه في هذا التشديد هذا أو معناه. وهذا القول عندنا باطل قطعاً لأنه ورد في الأحاديث الإخبار عن أمر الآخرة، بعذاب المصورين، وأنهم يقال لهم: أحيوا ما خلقتم. وهذه علة مخالفة لما قاله هذا القائل. وقد صرح بذلك في قوله عليه السلام: المشبهون بخلق الله. وهذه علة عامة مستقلة مناسبة لا تخص زماناً دون زمان، وليس لنا أن نتصرف في النصوص المتظاهرة المتضادة بمعنى خيالي يمكن أن يكون هو المراد مع اقتضاء اللفظ التعليل بغيره وهو التشبه بخلق الله.

وقال الشيخ العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على مسند الإمام أحمد (149/12 - 150) مجيباً على ذلك أيضاً: (وفي عصرنا هذا كنا نسمع عن أناس كبار ينسبون إلى العلم ممن لم ندرك أن نسمع منهم أنهم يذهبون إلى جواز التصوير كله بما فيه التماثيل الملعونة إلى أن قال: وكان من حجة أولئك أن تأولوا النصوص بربطها بعله لم يذكرها الشارع ويجعلها مناط التحريم هي فيما بلغنا أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد الناس بالوثنية، أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل. فقد ذهبت علة التحريم ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان. ونسي هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقة بالتقرب إلى القبور واللجوء إليها عند الكروب والشدائد، وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر أصحابها بل نسوا نصوص الأحاديث الصريحة في التحريم وعله التحريم وكنا نعجب لهم من هذا التفكير العقيم والاجتهاد الملتوي وكنا نظنهم اخترعوا معنى لم يسبقوا إليه وإن كان باطلاً ظاهر البطلان حتى كشفنا بعد ذلك أنهم كانوا في باطلهم مقلدين وفي اجتهادهم واستنباطهم مخطئين فرأينا الإمام الحافظ الحجة ابن دقيق العيد المتوفى سنة 702 يحكي مثل قولهم، ويرده أبلغ رد، وبأقوى حجة، ثم ساق كلام ابن دقيق العيد الذي نقلناه قريباً. ثم قال: هذا ما قاله ابن دقيق العيد منذ أكثر من 670 سنة يرد على قوم تلاعبوا بهذه النصوص في عصره أو قبل عصره، ثم يأتي هؤلاء المغتوبون المضللون وأتباعهم المقلدون يعيدونها جذعة ويلعبون بنصوص الأحاديث كما لعب أولئك من قبل) أ. هـ.

وقد عقد الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد باباً قال فيه: (باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان) وضمنه من الآيات والأحاديث ما يدل على ذلك، ومنها حديث ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد الأوثان» وهذا واقع في كل جهة من جهات المسلمين ممن يعبدون القبور ويعظمون أصحابها ويسألونهم الحاجات والرغبات ويلتجئون إليهم. وقد أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية في فتواها رقم (5068) عن سؤال هذا نصه: ما موقف الإسلام من إقامة التماثيل لشتى الأغراض؟ فأجبت: إقامة التماثيل لأي غرض من الأغراض محرمة، سواء كان ذلك لتخليد ذكرى الملوك وقادة الجيوش والوجهاء والمصلحين أم كان رمزاً للعقل والشجاعة كتمثال أبي الهول أم لغير ذلك من الأغراض، لعموم الأحاديث الصحيحة الواردة في المنع من ذلك. ولأنه ذريعة إلى الشرك كما جرى لقوم نوح. ويجب أن نلاحظ أن كل ما سبق من النقل عن العلماء الأموات والأحياء إنما هو في الكلام عن إقامة التماثيل والتصاوير المجردة، أي التي لم تؤسس على العبادة، بل لمجرد تخليد الذكرى، أو للجمال أو نحوه، فحرمت لكونها من ذرائع الشرك. فكيف بأصنام أسسيت للعبادة، ونحتت على أساس أنها آلهة تعبد من دون الله. فهذا لا جدال في أنه شرك.

خامساً: قولهم: «إن علماء الإسلام وفي أماكن كثيرة اختلفوا في هذه المسألة، وأنها مسألة خلافية فكان الأولى تركها بالكلية».

فالجواب - إن سلمنا بوجود الخلاف المعبر شرعاً - من أوجه منها:

إن الخلاف ليس في أصل الحكم وهو هدم الأصنام، إنما في ما ترتب عليه من مصلحة أو مفسدة وأيهما الراجح؟ والخروج من الخلاف لا يكون إلا بالعودة إلى الأصل، وهو تطبيق حكم الله وعبادته بذلك، ثم إن صاحب الولاية أو العالم إذا تبين له صحة الدليل في مسألة ما، ولو كانت خلافية فإنه مأمور بالتنفيذ والاتباع، أضف إلى ذلك فإن هذا الخلاف رفع في هذه المسألة، لأن الخلاف يرفعه حكم القاضي الناظر للقضية، وكذلك حكم ولي الأمر صاحب

الاختصاص، وولي الأمر هناك رأى وجوب تنفيذ النص الشرعي المقتضي للهدم، واجتهاد الحاكم الشرعي لا ينقض باجتهاد، وإلا لزم من ذلك التسلسل، إذ لو جاز النقص لجاز نقض النقص، وهكذا تفوت مصلحة حكم الحاكم وهو «قطع المنازعة» لعدم الوثوق حينئذ بالحكم وهو معنى قول الفقهاء في الفروع: لا ينقض الاجتهاد بالاجتهاد، لأن الصحابة أجمعوا على ذلك كما أن ولي الأمر إن رجع رأياً للعلماء يعتقد أنه أقرب لحكم الله عز وجل رُفِع الخلاف، وذلك لأن اجتهاده مؤيد بالنص وهو قول الله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) [النساء: 59] فيقدم على اجتهاد العلماء الآخرين غير المؤيد بالنص ولا ينقض حكم الحاكم الشرعي إلا عند مخالفته النص الشرعي أو الإجماع، وهنا ليست ثمة مخالفة لهذين الأصليين، وهو زيادة على ذلك اجتهاد مؤيد بهذين الأصليين! مع أنه يحق للمخالف أن يقول بخطأ اجتهادهم إذا كان من أهل العلم الشرعي الراسخ، ولكن لا يحق لنا أن ننكر عليهم أهليتهم واختصاصهم باتخاذ القرار الذي يروونه مناسباً، أو نلزمهم بإشراكهم غيرهم لهم.

سادسا: قولهم: «ان التماثيل الموجودة في افغانستان لا تعبد فلا ينطبق عليها احكام الصنم فلا مبرر لهدمها».

فالجواب: ان قولهم هذا ينقض باثبات عكسه وهو: ان هذه الاصنام (بودا وغيرها) ما زالت تعبد من دون الله، حيث يعبدها في العالم اكثر من ستمائة مليون!! وكونهم موجودين خارج افغانستان ليس فرقا مؤثرا في الحكم، بل كما ذكرت «طالبان ان البوذيين يأتون الى افغانستان ويركعون ويتعبدون امام الاصنام، خاصة صنم باميان الكبير الذي يعتبرونه اكبر الهتهم، مع التذكير بما قررناه سابقا من وجود علل وحكم أخرى مبينة تؤيد الهدم.

وكذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم عندما ارسل من يهدم الاصنام في القبائل لم يأمره باستيضاح هل تعبد او لا تعبد؟ مما يدل على العموم وعدم تأثير الفرق المذكور، بل يكفي من ذلك انه كان يعبد فلو افترضنا ان جميع مَنْ على الارض مسلمون، ثم نظر احدهم الى الصنم وقال: ان هذا الصنم كان يُعبد، لكان كافيا في اقامة الحجة على هدمه مع انها قائمة بمجرد وجوده من دون ذلك وقبله كله، هذا على

فرض التسليم بعدم وجود من يعبدها في افغانستان نهائيا وهو محل نظر.

سابعا: قولهم: «إن الاصنام تراث انساني لذا فهي محترمة يجب الحفاظ عليها»

هذه مغالطة، فالتراث الانساني الصحيح هو تراث الانبياء والرسل، اما تراث من خالفهم فهو تحريف للتراث الانساني، فإذا كان كذلك تكون ازالة الاصنام عودة للتراث الانساني الصحيح، وتحريرا له من عبودية الاحجار والاشجار والحيوان. والحرية من كل استعباد ليس لله عز وجل، هو ما يجب ان يطالب به كل مثقف ومفكر يحترم الانسان ويرفعه الى الدرجة التي تجعله اشرف من ان يكون عبدا لغير الله، فما بعث الرسل إلا لاجراخ الانسان من داعية هواه الى العبودية لله اختيارا كما هو عبد لله اجبارا، فكيف بعد ذلك نقبل للانسان ان يستعبد نفسه لهواه، او لما هو ادنى من ذلك من الاحجار والاشجار والحيوانات، فالعاقل لا يقر ولا يقول بذلك، فهذا هو احترام الحضارات الحقيقي لا غيره، ويبقى التراث الذي لا يتعارض مع هدي الرسل ولا يخالفهم فهذا لا بأس بحمايته والمحافظة عليه.

ثامنا: التفريق بين التماثيل والاصنام، حيث قالوا: «إن الاصنام هي التي تعبد من دون الله، اما التماثيل فهي التي لا تعبد، وقد جاء ذكرها في القرآن في سياق الامتنان».

فالجواب: ان التي هُدمت في افغانستان اصنام، والتماثيل كما جاء عند المفسرين هو ما صنع على هيئة صور من انسان او حيوان لا ليعبد. اما اذا صُنعت لتعبد من دون الله فهي اصنام مهما سماها الناس. والتي كانت تصنع لسليمان هي النوع الاول وقد كانت مباحة في شريعتهم، حيث يقول ابن كثير في البداية والنهاية: (1 / 473) في قصة سليمان عليه السلام وما جاء في القرآن من ذكر عظمة ملكه وتسخير الجن له قال: (وتماثيل) هي الصور في الجدران، وكان هذا سائغا في شريعتهم وملتهم». اي مجرد التصوير في الجدران وليس التصوير للعبادة. اما الاصنام المجسمة اي التماثيل التي تُصنع للعبادة فلم تكن قط جائزة في شريعة الانبياء، فلا قياس، والتمثال لغة: اسم للشيء المصنوع مشبها بخلق الله،

وجمعه التماثيل واصله مثلت الشيء بالشيء، ويكون تمثيل الشيء بالشيء تشبيهاً، واسم ذلك الممثل تمثال والتشبيه مضاهاة. جاء في فتح الباري من صحيح البخاري (1 / باب قوله براءة) قوله: (يضاهون: يشبهون) وصله ابن ابي حاتم عن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: «يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون» (التوبة: 30) اي يشبهون. وقال ابو عبيدة: المضاهاة التشبيه. ثم ذكر حديث البراء في آخر آية نزلت وآخر سورة نزلت. والمضاهاة لخلق الله محرمة لقوله صلى الله عليه وسلم: «أشد عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله».

لذلك نقول: ان كل تمثال هو تشبيه ومضاهاة لخلق الله ورد النص بتحريمه.

اما ما ورد في الآية الكريمة عن التماثيل في قوله تعالى: «يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور» (سبأ: 13) فهو بالاضافة الى ما ذكر شرع من قبلنا، ولا خلاف بين المسلمين ان الشريعة الاسلامية قد نسخت جميع الشرائع السابقة على وجه الاجمال ولا خلاف ان ما نقل إلينا مقترنا بما يدل على انه مشروع في حقنا ان مثل هذا ملزمون بالعمل به ومطالبون به بمقتضى اصولنا لا لأنه شرع من قبلنا ولا خلاف في ان التماثيل انتقلت إلينا مقترنة بدليل انها منسوخة في حقنا، ولا خلاف في ان ما انتقل إلينا من شرع من قبلنا مقترن بدليل النسخ فإن مثل هذا ليس بشرع لنا، ولا يجوز العمل بمقتضاه.

اضف الى ذلك ان الاصل في الشرائع الماضية الخصوص، قال عليه الصلاة والسلام (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة).

ومن ناحية أخرى فإن الشريعة من قبلنا كانت تحتل الخصوص في المكان، اي كانت مختصة بمكان معين حين وجب العمل بها على اهل ذلك المكان دون مكان آخر، كرسولين بعثا في زمن واحد في مكانين مثل ابراهيم ولوط عليهما السلام. لذلك يحرم شرعاً تعميم شرع من قبلنا زمانياً ليشمل كل العصور ومكانياً ليشمل كل الارض إلا بعد عرضه على احكام الاسلام، واعتقاد جواز التماثيل اعتماداً على شرع من قبلنا مباشرة من دون عرضه على الاحكام

الشرعية يعد مخالفة للاختصاص الزمني والمكاني لرسالة
نبي الله سليمان عليه وعلى نبينا السلام وافتتات على ما
ميز الله به خاتم الانبياء والمرسلين وسيدهم وامامهم
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا التميز هو اطلاق
رسالة الاسلام الخاتم زمانيا الى قيام الساعة، ومكانيا
لتشمل الكون من دون استثناء.

**تاسعا: قولهم: «بأن الضرورة في مثل حال طالبان
تقتضي عدم الهدم».**

فالجواب: هو ان الضرورة - على فرض وجودها وتحققها -
لا تغير الحكم الشرعي الاصيلي و لا تعني تناسيه او تجاهله،
فهي تقدر بقدرها، وهم اهل الشأن في تقديرها، وينبغي
على فرض العمل بالضرورة ان يبقى حالة استثنائية، ويتخذ
المعني بالامر كافة الاجراءات الرافعة للضرورة والمؤدية
لتطبيق الحكم الشرعي، واهمال ذلك يعد احتيالا والغاء
للحكم الشرعي، وقد نفسر انتظارهم لسنوات قبل هدمها
بأنهم كانوا في حالة ضرورة انتهت في تقديرهم، فرفع
المانع من ايقاع الحكم الشرعي، فعاد الهدم على الاصنام
فهدمت. والحمد والمنة لله وحده.

**عاشرا: قولهم: «إن غير المسلمين سيلحقون
الضرر الفادح بالاقليات المسلمة ردا على هدم
الاصنام»**

وهذا مردود عليه من عدة جوانب:

- 1 - الجانب الديني: فدينهم لا يطالبهم بمنع المسلمين من
تطبيق احكامهم، ونحن نطبق احكام الاسلام في ارضه ولا
يوجد في افغانستان احد من البوذيين حتى يمكن لهذه
الدول ان تدعي حمايته فلا موجب للانتقام، خاصة اذا علمنا
ان بوذا نفسه لم يطلب منهم اقامة صنم له او عبادته، بل
منعهم من ذلك.
- 2 - الجانب السياسي: فإن دولهم - غير المسلمين - علمانية
لا يحكمها الدين وسياستهم تطالبهم باحترام احقيتنا في
تطبيق ديننا على ارضنا فلا موجب سياسيا للانتقام.
- 3 - اجتماعي: فالبوذيون يصنعون ويبيعون ويشترون
ويؤجرون ويسوقون اصنامهم التي يظنون لها عابدين، واذا
انكسر صنمهم الذي يزینون به بيوتهم رموه واستبدلوا به
جديدا، فلا داعي لديهم للحساسية المفرطة كما هي عند
بعض المسلمين، نسأل الله لهم الهداية ، فهؤلاء الهندوس

من عبدة الابقار تؤكل آلهتهم يوميا وهم لا يعادون من اكلها، فلا مسوغ للتخذييل والتهديد بالعداء ضد الاسلام والمسلمين. وكأنه سيبدأ اليوم فكل ما يهدد به المسلمون واقع منذ زمن في انحاء كثيرة من الارض والتهديد بالشيء لا يستقيم إلا اذا كان قبل وقوعه اما بعد الوقوع فالغالب يكون تخذيلا للمسلمين خشية ان يفعلوا شيئا.

حادي عشر: قولهم: «ان عدم هدم الاصنام من باب سد الذرائع» وذلك للأسباب الآتية:

1 - قولهم: «ان الله نهى عن سب آلهة المشركين سدا لذريعة سب الله سبحانه وتعالى، فينبغي قياسا عليه عدم هدم اصنامهم».

والجواب: ان سب آلهتهم منع لأنه قد يؤدي لسب الله عز وجل، فالقضية قضية مفسدة ورد النص بدرئها مقابل مصلحة ورد النص بجلبها وهي الامر بهدم الاصنام. فهذا هو معنى الوجوب في الاوامر الشرعية وهو لا يكون إلا لمصلحة بدلالة النص، لذا نقدم مصلحة تطبيق الحكم الشرعي، بالاضافة الى ان تطبيق الحكم الشرعي يستحيل ان يكون ذريعة لمفسدة، وايضا فإن الرسول صلى الله عليه وسلم هدم الاصنام جميعها وازالها مع وجود احتمال سب الله، وغضب المشركين لم يمنعه من ازالتها. وفي عمل الرسول صلى الله عليه وسلم دليل على ان هذا النهي عن سب آلهة المشركين يناسب التدرج في الدعوة في بدايتها فلا ينطبق على ما قامت به طالبان.

2 - قولهم: «ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عدم كتابة (بسم الله الرحمن الرحيم) وعدم كتابة (محمد رسول الله) وكتب عوضا عنها باسمك اللهم، ومحمد بن عبد الله وكان ذلك في صلح الحديبية، وان ذلك كان من باب سد الذرائع وهذا مثله».

والجواب: ان هذا قول مردود عليه، وذلك لأن الله رحمن رحيم سواء كتبت في صلح الحديبية ام لم تكتب، وكذلك فإن محمد بن عبد الله هو اشرف الانبياء والمرسلين سواء آمن من يشاء الله له الهداية او كفر من يشاء الله له الكفر، فلا اثر لذلك في الحكم الشرعي، فلا يمكن تسويته بما يكون الاختلاف فيه اختلافا بالحكم الشرعي. فهدم الاصنام واجب وعدم هدمها حرام، فلا يستويان. ومثال صلح الحديبية لا يتغير فيه حكم الله، اما مثال بقاء الاصنام ففيه تغيير لحكم

الله فلا يستويان، كما انه لم يأذن لهم ان يبدعوا باسماء
آلهتهم بل بدأ باسم الله عز وجل، وترك التعبير باسمه عز
وجل الذي لم يرتضوا التعبير به (الرحمن)، قال الله تعالى:
«قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الاسماء
الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك
سبيلا» (الاسراء: 110).

3 - قولهم: «إن الرسول صلى الله عليه وسلم ترك مصلحة
بناء الكعبة على قواعد ابراهيم عليه السلام درءاً لمفسدة
افتتان مسلمي قريش وهم حديثو عهد بالاسلام يقاس
عليها ابقاء الاصنام درءاً لمفسدة تأليب الكفار على
المسلمين».

الجواب: لا قياس وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خشى على الذين دخلوا في الاسلام قريبا، الفتنة بالردة
الى الكفر، ذكر ذلك محمد البرهاني في كتابه سد الذرائع
صفحة (418) بينما صيانة التماثيل بالابقاء هو الشرك،
وفي هدمها حكم الاسلام فكيف نسوي بين ما كان ابقاؤه
حفظا للمسلمين من فتنة الكفر وهدمه فتنة للمسلمين في
دينهم وبين ما كان ابقاؤه فتنة للمسلمين في دينهم وهدمه
حفظا للمسلمين من فتنة الكفر ثم ان الرسول صلى الله
عليه وسلم خشى على حديثي العهد بالاسلام الردة الى
الكفر، فهل يخشى العالم على بعض المسلمين الردة الى
الكفر لهدم الاصنام، الواقع ان العكس هو الصحيح، اضعف
الى ذلك ان القياس الصحيح هو ان نترك مصلحة ابقاء
الاصنام وهي: ارضاء غير المسلمين درءاً للمفسدة المحضنة
وهي الشرك بالله ليس لرجحان المفسدة فقط، بل لكون
المصلحة المعارضة ملغاة بالنص لقول الله تعالى: «ولن
ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى
الله هو الهدى ولئن اتبعت اهواءهم بعد الذي جاءك من
العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير» (البقرة: 120).

**ثاني عشر: قولهم: «إن هدم الاصنام في افغانستان
يترتب عليه مفاسد راجحة على مصالح هدمه»**

الجواب: وهو ان حديثهم عن المصالح والمفاسد وليس في
اصل الحكم الشرعي، وهذا مجال اجتهاد واسع، فقد تكون
النظرة الاولى والقريبة ترجح كون المفاسد المترتبة على
الهدم اكبر من المصالح، إلا ان هذه المفاسد المباشرة مع
احتمال كونها اكبر مرجوحة، والمصلحة راجحة عليها، ووجه

ذلك: ان المفاسد التي يذكرونها مؤقتة ظنية ممكنة الحدوث من عدمه، والمصلحة هنا قطعية دائمة، فهي قطعية، لأن بها يتحقق مقصود الشارع، ودائمة لأن ازالة الاصنام ازالة دائمة بإذن الله لمطمان الشرك وصوره، والمفسدة التي يذكرونها هي: خشية الاضرار بالمسلمين ومقدساتهم، وهو قول ضعيف عند التحقيق وقد لا يحصل، لذا فهو مظنون واذا كان نسبيا فهو لا يدوم، فضلا عن ان اعداء المسلمين لن يمتنعوا عن ايداء المسلمين اذا لم تهدم الاصنام، فها هم اولاء يؤذون المسلمين في كل مكان من دون هدم صنم او غيره، فكم هدموا من مساجد وأذوهم في صلواتهم وشرذوهم من بلادهم. وخلاصة ذلك اولا: ان المفاسد المتوقعة من هدم الاصنام موجودة ومستمرة من دون الهدم، وزيادتها بعد الهدم مظنونة، وهي على كل حال مؤقتة، وانقطاع المفاسد ان تركت الاصنام لن يكون يقينا

ومن الممكن ان يحدث العكس اذا احس غير المسلمين ان هدم الاصنام بداية رد فعل على ما يحدث في اماكن كثيرة. وقد يتفهمون اهلية المسلمين ان يتصرفوا في اوطانهم بما يمليه عليه دينهم. ثانيا: ان المصلحة من انفاذ امر الله يقينية وهي ايضا دائمة في الدنيا والآخرة. لذا فالمفاسد الظنية المؤقتة اقل واحقر من ان تقدم على مصالح يقينية دائمة، لذا فالمصلحة راجحة بوضوح في هدم الاصنام لا العكس. واما ما يتمثل فيه الكثيرون من هدم المسجد البابري في الهند قبل سنوات، فالناظر الى مصلحة الاسلام والمسلمين بالتجرد من العواطف التاريخية قد يرى ان المصلحة كانت في ان يتفق المسلمون وغير المسلمين على هدم المسجد، وتعويضهم عنه بأرض اكبر لبناء مسجد جديد، وتسهيلات اكبر لتعليم المسلمين امور دينهم، وإذن لبرزت سماحة الاسلام وفي ذلك فائدة عظيمة وهي: استبدال مسجد فيه شبهة التقديس بأخر ليس فيه شبهة التقديس.

ثالث عشر: قولهم: «لا توجد مصالح واقعية تحققها طالبان من هدمها الاصنام»

الجواب: انه يتحقق مصالح واقعية من تطبيق طالبان لحكم الله، وهذا شأن كل حكم شرعي انه يقود صاحبه الى مصالح عاجلة وأجلة، فإن أعظم المصالح على الاطلاق اقامة

التوحيد وتشيد أركانه، وهدم الشرك وآثاره، ولا توجد مفسدة أعظم من ترك صروح الشرك الوثنية عند القدرة عليها، وتأمل في قصة إبراهيم عليه السلام المذكورة في القرآن الكريم كيف جعل الاصنام جذاذا ولم يبحث عن مصالح أخرى أو ينظر لمفاسد موهومة يملها الشيطان على الرغم من عدم وجود المعين ومن تسلطهم عليه، ومن المصالح مشاهدة من يعبد هذه الاصنام لها وهي تكسر وتهدم ولا حول لها ولا قوة مما قد يؤثر في العقلاء فيؤثر في غيره، والله على كل شيء قدير قال العز بن عبد السلام في كتابه قواعد الاحكام (1 / 122): «محو الكفر وازالته من قلوب الكافرين ومن ألسنتهم، وكتخريب كنائسهم وكسر صلبانهم وأوثانهم، حق الله في الجهاد». وكما ذكرنا سابقا فإن الذي له حق تقدير المصالح والمفاسد هو ولي الامر، لأن عمله وحكمه منوط برعاية مصلحة الدين واهله وهم - في هذا المثال - حكومة «طالبان» التي تفرض سيطرتها على 90% من أراضي افغانستان، ومن أهم المصالح وأكبرها إبراء ذمتهم التي لم تكن لتبرأ الا بتطبيق حكم الله عز وجل.

رابع عشر: قولهم «إن جماعة طالبان لم تقم بهدم الأصنام بنية خالصة لله»

الجواب: هو أن نية طالبان سواء كانت خالصة لوجه الله أم لم تكن، لا يغير ذلك من الحكم الشرعي، ويبقى هدم الأصنام واجبا. وينحصر تأثير النية في حصول الأجر من الله عز وجل لهم، فإن أقاموا الواجب بنية تطبيق حدود الله، استحقوا الأجر العظيم على ذلك، وإن هم أقاموه لغير ذلك لا يؤجرون عليه، إلا انه يبقى لزاما علينا تأييد من يطبق أحكام الله في الأرض، سواء قصد بها العبادة أم لم يقصد، ولا أنزه طالبان عن الخطأ والزلل ولا أزكيها، فلا عصمة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أنني أجد نفسي مطمئنا الى أن هذا التصرف ليس من أخطائهم بل يعتبر من حسناتهم. ومن المعلوم أن معرفة النيات هو من أعمال القلوب ومما اختص الله تعالى به وقد قال لرسوله صلى الله عليه وسلم في كتابه العزيز: (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) «التوبة: 101» فإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم هؤلاء الذين مردوا على النفاق، فكيف يدعي بشر معرفة النيات؟ فهذا الاتهام اذا هو من باب تصيد الاخطاء لابطال الحق،

ولأن الحق حجة على من يخالفه فيلجأ الى الاعتذار عن اقامة الحق بانكار الباطل، وهذه ذريعة للخروج على أولياء أمور المسلمين من دون مسوغ شرعي، وأقول ذلك بناء على القاعدة التي ذكرها الإمام العز بن عبد السلام في كتابه القواعد الكبرى (1/146) قال «لا يترك الحق المقذور عليه لأجل الباطل».

خامس عشر: قولهم «ان الأصنام لا تمثل أولوية في مشكلاتنا المعاصرة الأمر الذي يصرفنا عن الانشغال بما هو أهم» ويقصد من ذلك الدعوة لترك اصنام قائمة بحجة عدم اهميتها بالمقارنة مع أولويات الأمة.

الجواب: ان الواقع ينقض ذلك من ثلاث جهات:

الأولى: من المسلمين الذين يرون أن الأمر متعلق بأصل الدين وهو توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية الأمر الذي يمثل أهم قضية اسلامية على مر العصور وهي محور هوية المسلم.

أما الجهة الثانية: فئة من المسلمين الذين يرون في الاحتكام الى اعراف العصر وفي ما يترتب على ترك هدم الأصنام من مصالح تقدم على النص والاجماع، أو ما يترتب على هدمها من مفسد تمنع ايقاع الحكم، وذلك بجعلهم المحافظة على الأصنام قضية حضارية مصيرية مهمة لسمعة الاسلام والمسلمين ومكانتهم في العالم بدليل ان العالم اجمع تحرك بارسال المندوبين الى طالبان واستنكار ما حدث

أما الفئة الثالثة: وهم من غير المسلمين فكلامنا هذا ليس موجهاً لهم اصلاً.

فاذا كان الوضع كذلك يكون أمر هدم الاصنام امرا اساسيا مهما ومصيريا باتفاق جميع المسلمين عمليا فلا مجال للقول بعدم أهمية الموضوع وتهميشه.

سادس عشر: قولهم «إن الخلفاء الراشدين ومن معهم من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اجمعوا على عدم المساس بالتماثيل التي كانت قائمة قبل الاسلام في البلاد التي فتحوها ولم

يمسوها بسوء»

الجواب: قولهم هذا ينتقض باثبات عكسه وهو ان الاجماع ورد بهدم الاصنام والتماثيل وكل ذوات الاجسام بما نصه «الاجماع على ان الصور ان كانت ذات اجسام (تماثيل) حرام يجب تغييرها، سواء كانت مما يمتهن أم لا» ويصدق ذلك واقع المسلمين وما حدث معهم على مر العصور ووجود استثناءات لا يغير من أصل المسألة شيئاً.

سابع عشر: قولهم «لماذا لم تخرج طالبان من الخلاف السياسي بالسماح لمن شاء أن ينقل الاصنام الى خارج افغانستان»

الجواب: لما كان الاصل في الاصنام الحرمة وان ذلك ليس عرضاً يرجى زواله حرمت كل صفة تعلق بها على عكس مقتضى الحكم، وهو هدمها وطمسها، سواء كانت الصفة الابقاء أو النقل أو البيع أو الصيانة أو الإجارة أو غيرها من الصفات المحتملة، كلها باطلة عملاً بالقاعدة الفقهية ان ما بني على باطل فهو باطل. وبما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح بمكة (ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام) فالأصنام كالخمر يحرم تناولها بأي نوع من أنواع التعامل البشري سوى الإتلاف.

ثامن عشر: قولهم «عندما تنتفي مظنة الشرك والعبادة والتعظيم عن الأصنام، عندها تكون من نعم الله وللمكلف ان يتخذها سبيلاً لترقية حسه وتجميل حياته وتزكية القيم الطيبة وتخليدها»

الجواب: أنه على فرض امكانية انتفاء مظنة التعظيم عن الأصنام - مع استحالة ذلك شرعاً وعقلاً، ولكن نقوله تجاوزاً للرد على معتقد امكانية ذلك - يبقى مضاهاة خلق الله وكفى بها ذنباً، نسأل الله العافية منه، ودليل ذلك ما ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - عن سفيان الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استترت بقرام فيه تماثيل فلما رآه تلون وجهه، وهتكة بيده وقال: أشد الناس عذاباً عند الله عز وجل يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله عز وجل».

ومن المعلوم ان هذا التمثال الذي في بيت النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن متخذا للعبادة، ولا يشك في ذلك مسلم، ومع ذلك فقد أمر صلى الله عليه وسلم بإزالته قارناً أمره بالوعيد على المخالف. ثم انه - وكما قلت - يستحيل انتفاء مظنة الشرك والعبادة والتعظيم عن الأصنام والتمثيل، وذلك لقول الله تعالى عند ذكر قصة سيدنا ابراهيم عليه السلام وعلى لسانه: (رب انهن اضللن كثيرا من الناس فمن تبني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم) «ابراهيم : 36».

من المعلوم ان وظيفة التماثيل والاصنام في الدنيا هي اضلال للناس فلا بد ان تكون مفضية الى التعظيم والعبادة والشرك دل على ذلك النص القرآني الكريم. فاذا علمنا ذلك لا يبقى لقولهم ان الاصنام قد تكون سبيلاً لترقية الحس وتجميلاً للحياة، وتركية القيم الطيبة الا الحكم عليه بأنه انحراف عن جادة الصواب، وأن ذلك لا بد ان يعود بالمنحرف الى التعظيم والعبادة والشرك ولو بعد مئات السنين.

تاسع عشر: قولهم «ان أهل زماننا لا يرون في الاصنام سوى انها منتج ثقافي وعمل جمالي»

الجواب: القائلون بهذا الرأي يحيلوننا إلى فهم الواقع المعاصر ومعرفته على حقيقته، ثم يزعمون أن هذا هو فقه الواقع، أما لو أنهم قصدوا بفقه الواقع فهم الواقع لوافقناهم على ذلك ولكنهم يقصدون فهماً لواقع خاص بهم، وهو أن نحكم على الفقه بالواقع فيكون الواقع متبوعاً والفقه تابعاً وذلك بتقديم الواقع على الفقه متى تعارضاً. أما فقه الواقع الذي قصده الفقهاء فهو الحكم على الواقع بالفقه فيكون الفقه متبوعاً والواقع تابعاً، وذلك بتقديم الفقه على الواقع متى تعارضاً، وكثرة المعارضين ولو كانوا أكثر من في الأرض ليس دليلاً على الحق لقول الله عز وجل: (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون) «الانعام: 116» وأيضا انما يحددون فقه الواقع في ما تكون الأعراف فيه مؤثرة فيحتاج المفتي إلى معرفة الواقع والعرف لينزل الحكم على واقعه ويجري الفتوى على هذا العرف ومسائل التوحيد مما لا يؤثر فيه العرف المكاني ولا الزماني بالاتفاق بين علماء الأمة بل العرف المخالف لها عرف باطل يجب تغييره.

**عشرون: قولهم «إن الحكم بهدم الأصنام خاص
بجزيرة العرب» ثم تعليهم ذلك بتطهير محل الوحي
وبمنع الرسول صلى الله عليه وسلم اجتماع دينين
في جزيرة العرب.
الجواب من عدة أوجه:**

**الأول: الاستدلال بتطهير محل الوحي على اختصاص
جزيرة العرب بحكم هدم الأصنام دون غيرها من بقاع الأرض
لا يستقيم ذلك لكون الأرض كلها مهبط وحي، فالتطهير إذاً
على حد قول مدعي الخصوصية يجب أن يشمل جميع الأرض
وذلك أن الله عز وجل بعث في كل أمة رسولاً، ودليل ذلك
قول الله تعالى: (ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضي
بينهم بالقسط وهم لا يظلمون) «يونس: 47». وقال
الله تعالى: (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا
الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من
حقت عليه الضلالة، فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان
عاقبة المكذبين) «النحل: 36».**

**ولما كان الناس منتشرين في جميع اصقاع الأرض على مر
التاريخ، ولا تكون الرسالة إلا بوحي لزم من ذلك أن تكون
الأرض جميعها مهبط وحي، فيجب إذا هدم الأصنام وتطهير
مهابط الوحي منها، ثم ان التطهير لا يكون إلا من نجاسة
حسية أو معنوية، أفلا نحب لإخواننا المسلمين ان يتطهروا
من كل ما هو نجس، ونؤازرهم ونساعدهم على ذلك؟!!**

**. كما أنه لا يوجد أي دليل ينص على اختصاص جزيرة العرب
بهدم الأصنام، بل تواترت الأدلة على اطلاق الحكم من دون
قيد، ومنها قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه لأبي
الهياج الأسدي: «ألا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم: ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا
مشرفاً الا سويته». الثاني: الفهم الصحيح لأمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعدم الجمع بين دينين في جزيرة
العرب بعد تطبيقه على المملكة العربية السعودية في هذا
العصر هو عدم جواز حمل غير المسلم الجنسية السعودية -
أو أي جنسية تابعة لدول الجزيرة العربية - وهذا ينص عليه
دستور المملكة العربية السعودية، ويحمل على ذلك أيضاً
عدم جواز اقامة غير المسلم من دون عمل نافع مأذون له
فيه من قبل ولي الأمر ولمدة محددة وهذا تماماً ما يشتمل
عليه نظام الإقامة والزيارة في المملكة العربية السعودية،**

اذ الاصل الا يستوطن الكافر بين ظهراي المسلمين وفي ظل الدولة المسلمة الا اذا كان بينه وبين المسلم عقد ذمة، ومن في حكمهم فله ان يقيم في ظل الدولة الاسلامية ما دام عقد الذمة باقيا، ويستثنى من ذلك جزيرة العرب حيث جعل لها الرسول صلى الله عليه وسلم حكماً خاصاً فلا يستوطن فيها الكافر بأي حال من الأحوال، وبالتالي يكون الدين فيها واحداً لا ثاني له وهو دين الاسلام، اضافة الى ذلك ان اقرار المشركين على ما هم عليه وعدم اظهار الانكار عليهم دعوة غير مباشرة لدينهم.

واحد وعشرون: قولهم «لماذا لم تسترض طالبان الغرب وتترك التماثيل ليرفع عنها الحظر ويعترف بها؟»

الجواب: يمكن استنتاجه من ثنايا قاعدة مهمة: أن من يجتهد في محاولة ارضاء الناس بترك شيء من أوامر الله فإنه لن يستفيد شيئاً، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله الى الناس». وقال الله تعالى: (يا أيها الذين ءامنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم) «التوبة : 28». قال القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن (8/68): «وكان المسلمون لما منعوا المشركين من الموسم، وهم كانوا يجلبون الأطعمة والتجارات، قذف الشيطان في قلوبهم الخوف من الفقر وقالوا: من أين نعيش، فوعدهم الله من فضله... وقال عكرمة: أغناهم الله بإدراار المطر والنبات وخصب الأرض.. فأخصبت تباله وجرش، وحملوا الى مكة الطعام والودك وكثير الخير».

والمشاهد في التاريخ القريب والبعيد يجد ان اقواما ودولا بذلت وسعها في سبيل ارضاء الغرب، وتحسين صورتها عندهم فلم يستفيدوا غير الذل والسخط من الله عز وجل وضيق العيش في الدنيا. وهذه هي المداهنة المحرمة في الشريعة والتي تمنها المشركون من رسول الله صلى الله عليه وسلم التي اشار الله سبحانه وتعالى اليها في كتابه العزيز بقوله تعالى: (ودوا لو تدهن فيدهنون) «القلم: 9».

والإسلام كما قررت الشريعة (يعلو ولا يعلى عليه) ورب العالمين يقول في محكم التنزيل: (ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون ان كنتم مؤمنين) «آل عمران 139»

ولعل مما يدعو الى التفاؤل ان اكثر من اجتهد ضد هدم الأصنام قد دافعوا عن طالبان من حيث لا يشعرون، وفندوا شبهات كانت تسيء اليها، وأن هدم الاصنام ادى الى شد الانتباه الى المأساة الانسانية الشاملة هناك، الأمر الذي يجعل الاستمرار في المقاطعة من الناحية الانسانية أصعب من ذي قبل.

واخيراً اختتم مقالي بالإشارة الى أمرين: أولهما: حث طالبان على تدمير وهدم القباب والمزارات الشركية التي بنيت على القبور والتي اتخذت أوثاناً تعبد من دون الله لإقامة التوحيد وسد ذرائع الشرك، كما فعلوا بأصنام باميان وقد قال الإمام ابن القيم في زاد المعاد (3/501): (إنه لا يجوز ابقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وابطالها يوماً واحداً فإنها شعائر الكفر والشرك وهي أعظم المنكرات فلا يجوز الاقرار عليها مع القدرة البتة. وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثاناً وطواغيت تعبد من دون الله، والاحجار التي تقصد للتعظيم والتبرك والنذر والتقبيل لا يجوز ابقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على ازالته، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى، ومناة الثالثة الاخرى أو اعظم شركاً عندها وبها والله المستعان).

ثانيهما: فائدة أهملت اعلامياً وهي تعليم المسلمين احكام اقتناء وبيع وشراء الاصنام والتمثيل، وتنبههم الى أن الصنم والتمثال مهما صغر حجمه وإن لم يعبد يبقى صنماً وتمثالاً، ومن فوائد ذلك تغيير الكثير من الناس لنظرتهم الى ميادينهم العامة في بعض المدن ومساكنهم الخاصة، فلو لم يكن لهدم طالبان الأصنام إلا هذه الفائدة التي فيها احياء لسنة كادت أن تندثر لكان ذلك كافياً.

وأخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

16. 20. فوائد تجويدية .

▪▪ عند الوقوف على لفظ (امرأت) في قوله تعالى
 (امرأت نوح وامرات لوط) فيوقف بالتاء
 § والقاعدة في ذلك أن (امرأة) إذا أضيفت إلى
 زوجها فتكون بالتاء مثل هذا المثال ، وما سواه بالهاء
 مثل (وامرأة مؤمنة)
 § مد الصلة : إذا جاء هاء الضمير بين متحركين .
 § في قوله تعالى : (ما أغني عني ماليه ، هلك عني
 سلطانيه) وجهان : السكت فتكون الهاء الثانية ظاهرة ،
 والوصل فتكون مدغمة .
 § في ستة مواضع في القرآن مد بالألف وقفا لا
 وصلا وهي : الطنونا ، سبيلا ، الرسولا ، قواريرا -
 الأولى - ، لكنا ، وأنا - حيث جاءت في القرآن - أما
 سلسيلا ففيها الوجهان عند الوقف

§ (إذ زاعت) فيها تقارب ، أما التجانس تجانس
 (الذال ، والطاء ، والثاء)
 § من أمثلة مد اللين : قلبين ، ضعفين
 § (اللائي) اجتمع فيها مدان : مد متصل ومد بدل
 § النبيين مد تمكين ، الياء الأولى متحركة والثانية مدية

§ أحكام الراء :
 إذا كانت مفتوحة أو مضمومة فتفخم
 إذا كانت مكسورة فترقق
 إذا كانت ساكنة وما قبلها مضموم أو مفتوح فتفخم
 إذا كانت ساكنة وما قبلها مكسور فترقق لكن بثلاثة
 شروط
 الأول : أن تكون الراء وما قبلها في كلمة واحدة
 الثاني : أن يكون الكسر أصليا لا عارضا ، والعارض هو ما
 كان لالتقاء الساكنين أي همزة وصل
 الثالث : ألا يكون ما بعدها من حروف الاستعلاء .
 يستثنى من ذلك كلمة (فرق) ففي الراء الوجهان عند
 حفص : التفخيم حسب القاعدة ، والترقيق لأن القاف
 مكسورة
 إذا كان ما قبل الراء ياء ساكنة فترقق : مثل : خبير ،

بصير
 إذا كان ما قبل الراء ساكن مثل (والفجر) - عند الوقف
 - فينظر لما قبل هذا الساكن إن كان مضموما أو مفتوحا

فإن الراء تفخم ، وإن كان مكسورا فينظر إلى الساكن قبل الراء إن كان من حروف الاستعلاء فإن الراء تفخم (مصر) وإن كان من حروف الاستفال فإن الراء ترقق (لذي حجر) ، أما (قطر) ففيها بعض التفصيل لمن يقصر المنفصل : ليس له إلا

1. السكت في المواضع الأربعة ، لا الإدراج
2. الإدغام في (اركب معنا) لا الإظهار وقلقلة الباء .
3. الإدغام في (يلهث ذلك) لا الإظهار .
4. المد لا التسهيل في (أذكرين ، آلان ، آله أذن ، آله خير (مواضع ستة في القرآن)
5. فتح الضاد ، في (الله الذي خلقكم من ضعف) لا الضم
- قصر المنفصل أصله من طريق الطيبة - القراءات العشر الكبرى (لا الشاطبية . علما أنه يجوز في كل ما مضى الوجهان لحفص في طريق الطيبة .
6. الإظهار في (يس ، والقرآن الحكيم) ، (ن والقلم)
7. بالإشمام وهو ضم الشفتين ، لا الروم وهو فك الإدغام بنونين في (لا تأمنا)
8. الإدغام الكامل في (نخلقكم) لا الإدغام الناقص الذي يظهر فيه صفة الاستعلاء

21. ضبط كلمات . بيان ضبط بعض الألفاظ

ولتأطرنه	المُغِيبَة	رُفَقَة	جَنَّبَتِي
دمه هَدَّر	هَوَادَة	مَكْس	الصَرَاط
خِرْفَة	القُلْفَة	يَجِلُّ الحَاج	لَقَدْ عَدَّتْ بِمَعَادَ
المُتَعَة	كَخ	أَوْ مَرَضَا مُعْنِدَا	بَعْدَ بَعْدِ عَد
أَزْهَديَجِبُكَ اللهُ	تُدِبَ لَعْمَل	وَيَرْجِعُ قَائِمَكُم	وَاقْدِرْ لِي الخَيْر
وَجَلَاءَ حَزْنِي	حَاقَةَ الوَادِي	عَجَبَ الذَّنْب	أَلِيه
مَلِكٌ مَقْرَب	فَرَسِيْنَ شَاة	مَرَضَا مُعْنِدَا	عَمْرُو بن عبد وَد

عبد يَلِيل	الخَيْض	جُدّه	البراز أي المبارزة
آكله الخُضرة	معهم المُسوح	لا يَفْرَك مؤمن مؤمنة	حين تَرِمض الفصا ل
كالخَدَف	يَجِلُّ أي الحاج	حشف وسوء كيلة	في مِهْتَة أهله
ليس الشديد بالصُرْعة	سُخولية	يرمل	يَرِيك
محرم ، وذو محرم	زوجة الابن كَنَّة	يحبسون على قِنطرة	قد جِيّفوا
ليس السَنَة أي القحط	مِغْبَة	نِيئًا	لا أُلْفِيَن
أُوّه عين الربا	مُؤخِرَة الرجل	نَعْمَة	آجره

- § لا تقل مساويك فمساوي جمع سيئة ولكن قل
أعواد الأراك .
- § أخرى أن يؤدم بينكما : الأدم : التأليف كما تؤدم
الخبز بالمرق
- § معد يكرب تنطق (معدي كرب) .
- § القبعة ، والطاقيه و الخوذة أسماء عربية . من
الزاد (2/243)
- § وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت .
- § كما يربي أحدكم قَلوه (المهر الصغير) .
- § فكشف صلى الله عليه وسلم عن بطنه ليُقيده
- § يطوف أسبوعا (أي طوفا واحدا)
- § والمُنْفِق سلعته . والمُنْفِق سلعته
- § أشفاه بمعنى أهلكه ، وشفاه بمعنى أبراه
- § لا النافية للوحدة تعمل عمل ليس
- § إذا كان الفعل ثلاثيا أجوفا ففعل الأمر منه
حرف واحد مثل : ف ، ع ، ق
- § فائدة الفصل بين المبتدأ والخبر بـ هو : التمييز بين
الصفة والخبر ، التأكيد ، الحصر
- § فجعل يَلطح أفخادنا ويقول : أُبَيِّنِي

- § رجع كيومَ ولدته أمه يكون يوم مبنيا لانه أضيف إلى مبني
- § في قوله تعالى : وترغبون أن تنكحوهن : من بلاغة القرآن أن تصلح
- § (ترغبون) للتعدية بـ في , عن .
- § وإني وإن وعدت أو واعدت لمخلف أيعادي ومنجز موعدني
- § تسمع بالمُعَيدي خير من أن تراه .
- § فَرَقِيَّ عَلَيْهَا - أي الصفا - أما (رقى) فمعناها (قرأ)
- § كان مسترضعا (بكسر الضاد) أي طلب له أن يُرَضَّع ، ولا يصح فتحها لأنها في هذه الحالة تكون بمعنى طلب أن يرضع
- • حطمة (بفتح الطاء) - في قول : قبل حطمة الناس -
- • ضعن (بضم العين) - في قول : ضعن يجرين
- § رَعَلَ بفتح الراء وذَكَوان بفتح الذاء .
- § (أمين) مبني على الفتح ، ويسكن للوقف .
- § كان لشيخ الإسلام القِدح المعلى ، بكسر القاف .
- § الصَّنْكَ ، بسكون النون .
- § جِلاء الأفهام ، بكسر الجيم .
- § عِدَّة الصابرين بكسر العين وفتح الداء دون تشديد .
- • ابن باز : التسمية مستحبة عند الأكثر في الوضوء مع الذُكْر
- • الشريف : (المتحف) بضم الميم

11. 22. أبيات شعرية مختارة .

قال الشافعي :
ومن كان يهوي أن يرى متصدرا ويكره (لا أدري) أصيبت مقاتله

كلما أدبني الدهر أراني نقص عقلي
وإذا ما ازددت علما زادني علما بجهلي

أخلق بذى الصبر أن يحظى بحاجته ومدمن القرع للأبواب أن
يلجا
قدر لرجلك قبل الخطو موضعها فمن علا زلقا عن غرة زلجا
ولا يغرنك صفوا أنت شاربه فربما كان بالتكدير ممتزجا

قال البحري
أهز بالشعر أقواما ذوي وسن في الجهل لو ضربوا
بالسيف ما شعروا
علي نحت القوافي من مقاطعها و ما علي إذا
لم تفهم البقر

كم من عليل قد تخطاه الردى فنجا ومات طبيبه والعود

قال أبو العتاهية :
إن الطبيب بطبه ودوائه لا يستطيع دفاع

مكروه أتى
ما للطبيب يموت بالداء الذي قد كان يبرئ منه فيما قد مضى
ذهب المداوي والمداوى والذي جلب الدواء وباعه ومن اشترى

يقول جمال الدين بن نباتة :
ألا رب ذي ظلم كمنت لحربه فأوقعه المقذور

أي وقوع
وما كان لي إلا سلاح تهجد وأدعية لا تتقى
بدروع
وهيهات أن ينجو الظلوم وخلفه سهام دعاء من قسي ركوع

وإني لأرجو الله حتى كأنتي أرى بجميل الظن ما الله صانع

ما زال يظلمني وأرحمه حتى رثيت له من الظلم

وكم من لئيم ود أني شتمته وإن كان شتمي فيه صاب وعلقم
وللكف عن شتم اللئيم تكرما أضر له من شتمه حين يشتم

سكت عن السفية فظن أني عييت عن الجواب وما عييت
فإن كلمته فرجت عنه وإن خليته كمدا

يموت

تغرب عن الأوطان في طلب العلا وسافر ففي الأسفار
خمس فوائد
تفريج هم واكتساب معيشة وعلم وآداب و
صحبة ماجد

أبو تمام :
وطول مقام المرء في الحي مُخْلِيق لديباخته فاغترب تتجدد

أوقد فإن الليل ليل قر والريح يا غلام ريح صر
عسى يرى نارك من يمر فإن جلبت ضيفا فانت حر
لو يرزق الناس حسب عقولهم ألفيت أكثر من ترى يتصدق

قال المعتمد بن عباد :
فيما مضى كنت بالأعياد مسرور فجاءك العيد في أغمات
مأسورا يغرلن للناس لا يملكن
ترى بناتك في الأطمار جائعة قطميرا
برزن نحوك للتسليم خاشعة أبصارهن حسيرات مكاسيرا
يطآن في الطين والأقدام حافية كأنها لم تطأ مسكا وكافورا
قد كان دهرك إن تأمره ممتثلا فردك الدهر منها وما مورا
من بات بعدك في ملك يسر به فإنما بات بالأحلام مغرورا

وفي السماء نجوم لا عداد لها وليس يكسف إلا الشمس والقمر
وكم في الأرض من خضر ويابس وليس يرجح إلا ماله ثمر
أما ترى البحر تعلقو فوقه جيف وتستقر بأقصى قاعه الدرر

يا خاطب الدنيا الدنية إنها شرك الردى وقرارة الأكار
دار متى ما اضحكت في يومها أبكت غدا بعدا لها من دار

رب يوم بكيت منه فلما صرت في غيره بكيت عليه

الموت باب وكل الناس داخله يا ليت شعري بعد الباب ما الدار
الدار جنة خلد إن عملت بما يرضي الإله وإن قصرت فالنار
هما محلان ما للناس غيرهما فانظر لنفسك أي الدار تختار

وإني لأرجو الله حتى كأنما أرى بجميل الظن ما الله صانع

إلى ديان يوم الدين نمضي وعند الله تجتمع الخصوم

تأخرت استبقي الحياة فلم أجد لنفسي حياة مثل أن أتقدم

يصاب الفتى من عثرة بلسانه
وليس يصاب المرء من عثرة
الرجل
فعرثته في القول تذهب رأسه
وعرثته بالرجل تبرأ على
مهل

حنتني حانيات الدهر حتى كأنني خاتل يدنو لصيد
قريب الخطو يحسب من رأني ولست مقيدا أني بقيد

طرفة :

لعمرك إن الموت ما أخطأ الفتى لكالطول المُرخي وثنياه باليد

وعما قليل ينتهي الأمر كله فما أول إلا ويتلوه آخر

قال النابغة :

المرء يأمل أن يعيش وطول عيش قد يضره
تفنى بشاشته ويبقى بعد حلو العيش مره
وتخونه الأيام حتى لا يرى شيئا يسره
كم شامت بي إن هلكت وقائل لله دره

أنت للمال إن أمسكته
مثل الرزق الذي تطله
فإذا أنفقه فالمال لك
مثل الظل الذي يمشي معك
فإذا وليت عنه تبعك
أنت لا تدركه متبعا

يا أيها الرجل المعلم غيره
التعليم
هلا لنفسك كان ذا

تصف الدواء لذي السقام وذي الضنى
سقيم
كيما يصح به وأنت

إبدأ بنفسك فانها عن غيرها
حكيم
فإذا انتهت عنه فأنت

فهنالك يقبل إن وعظت ويفتدى
التعليم
بالقول منك وينفع

لا تنه عن خلق وتأتي مثله
عظيم
عار عليك إذا فعلت

وكنا كندمانى جذيمة حقة من الدهر حتى قيل
لن يتصدعا
فلما تفرقنا كأن ومالكا لطلول اجتماع لم
نبت ليلة معا

استعمالات (ما) في اللغة العربية :
محامل (ما) عشر إذا رمت عدها فحافظ على بيت
سليم من الشعر
ستفهم شرط الوصل فاعجب لنكرها بكف ونفي زيد
تعظيم مصدر

بالشام أهلي ، وبغداد الهوى ، وأنا بالرقمتين ، و
بالفسطاط جيراني
وأينما ذكر اسم الله في بلد عدت ذاك الحمى من
طيب أوطاني

أمن المنون وريبه تتوجع والدهر ليس بمعتب من
يجزع
وإذا المنية أنشبت أظفارها ألفت كل تميمة لا
تنفع
وتجلدي للشامتين أريهم أني لريب الدهر لا
أتضعضع
والنفس راغبة إذا رغبتها وإذا ترد إلى قليل
تقنع

من تلقى منهم تقل لاقيت سيدهم
مثل النجوم التي يسري بها الساري
في الذاهبين الأولين من القرون لنا بصائر
لما رأيت موارد الموت ليس لها مصادر
ورأيت قومي نحوها تسعى الأصاغر والأكابر
لا يرجع الماضي إلى ولا من الباقيين غابر
أيقنت أني لا محالة حيث صار القوم صائر

ما العلم في مشلح ضاف نبخره
ولا انحناء رؤوس ترقب القبل
العلم صبر وزهد في ثياب تقى
لا خير في العلم إن لم يتبع العمل

• قال أحدهم :

كتاب قد حوى دررا بعين الحسن ملحوظة
لهذا قلت تنبيها حقوق الطبع محفوظة

وقائلة انفقت في الكتب ما حوت يمينك من مال فقلت
دعيني
لعلي أرى فيها كتابا يدلني لأخذ كتابي آمنا بيمينني

إن سمعوا الخير يخفوه وإن سمعوا شرا أذاعوا وإن لم
يسمعوا كذبوا
إن يسمعوا سُبَّة طاروا بها فرحا عني وما سمعوا من
صالح دفنوا

فما الشم الشوامخ عند ريح تمر على جوانبها تمور
ولا البحر الخضم يعاب يوما إذا بالت بجانبه القرود

أبعد بياض الشعر أعمار مسكنا
فعلت لأحمق
سوى القبر إنني إن
يخبرني شيبتي بأني ميت
وشيكاً وينعاني إلي
فيصدق

ما لي بإنسان إذا أغضبتة وجهلت كان الحلم رد جوابه
وتراه يصغي للحديث بسمعه وبقلبه ولعه
أدرى به

[17. 23. عبرة من قصة المعتمد ويوسف بن تاشفين](#)

اشترك القائدان المعتمد ، وزعيم المرابطين يوسف بن
تاشفين في معركة الزلاقة وانتصرا معا على عساكر
الفرنجة ، وكان المعتمد هو الذي ذهب إلى ابن تاشفين في
مراكش مستنجدا ، فلما قيل له إن قد يزيل ملكك قال
عبارته التاريخية المشهورة : لأن أرعى الإبل عند يوسف
خير من أن أرعى الخنازير عند ألفونسو .
والمشكلة مع ابن تاشفين أنه لم يترك حتى حق التمتع
برعي الإبل ، فبعد أن أزال ملكه وخلعه عن أشبيليا وقرطبة
أرسله أسيرا إلى أغمات وتركه يروح في القيود بقية حياته

قال قصيدة العيد التي أنشدها كسير الفؤاد بعد أن رأى
مأصبا بناته من ذل وفقر بعد عز وسؤدد :
فيما مضى كنت بالأعياد مسرورا فساءك العيد في
أغمات مأسورا
تري بناتك في الأطمار جائعة يغزلن للناس لا
يملكن قطميرا
يطأن في الطين والأقدام حافية كأنها لم تطأ يوما
مسكا وكافورا